

نزار يوسف

الوصاية الفكرية



نزار يوسف

الوصاية الفكرية

دراسة و بحث

موافقة وزارة الإعلام السورية
رقم / ٩٧٨٥٠ / - تاريخ ٢٠٠٨/٢/١١
الطبعة الأولى

جميع الحقوق محفوظة للمؤلف
لا يجوز نقل أو نسخ كل أو بعض
من هذا الكتاب إلا بموافقة المؤلف

ما أقوى وجه الشبه بين التعطيل الذاتي للعقل
و بين الانتحار بطلقة في الرأس " نزار "

من يؤجر عقله للغير هو أكثر وضاعة و ندالة
ممن يؤجر امرأته أو ابنته للبغاء " نزار "

المحتوى

— المقدمة (ص ٦)

— الوصاية الفكرية كمفهوم (ص ٩)

- الوراثة الفكرية
- الوصاية الفكرية و المخلفات الإيديولوجية
- هل الوصاية الفكرية بحاجة لمستند عقلائي
- المعيار العاطفي في الوصاية الفكرية

— الوصاية الفكرية و المفهوم الاجتماعي (ص ٤٦)

- تطور مفاهيم الوصاية مع تطور النظام الاجتماعي
- سبيل الوصاية الفكرية الاجتماعية إلى ذهن الأفراد
- تبلور الوصاية الفكرية في ضوء تطور المجتمع

— الوصاية الفكرية و المفهوم الديني (ص ٦٨)

- تطور مفهوم الوصاية الفكرية الدينية و نشوء نظام الكهانة
- آليات و نظم الوصاية الفكرية الدينية
- أسس و مقومات الوصاية الفكرية الدينية القديمة
- من الديني إلى الفكري الديني
- الهرطقة و محاكم التفتيش

— الوصاية الفكرية و المفهوم السياسي (ص ١٤٦)

— الوصاية الفكرية خلاصة و تصور (ص ١٦٧)

— المراجع (ص ١٧٦)

المقدمة

منذ بدء تاريخ الإنسان العاقل و احتكاكه بالطبيعة و عواملها المادية ، بكل معطياتها و تفرعاتها ، و ما نشأ عنها من كيانات و مجتمعات و آثار مختلفة (زراعية - ميكانيكية - عمرانية .. و غيرها) . كان لا بد من تلازم المسار المادي التجريدي مع مسار فكري تنظيري ، و ذلك كحاجة أساس لاحتواء التفاعلات الإنسانية المتركمة مع الطبيعة و مع مستجدات التطور الحضاري .. من أبسط مظاهره و صوره ، إلى أعقدها ، و ضبط الانفلاشات المحتملة أو الحاصلة لهذه التفاعلات .

منذ قدم هذه العوامل و المظاهر ، كان الإنسان بحاجة ماسة إلى تأطير فكري نظري معيّن لتصرفاته و أعماله و ظروف حياته و معيشته في البيئة التي يعيش فيها و ما تفرضه عليه من ظروف و عوامل طبيعية و غير طبيعية . بالإضافة إلى علاقاته الإنسانية البشرية و احتكاكه مع بني جنسه ، و ما يتخلله من صراع و نزاع و اختلاف . ذلك كله كان لا بد له من تأطير فكري نظري يسير على منهجه و يضع هو ضوابطه و مفرداته و بنوده . و يمكن صياغة الجانب الفكري ضمن إطارين اثنين .. الأول هو ما فرض نفسه على الإنسان كحقيقة بديهية موجودة أو حقيقة غيبية محتمل وجودها ، لم يصرف الإنسان جل طاقاته الذهنية و العقلية لاستنباطها أو صرف القليل منها ، كونها تضمنت في محتواها مجمل براهينها و عوامل وجودها المنطقية الذاتية . أو على الأقل عوامل التقبل الفكرية الإنسانية لها ، كالأفكار الدينية و بعض الأفكار الاجتماعية . الثاني هو ما حاول الإنسان استنباطه و الوصول إليه من خلال تعامله مع الطبيعة و بني جنسه ، كالعلوم التطبيقية و الاجتماعية . و كلا الإطارين شكلا للإنسان حاجة ماسة لا غنى عنها ، أدرك الإنسان فيما بعد قوتها و أثرها و منفعتها له في إدارة شؤون حياته اليومية .

و قد برزت أهمية هذه المعادلة الفكرية النظرية أو التنظيرية ، بمسألتين أساسيتين هما مسألة التنظيم و مسألة التطويع التي تميزت هي الأخرى بدورها بمفهومي القيادة و الانقياد . و لا ندري بالضبط إن كان مفهوم الانقياد الفكري الإنساني قد نشأ مترامناً مع المفهوم الفكري بحد

ذاته عموماً ، أم انه كان نتيجة متطورة له . لكنه في كلتا الحالتين قد أدى إلى نشوء المفهوم الذي نتناوله في بحثنا هذا ، ألا وهو مفهوم الوصاية الفكرية . و هو إن كان حديث العهد كمصطلح من حيث التعريف ، فإنه كأداة للممارسة ، كان قديماً قدم الحضارات الإنسانية نفسها ربما . و الوصاية الفكرية كمفهوم و مصطلح أدخل إلى التداول في الشأن الأدبي و الفكري .. اكتسبت سمعة سيئة الصيت و صفة سلبية لازمتها منذ نشوئها ، كونها كانت تعبيراً عن التسلط و الهيمنة الفكرية التي اندرجت في أحيان عدة ضمن نطاق التسلط المادي و المعنوي ، و شكلت أداة مساعدة رديفة لأرباب السلطات بأشكالها كافة للهيمنة و التوجيه . و نحن في نطاق بحثنا هذا ، قد لا نستبعد الجانب الإيجابي لبعض أنواع الوصاية الفكرية ، و ذلك من مبدأ أن كل شيء ، هو في الأساس يحتمل أن يكون طبيعة ذات حدين .. إيجابي وسليبي . و إن كان الجانب السلبي يطغى بالعموم على مفهوم الوصاية الفكرية .

لقد أضحت الوصاية الفكرية في مراحل مختلفة من التاريخ ، حاجة أساس ملحة للقائمين على المجتمعات و الدول ، كأداة سهلة تزيح عن كاهلهم عناء القهر المادي و القمع الجسدي حيث لم يكونوا مضطرين أو قادرين على فعل ذلك . و أيسر السبل و أقصرها للوصول إلى القيادة و السيطرة . وكونها إضافة إلى ذلك ، أداة فعالة و نواة مهمة في تشكيل التكتلات و الأحزاب ، بل و حتى في إنشاء الدول و الممالك و الإمبراطوريات . و مع تطور استخدامها ، أضحت تتناول مختلف نواحي الحياة الاجتماعية و تطول معظم مفاصلها بدءاً من الأسرة و الهيئات الاجتماعية الاعتبارية و غير الاعتبارية ، و حتى أعلى الهيئات السياسية . و مبدأ تتناولنا للوصاية الفكرية في هذا الكتاب ، قد جاء من منطلق أن الوصاية الفكرية في الفترة الحالية و حتى في المراحل الماضية ، قد توارت وراء حجب شرعية و منطقية ، وجدت قبولها العفوي لدى عامة الناس ، و اتخذت لبوساً مبهماً يصعب في معظم الأحيان كشفه . ليس ذلك فقط ، بل إنها أضحت أداة للتدمير و التخريب تحت أطر و نظم شرعية و مسوغات فكرية ملتبسة تجلت في ديماغوجية مركبة و معقدة صممت للتسليم بها حصراً .

لقد استخدمت الوصاية الفكرية على نطاق واسع من قبل النخب القيادية السياسية و الدينية و الاجتماعية . و كانت في الماضي و حتى الآن ، وسيلة فعالة و ناجعة في تجبيش الجيوش و الأحزاب و التكتلات و المعسكرات التي ساهمت في سير تاريخ الأحداث البشرية ، و في الوقت ذاته ساهمت في إيجاد التفرقة البشرية و إثارة النعرات الفئوية و الطائفية و العرقية ، سواء العالمية أم الإقليمية أو حتى الداخلية ضمن حيز جغرافي محدود . و لأن الوصاية

الفكرية كانت في مجمل الأحوال مستترة غير ظاهرة أو كانت واضحة ظاهرة و لكنها تمتعت بحصانة شرعية معينة ، فقد أصبح الفكاك منها و التملص من سطوتها عسيراً بالنسبة للأفراد الخاضعين لسلطانها ، تحت طائلة التعرض للعقاب المادي أو المعنوي ، هذا إن لم تكن تفرض نفسها كأمر شرعي مقبول حتى و إن كانت لا تخدم الفئات المفروضة عليها .

و ميزة الوصاية الفكرية ، أنها تؤسس لنشوء نخبة قليلة متسلطة ، قد تكون معدودة على الأصابع أو شخصية فردية واحدة . كذلك فإن الوصاية الفكرية قد استخدمت عبر التاريخ أيضاً لتحسين الأفراد و الرعية (السياسية و الدينية) و منعهم من الإنفلاش و الانفلات نحو الطرف الآخر بكل مدلولاته الفكرية . كما استخدمت للمحافظة ليس فقط على الكيان السياسي أو الديني و الاجتماعي ، بل و حتى الكيان الاقتصادي و ضمان تداول رأس المال الذاتي و دورته ضمن نطاق هذه الوصاية الاجتماعي و الجغرافي .

في هذا الكتاب نحاول إلقاء الضوء على مفهوم الوصاية الفكرية ، و دراسته من حيث النشوء و الأثر في الأفراد و المجتمعات . و ما هو وضع الوصاية الفكرية الآن في عصرنا الحالي الذي أخذت فيه العولمة اتجاهاً واضحاً و قوياً في الحضور و التمدد في العالم .

الوصاية الفكرية كمفهوم

إن الوصاية الفكرية تشتمل في الواقع على حالات عدة ، و يمكن عموماً تعريفها على أنها تحديد أفكار و آراء و عقائد و إيديولوجيات معينة ، تفرض من قبل جهة ما على شريحة أو فئة معينة من الأشخاص للتعامل معها و بها حصراً . هذا تعريف عمومي ملتبس و يندرج ضمن إطاره تعريفات عدة منها :

– أن تقوم سلطة معينة دينية كانت أم سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية ، بوضع تصورات معينة تلزم المجتمع و الأفراد أو قسماً منهم ، بتطبيقها و اعتمادها في كل جوانب حياتهم المتعلقة بها .

– أن تقوم جهة ما ذات سلطة ، بمراقبة تصرفات الناس أو المجتمع من دون أن تفرض عليهم أفكار و إيديولوجيات معينة ، و لكن لا تسمح لهم بالدخول ضمن نطاق آراء و أفكار و عقائد معينة ، قد تكون سلبية أو إيجابية .

– أن تقوم جهة ما ذات سلطة ، بوضع تفكير و آراء الأفراد ضمن حيز ضيق نسبياً بغض النظر عن طبيعة و مضمون هذا المجال و بغض النظر عن طبيعة و مضمون ما هو خارجه .

– أن تقوم عادات و طبائع و أعراف تراثية اعتبارية ، منظمة أم غير منظمة .. محددة التكوين و الهوية و المنشأ أم خلاف ذلك ، بفرض نفسها كوصاية فكرية ضبابية غير محددة المعالم و الأطر و بغض النظر عن سلبياتها أو إيجابياتها .. فائدتها أو ضررها .

من المفترض و أمام هذه التعاريف المحددة للوصاية الفكرية أن يتم تحديد الأدوات و الوسائل أو الآليات التي يعتمدها أرباب و أصحاب الوصاية الفكرية . و هي في هذا الصدد على قدر تعدد أنواع الوصاية الفكرية و منها :

– اعتماد الإكراه القسري الإجباري تحت طائلة استخدام القوة و العنف المادي الجسدي أو الضغط الاقتصادي .

— اعتماد الإكراه القسري الإجباري المندرج ضمن نطاق الإساءة المعنوية و الاعتبارية أو الاتهام بصفات سلبية أو التعرض لعقوبات إلهية عاجلة كانت أم آجلة .

إن الوصاية الفكرية تقتضي دائماً وجود فئة أو جهة معينة تمتلك صلاحيات كبيرة و سلطة قوية لفرض هيمنتها الفكرية و آرائها العقائدية ، على شريحة معينة من الناس - ضاقت أم وسعت - تمتد حسب قوة هذه السلطة الوصائية و مقدرتها على الانتشار جغرافياً ، سواء بوسائل عسكرية أم بوسائل تبشيرية . و لا يتحقق مفهوم الوصاية الفكرية إلا بشرط الارتهان فكرياً و ذهنيّاً من قبل الشريحة المتلقية لهذه الوصاية ، سواء بشكل طوعي أم قسري ، مقتنعة كانت أم غير مقتنعة . و لكي يتم استيعاب و فهم مصطلح الوصاية الفكرية ، لا بد من العودة إلى فكرة و مفهوم الوصاية نفسها و التي هي الركن الأساس في تعريف الوصاية الفكرية .

إن فكرة الوصاية بمعناها الأساس المجرد ، تعني أموراً عدة تتدرج جميعاً في إطارها . فالوصاية تعني المسؤولية بالنيابة عن شخص أو مجموعة أشخاص معينين ، في التصرف و القيام بأعمال معينة نيابة عنهم ، بحكم كون هؤلاء الأشخاص غير مؤهلين للقيام بهذه الأعمال ، إما نتيجة لعامل السن كعدم بلوغهم السن القانونية أو الشرعية التي تخولهم القيام بتلك الأعمال ، و إما لخلل في قدراتهم العقلية يمنعهم من ذلك ما يستوجب أيضاً وجود أشخاص قيّمين عليهم و على تصرفاتهم و أفعالهم و منعهم من القيام بأي عمل يشكل خطراً على المجتمع و الآخرين ، و إما لقصورهم المادي أو المعنوي ، عن القيام بأمر معين مما يستوجب القيام به من قبل أشخاص آخرين نيابة عنهم و يتمتعون بالقدرة على القيام بهذا العمل .

و الوصاية تستوجب في مدلولاتها ، مفهوم الرقابة أيضاً على الأشخاص الواقعة عليهم تلك الوصاية و ملاحظة كل ما يصدر عنهم من تصرفات أو أقوال قد لا تتفق مع هدف و غاية الوصاية ذاتها التي فرضت عليهم (بغض النظر عن شرعيتها من عدمه) ، و الرقابة تعني أيضاً المسؤولية ، فالشخص الموكّل إليه الوصاية و الذي يعرف بالوصي ، هو شخص مسؤول تجاه الأفراد الخاضعين لسلطان وصايته . و هم ملزمون بالخضوع لأوامره و الاستجابة لآرائه و أفكاره و تقديراته تجاههم . فهو الذي يقرر لهم ضمن حدود قد تكون قريبة أو بعيدة ، ما سيفعلونه . و الوصاية تفترض في معناها أن الوصي هو أدرى بمصلحة الموصى عليه و يعمل لمنفعته و لأجله . و طبقاً لذلك فكل تصرف يقوم به الوصي هو لفائدة و خير الموصى عليه أو لمنعه من القيام بعمل قد يؤذي نفسه به . و التعريف الأخير الذي ينطبق على مفهوم و كلمة الوصاية ، هو الحَجَرُ أو الحِجْز أو التحديد و وضع الحواجز بمعنى

أن الموصى عليه لديه مجال محدد و نطاق عمل ضيق نسبياً للتصرف و اتخاذ الإجراءات و القيام بالأفعال .

هذه التعاريف كلها تحدد مفهوم فكرة الوصاية بمعناها الأساس المجرد ، و لا يمكن استيعاب فكرة الوصاية إلا بهذه التعاريف مجتمعة . إن الوصاية بمفهومها العام ، عُرِفت منذ القدم في مجتمعات و حضارات ما قبل الميلاد و ما بعده . و عادة ما أُسِغَتْ عليها صفة الشرعية ، سواء بحكم القانون أو بحكم الشرائع الدينية أو بحكم الأعراف الاجتماعية من باب كونها حاجة أساس في الحفاظ على أشخاص معينين ذوي احتياجات معينة لا يمكنهم القيام بها أو أدائها على الوجه السليم . كما إن فكرة الوصاية أيضاً قد وجدت لنفسها مكاناً في مجال العلاقات الدولية و الدبلوماسية ، و على وجه الخصوص في بداية القرن العشرين عندما تشكلت عصبة الأمم المتحدة التي تحولت فيما بعد على ما يعرف بهيئة الأمم المتحدة و تم إقرار مصطلح نظام الوصاية . و نظام الوصاية هذا ظهر في بداية تشكيل عصبة الأمم المتحدة عقب انتهاء الحرب العالمية الأولى عام / ١٩١٩ م و التي كان من نتائجها انفراط عقد الدولة العثمانية و هزيمة ألمانيا . و بالتالي تحرر كل المناطق و الدول التي كانت خاضعة لسيطرتهم . و قد عُرِفَ نظام الوصاية هذا بما يسمى نظام الانتداب الذي أقرته عصبة الأمم المتحدة حينها و طبقته على هذه الدول و المناطق و الأقاليم . و قد جاء في حيثيات مفهوم أو نظام الانتداب هذا ، أن الغاية منه هي مساعدة تلك الأقاليم و المناطق التي لم تصل بعد (حسب منظور هذا القرار) إلى مرحلة تمكنها من الاستقلال بنفسها و تشكيل كيان سياسي متطور يعتد به ، و أنها لم تخرج بعد من مرحلة النقاهاة و التخلص من آثار الاستعمار العثماني . و لذلك فهي بحاجة إلى الدول الغربية لتأخذ بيدها و تساعد على الارتقاء بنفسها وصولاً إلى التطور و التقدم العلمي المنشود كي تستقل بنفسها و تنشئ كيانها السياسي و الإداري الخاصين بها . و أكثر من تأثر بداهة بهذا النظام ، هو المنطقة العربية التي صُنفت في الفئة الأولى من هذا القرار ^(١) و قد جاء في نص القرار إن هذه الدول قد وصلت إلى درجة تسمح لها بالاعتراف بها مؤقتاً كدول مستقلة شرط أن يتم تقديم المساعدة و العون لها من قبل الدول الأوروبية و بالذات فرنسا و بريطانيا اللتين قامتا بتقسيم المنطقة العربية إلى عدة دول تقاسمتا السيطرة عليها ، فكانت سورية و لبنان و الجزائر و المغرب مثلاً من نصيب فرنسا ، و فلسطين و

(١) قسم قرار الانتداب تلك الدول إلى ثلاث فئات (آ ، ب ، ج) صنفت بموجبه الدول العربية في المرتبة (آ)

مصر و السودان و العراق و الخليج العربي من نصيب بريطانيا . و مما جاء في وثيقة صك الانتداب على سورية من قبل فرنسا ، الذي أقر في عصبة الأمم المتحدة في عام / ١٩٤٢ / م^(١) " إن مجلس جمعية الأمم المتحدة و لما كانت دول الحلفاء العظمى متفقة على أن أرض سورية و لبنان التي كانت فيما مضى جزءاً من السلطنة العثمانية يعهد بها ضمن حدود تعيينها الدول المشار إليها إلى دولة مندوبة موكول إليها نصح الأهالي و معاونتهم و إرشادهم في إدارتهم وفقاً لنص الفقرة الرابعة من المادة / ٢٢ / من عهدة جمعية الأمم . و لما كانت دول الحلفاء الرئيسة قد قررت الانتداب على البلدان المذكورة و لما كان صك الانتداب المبين في المواد المذكورة فيما بعد قد وافقت عليه حكومة الجمهورية الفرنسية و تتعهد بإجراء هذا الانتداب باسم جمعية الأمم طبقاً للمواد المذكورة ، و لما كانت نصوص المادة الثانية و العشرين الأنفة الذكر في الفقرة الثانية تقتضي بأنه لما كانت درجة السلطة و المراقبة و الإدارة التي تجريها الدولة المنتدبة لم يتفق عليها سابقاً بين أعضاء جمعية الأمم ، فإن المجلس يضع نص الانتداب كالتالي بعد الموافقة عليها :

(١) - تضع الحكومة المنتدبة خلال ثلاث سنوات بدءاً من تنفيذ هذا الانتداب ، دستوراً نظامياً لسورية و لبنان و يصاغ هذا الدستور بالاتفاق مع السلطات الوطنية ، و تراعى فيه حقوق عموم السكان القاطنين في هذه البلاد ، و مصالحهم . و تشرع الحكومة المنتدبة في إيجاد الوسائل التي من شأنها أن تسهل تقدم سوريا و لبنان و رقيهما كحكومتين مستقلتين ، و تسيرهما بموجب روح هذا الصك إلى أن يتم الشروع في تنفيذ ذلك الدستور . و يجب على الدولة المنتدبة أن تنشط الاستقلال المحلي قدر الإمكان .

(٢) - يمكن للحكومة المنتدبة أن تبقى جنودها في البلاد للدفاع عنها و قد خولت حق تنظيم جند من البوليس المحلي للمحافظة على الأمن و الدفاع عن البلاد كما تقتضي الأحوال ، و ذلك حتى تنفيذ الدستور و إعادة الأمن إلى نصابه و تنظيم جنود البوليس المحلي من سكان البلاد فقط .

(٣) - يرتبط هؤلاء الجنود فيما بعد بالإدارات المحلية تحت إشراف الدولة المنتدبة و لا يجوز استخدامها لأغراض أخرى سوى الأغراض المعينة فيما تقدم إلا بموافقة

(١) سوريا ١٩١٨ - ١٩٥٨ التحدي و المواجهة .

الدولة المنتدبة . و لا مانع من اشتراك سورية و لبنان في نفقات القوات التي تضعها الدولة المنتدبة في البلاد . و يحق للدولة المنتدبة في كل حين أن تستعمل الموائى و الخطوط الحديدية و وسائل النقل الموجودة في سورية و لبنان لسوق جنودها و نقل جميع المواد و المهمات و الوقود اللازمة لها .

٤ - يعهد بالدولة المنتدبة بالسيطرة على جميع علاقات سورية و لبنان الخارجية . و لها حق إصدار البراءات إلى القناصل الذين يعينون من قبل الدولة الأجنبية . و تشمل الدولة المنتدبة بحمايتها السياسية و القنصلية ، الرعايا السوريين و اللبنانيون الذين يعيشون خارج البلاد .

٥ - تضع الحكومة المنتدبة في سورية و لبنان ، نظاماً قضائياً يصون حقوق المواطنين و الأجانب على السواء و يحافظ على أحوال الناس الشخصية و على مصالحهم الدينية و خصوصاً إدارة الأوقاف التي تدار وفقاً للشريعة و إدارة الوقف .

٦ - تحدد سلطة الدولة المنتدبة في مراقبة البعثات الدينية في سورية و لبنان لأجل محافظتهم على الأمن و على الحكم بطريقة مرضية .

٧ - يجب على الحكومة المنتدبة ألا تميز بالمعاملة بين أتباعها و بين أتباع غيرها من الدول الداخلة في عضوية جمعية الأمم . و تشمل هذا المعاملة الجمعيات و الشركات الأجنبية على اختلافها . و ألا تميز بين أتباع أي دولة أجنبية و بين أتباعها في الأمور التي لها مساس بالضرائب و التجارة و الملاحة و تعاطي الحرف و المهن أو في معاملة السفن البحرية أو الوسائط الهوائية . و يجب إطلاق حرية المرور التجارية بشروط عادلة . و يمكن للحكومة المنتدبة أن تفرض الضرائب و الرسوم الجمركية التي تراها ضرورية و أن توعد للحكومات المحلية أن تفرضها . و يمكن للدولة المنتدبة أو الدولة المحلية التابعة لمشورتها أن تعقد لأسباب جوارية ، اتفاقاً جمركياً خاصاً من البلاد المتاخمة لها . و يمكن للحكومة المنتدبة أن تتخذ الوسائل الفعالة التي تعتقد صلاحها لترقية موارد البلاد الطبيعية لمن شاء دون تمييز في تابعة الأشخاص الداخلة دولهم في عداد أعضاء جمعية الأمم بشرط ألا تمس هذه الامتيازات بسلطة الحكومة المحلية و لا تمنح هذه الامتيازات بصفة احتكار عام و لا تمس هذه الفقرة بتحديد سلطة الدولة المنتدبة في إيجاد الاحتكارات المالية التي من شأنها أن ترقى مصالح سورية و لبنان و تحفظ مظاهرها المالية و المحلية . و

يمكن للحكومة أن تسعى لترقية هذه الموارد الطبيعية مباشرة أو بواسطة شركة خاصة تعمل تحت إشرافها بشرط ألا يوجد هذا العمل عمداً و لا بالواسطة ، احتكاراً خاصاً بالدولة المنتدبة أو رعاياها أو يمنحها ميزة في الأمور الاقتصادية و التجارية و الصناعية التي تقتقر فيها المساواة بين الجميع .

(٨) - تحافظ الدولة المنتدبة بالنيابة عن سورية و لبنان ، عن كل اتفاق دولي عام عقد حتى الآن أو ربما يعقد فيما بعد بموافقة جمعية الأمم بخصوص الاتجار بالرقيق و العقاقير و السلاح و المعدات الحربية ، و بالمساواة التجارية و حرية العبور و الملاحة و الطيران و المواصلات البريدية و البرقية و اللاسلكية و باتخاذ الوسائل اللازمة لحماية الصنائع و الآداب الفنون .

(٩) - تصون الدولة المنتدبة بقدر ما تسمح لها الأحوال الاجتماعية و الدينية ، اتحاد سورية و لبنان في الأمور التي نقرها جمعية الأمم لمنع الأمراض و مقاومتها .

(١٠) - يوضع ترتيب بين الحكومة المنتدبة و الحكومات المحلية تدفع بموجبه هذه الحكومات جميع النفقات التي أنفقتها الحكومة المنتدبة لأجل تنظيم الإدارة و ترقية الموارد و القيام بالمشروعات العامة التي أفادت البلاد إفادة خاصة .

(١١) - تكون اللغة الفرنسية و اللغة العربية ، اللغتين الرسميتين المستعملتين في سورية و لبنان .

بعد الحرب العالمية الثانية و إعادة تشكل الخارطة الدولية إثر الهزيمة الألمانية و اليابانية و انتصار الحلفاء ، تطورت عصبة الأمم المتحدة إلى ما أصبح يعرف اليوم بهيئة الأمم المتحدة و تطور نظام الانتداب إلى ما يسمى بنظام الوصاية الذي اختلف عنه بالاسم مع بقاء المضمون . و بموجب هذا النظام أخضعت الدول الكبرى المنتصرة في الحرب ، أخضعت جميع المستعمرات التابعة للدول المهزومة ، لسيطرتها و وصايتها . و كان جل هذه المستعمرات في القارة الإفريقية .

و بالرغم من كون نظام الوصاية قد حل محل نظام الانتداب ، فإنه لم يختلف عنه ذلك الاختلاف الجوهرى . يتضح ذلك من طبيعة فحوى المواد التي نصت عليه و التي جاءت في ميثاق الأمم المتحدة بخصوص ذلك و منها

— **المادة / ٧٥ :** " تنشئ الأمم المتحدة تحت إشرافها ، نظاماً دولياً للصاية و ذلك لإدارة الأقاليم التي قد تخضع لهذا النظام بمقتضى اتفاقات فردية لاحقة ، و للإشراف عليها . و يطلق على هذه الأقاليم فيما يلي من الأحكام ، اسم الأقاليم المشمولة بالصاية " .

— **المادة / ٧٦ :** الأهداف الأساسية لنظام الصاية طبقاً لمقاصد الأمم المتحدة المبينة في المادة الأولى من هذا الميثاق ، هي توطيد السلم و الأمن الدوليين و العمل على ترقية أهالي الأقاليم المشمولة بالصاية في أمور السياسة و الاجتماع و الاقتصاد و التعليم و اطراد تقدمها نحو الحكم الذاتي أو الاستقلال حسبما يلائم الظروف الخاصة بكل إقليم و شعوبه ، و يتفق مع رغبات هذه الشعوب التي تعرب عن أملها بملء حريتها . و طبقاً لما قد ينص عليه في شروط كل اتفاق من اتفاقات الصاية و منها : التشجيع على احترام حقوق الإنسان و الحريات الأساسية للجميع بلا تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين . و لا تفريق بين الرجال و النساء ، و التشجيع على إدراك ما بين شعوب العالم من تقيد بعضهم ببعض — كفالة المساواة في المعاملة في الأمور الاجتماعية و الاقتصادية و التجارية لجميع أعضاء الأمم المتحدة و أهاليها و المساواة بين هؤلاء الأهالي أيضاً فيما يتعلق بإجراء القضاء ، و ذلك مع عدم الإخلال بتحقيق الأغراض المتقدمة .

— **المادة / ٧٧ :** يطبق نظام الصاية على الأقاليم الداخلة في الفئات الآتية مما قد يوضع تحت حكمها بمقتضى اتفاقات وصاية الأقاليم المشمولة الآن بالانتداب و الأقاليم التي قد تقتطع من دول الأعداء نتيجة الحرب العالمية الثانية ، و الأقاليم التي تضعها في الصاية بمحض اختيارها ، دول مسؤولة عن إدارتها .

— **المادة / ٧٨ :** لا يطبق نظام الصاية على الأقاليم التي أصبحت أعضاء في هيئة الأمم المتحدة ، إذ أن العلاقات بين أعضاء هذه الهيئة يجب أن تقوم على احترام مبدأ المساواة في السيادة .

— **المادة / ٧٩ :** شروط الصاية لكل إقليم يوضع تحت ذلك النظام و كل تغيير أو تعديل يطرأ عليها ، ذلك كله يتفق عليه برضا الدول التي يعينها هذا الأمر بالذات و منها الدول المنتدبة في حالة الأقاليم المشمولة بانتداب أحد أعضاء الأمم المتحدة .

— **المادة / ٨١ :** يشمل اتفاق الصاية في كل حالة الشروط التي يدار بمقتضاها الإقليم المشمول بالصاية ، و يعني السلطة التي تباشر إدارة ذلك الإقليم . و يجوز أن تكون هذه

السلطة التي يطلق عليها فيما يلي من الأحكام (السلطة القائمة بالإدارة) دولة أو أكثر أو هيئة الأمم المتحدة ذاتها .

— المادة / ٨٢ / : يجوز أن يحدد في أي اتفاق من اتفاقات الوصاية ، موقع استراتيجي قد يشمل الإقليم الذي يطبق عليه نظام الوصاية ، بعضه أو كله . و ذلك من دون الإخلال بأي اتفاق أو اتفاقات خاصة معقودة .

— المادة / ٨٣ / : يباشر مجلس الأمن جميع وظائف الأمم المتحدة المتعلقة بالمواقع الإستراتيجية ، ويدخل في ذلك الموافقة على شروط اتفاقات الوصاية و تغييرها أو تعديلها . و تراعى في ذلك جميع الأهداف الأساسية بالنسبة لشعب كل موقع استراتيجي .

— المادة / ٨٤ / : يكون من واجب السلطة القائمة بالإدارة ، أن تكفل قيام الإقليم المشمول بالوصاية ، بنصيبه في حفظ السلم و الأمن الدوليين . و تحقيقاً لهذه الغاية يجوز للسلطة القائمة بالإدارة أن تستخدم قوات متطوعة و تسهيلات و مساعدات من الإقليم المشمول بالوصاية للقيام بالالتزامات التي تعهدت بها تلك السلطة لمجلس الأمن في هذا الشأن . و للقيام أيضاً بالدفاع و بإقرار حكم القانون و النظام داخل الإقليم المشمول بالوصاية . (انتهى) .

قد يستغرب القارئ إيرادنا لهذا النوع من الوصاية المرتبط بالأمر السياسي و العلاقات الدولية . و لكن استطلاع فحوى و مضمون ما ذكرناه آنفاً عن هذا الجنس من الوصاية ، لهو خير تعبير عن مفهوم الوصاية ذاتها ، و من بعدها متفرعاً إلى مفهوم الوصاية الفكرية ذاته . و قد فعلت عصابة الأمم و هيئة الأمم المتحدة ، خيراً بإطلاق تسمية الوصاية على هذه العلاقة بين دولة و دولة ، و هو الاسم المناسب و المنطبق تماماً لهذه العلاقة لأنها تعبر بشكل كامل عن مفهوم الوصاية الحقيقية من طرف على طرف آخر . و الواضح أنه لم يكن هنالك رياء و لا مناورة أو مجاملة ، لا في التعريف الذي أطلق عليها ، و لا في البنود التي عبرت عنها . و يلاحظ ذلك جلياً من بنود وثيقة الانتداب المذكورة آنفاً و مواد الوصاية نفسها التي وضعتها الأمم المتحدة .

لقد أعطى الانتداب (الذي هو الوصاية ذاتها) سلطة للدولة الفرنسية و الانكليزية لفرض قراراتهما و سلطاتهما على أقاليم المنطقة العربية بذريعة أن هذه الأقاليم غير قادرة على حماية نفسها و ضمان أمنها الذاتي ، و عاجزة عن إنشاء الكيان السياسي و الإداري و الاقتصادي

من تلقاء نفسها . و لعل القارئ يلاحظ جلياً كيف أن الدولة المنتدبة قد أصبحت تتحكم تقريباً بكل مقدرات الدولة الخاضعة لها ، الاقتصادية و السياسية ، و هي التي تسن و تشّرع القوانين بما يحقق مصالحها و ما يفترض أن يحقق مصالح الدولة التابعة لها أي التي وقع عليها الانتداب . و ما يعزز هذه المقولة هو أخذ المناطق ذات المواقع الإستراتيجية ، بعين الاعتبار في أحكام الوصاية التي أقرتها الأمم المتحدة بهذا الشأن و المذكور آنفاً .

و ما يلاحظ في سياق هذا المبحث أن مسألة الوصاية الفكرية قد تم تجنبها تماماً بخصوص موضوع الوصاية المفروضة نفسها ، لا بل على العكس من ذلك ، نرى أنه قد تمت مراعاة هذه النقطة بالذات و الإشارة إليها ببند واضحة منصوص عليها و التي تجلت من خلال احترام العقائد و الأديان و التقاليد و الأعراف الاجتماعية و الآداب و الفنون ، و انحصر دور الوصاية فقط في الأمور السياسية و المصالح الاقتصادية . هذه الوصاية هي التي أطلق عليها اسم (الاستعمار الحديث) . و الاستعمار حسب التعاريف الاصطلاحية ، هو أن تفرض دولة معينة قوية سلطاتها على دولة أو دول أخرى بمختلف الوسائل السياسية و الاقتصادية و العسكرية ، فضلاً على أن الاستعمار يقوم على أساس تشجيع الدولة المستعمرة أعداداً كبيرة من مواطنيها على الاستيطان في البلد المستعمر بغية تغيير الهوية الثقافية للدولة الخاضعة للاستعمار . و هنالك أيضاً مفهوم و مصطلح " الاستعمار الجديد " و هو محاولة بعض الدول فرض سيطرتها بشكل مباشر و غير مباشر على مستعمراتها السابقة و ذلك عن طريق بسط نفوذها الاقتصادي أو الثقافي عليها .

و بغض النظر عن مدى مصداقية هذه الوصاية و الانتداب الدوليين ، و حسن النية و الفائدة الظاهرتين في بعض بنودهما ، فإنهما في معظم الأحيان قد جوبهتا بالرفض و الاستنكار من قبل شعوب الأقاليم التي تعرضت لهذين النوعين من العلاقات الدولية . و قد نُظر إليهما كاستعمار و احتلال ، و قامت ضدهما الثورات و الانتفاضات و العصيان المسلح لكونهما قد عُدّتا نوعاً من أنواع فرض الهيمنة و السيطرة و الاستغلال لمصلحة الدول المنتدبة أو الوصية ، و خدمة لاقتصادها و موقعها الاستراتيجي و العسكري .

و بناء عليه و من منطلق سياق الكلام السابق ، فإن مفهوم الوصاية يرتكز على أسس معينة من الهيمنة و التسلط و فرض الرأي و اعتبار الطرف الآخر غير مؤهل للتصرف من تلقاء نفسه حيال أمور معينة ، و يجب قيادته في هذا المجال و تسيير أموره . و هو هنا غير مخير في قبول أو رفض هذه المبادرة .. مبادرة الوصاية ، بل عليه قبولها حصراً و لا خيار له غير

ذلك حتى و لو اقتضى الأمر استعمال القوة ، بغض النظر عن سلامة الطوية عند الطرف الذي سيقوم بعملية الوصاية ، و هو ما توضحه بنود الفقرات السابقة حول الوصاية الدولية .

لقد برز مفهوم الوصاية كأساس للسيطرة الشرعية على طرف معين و التحكم به بالاستناد إلى افتراض عجز هذا الطرف . و من الواضح هنا أن صحة عجز الطرف الموصى عليه و مصداقية و حقيقة وجودها ، يقرره الطرف الموصى و هو ما يفتح الباب واسعاً أمام سلامة النوايا و مصداقية مفهوم الوصاية نفسه كمفهوم إيجابي أو سلبي . و يفتح الباب واسعاً أيضاً حول قضية حسن استخدام عملية الوصاية برمتها أو سوء استخدامها . و قد استمدت الوصاية شرعيتها عبر التاريخ ، بواسطة الجانب الإيجابي فيها و هو مساعدة الجهة الموصى عليها و إيصالها إلى الوضع الآمن السليم في قضية معينة . كما استمدت شرعيتها أيضاً من الاعتراف بها و الإقرار بوجودها من مختلف الأديان و الشرائع ، السماوية و غير السماوية . و فضلاً على ذلك فهي قد استمدت شرعيتها مسبقاً ، ربما من خلال كونها عرفاً اجتماعياً ظهر نتيجة لظروف الحياة اليومية التي رافقت تشكل و نشوء الجماعات البشرية عبر التاريخ و لكونها قد أوجدت نفسها أو تم إيجادها كبديهة منطقية لا بد أولاً و أخيراً من وجودها . و تم القبول بها طواعية من الطرف الموصى عليه ، إما لكونه قد أدرك حسناتها الإيجابية و لمس آثارها بنفسه فيما بعد ، أو لأنه بالأساس لم يكن في وضع يتيح له التفكير بذلك ، فحسم أمره منها و انخرط بها عفواً ، و فيما بعد ظهرت نتائجها الإيجابية و تم تبنيها من قبل الجماعة أو المجتمع نفسه .

و الوصاية أيضاً فرضت نفسها كمفهوم خفي ظهرت فوائده و حسناته تلقائياً من دون تحديد أبعادها النظرية و الفكرية ، تماماً كمفهوم وصاية المجتمع و أعرافه و عاداته تقاليده المتراكمة كخبرات موروثة أوجدت نفسها بطريقة تلقائية عفوية و تم تبنيها من قبل أفرادها ، و بالتالي فعندما يولد أي فرد جديد في هذا المجتمع أو تلك الجماعة ، فإنه سيدخل تلقائياً و لا إرادياً بواسطة من هم أكبر سناً منه في مجال هذه الوصاية .

إن إلقاء نظرة على تاريخ البشرية و الحضارات الرئيسة التي نشأت فيه ، تبرز لنا مفهوم الوصاية بشكل واضح لا لبس فيه ، فتارة نراه كمفهوم اعتباري غير واضح المعالم و الأطر النظرية و الفكرية ، كما هو الحال في وصاية المجتمع ، و تارة نراه ظاهراً بشكل واضح في القوانين و المدونات الأثرية . و في الخطاب الديني و الاجتماعي للحضارات القديمة يتبدى مفهوم الوصاية بأشكاله المتعددة واضحاً في مواطن عدة و مبهماً في أخرى . و لسنا ندري إن

كان مفهوم الوصاية بالأساس مفهوماً عمومياً واحداً ابتداءً فيما ابتداءً ، من مفهوم وصاية الجماعة على أفرادها الذي تطور إلى مفهوم وصاية المجتمع و من بعد إلى وصاية السلطة السياسية التي فرضت سلطاتها على المجال الجغرافي التابع لها و ما ترافق معها من وصاية للسلطة الدينية ، ليتفرع عن ذلك ظهور مفاهيم للوصاية أكثر عمقاً و تقدماً ، سواء أكانت سياسية أم اجتماعية أم فكرية أم أنها ظهرت من تلقاء نفسها نتيجة لتطور المفاهيم و العلاقات العامة و تشعبها ، كأشكال وصاية مستقلة لا تمت بصلة إلى الوصاية العامة الأولى للمجتمع و الدولة و الآلهة و ممثلها على الأرض .

إننا نرجح بالأحوال كافة أن سلطة الوصاية الأولى السياسية و الدينية ، كان لها أثر مباشر أو غير مباشر في ظهور سلسلة من الوصايات المتقدمة ، إما لصيانة العلاقات العامة الناشئة عن تطور المجتمعات و العلاقات الإنسانية ، أو كخط دفاع متقدم لحماية الوصاية الأساسية الأولى نفسها و منع الدخول إليها فكرياً أو نظرياً . أي بمعنى أن هذه الوصايات المتقدمة المنقرعة كانت ببادق دفاع ضد أي هجوم فكري أو منهجي يتجه للوصاية الأم .

إن أساس و مفهوم الوصاية مهما كانت مادية ملموسة و حية متجسدة ، لا بد لها من الارتباط بخلفية إيديولوجية نظرية ، ربما تكون واضحة أو خفية شفافاً . لأن المفهوم الإيديولوجي بنظرنا هو الأهم و الأعرق ، بل و حتى الأقدم . و هو بشكل عام ، سابق لما يرتبط به من ممارسات فعلية أو تطبيقية أو حتى بالنسبة لنظريات عقائدية أساسية . فقد كانت الإيديولوجية دائماً عبر التاريخ تحاول أن توجد إطاراً متجانساً يجمع بين الفكرة و الممارسة ، بين النظرية و التطبيق . و الحديث هنا هو حول المفهوم العام لمصطلح الإيديولوجية بشكله العام الرئيس ، و ليس إيديولوجيات معينة بحد ذاتها . ففكرة موضوع نشوء الجماعة و المجتمع و من ثم نظام الممالك و الدول للذين فرض كل منهم وصايتهم الخاصة به على الناس و الأفراد ، من المنطقي أنها نشأت من رحم إيديولوجية ما ، أوجدت لنفسها مكاناً في عقول القائمين على هذا الأمر . هنا يجب التفريق بشكل قوي بين فكرة مجتمع قائم على إيديولوجية معينة (رأسمالية - ماركسية - دينية ... الخ) و بين الإيديولوجية التي أنشأت مفهوم المجتمع و الدولة بشكليهما العموميين . و لكن هذه الإيديولوجية أو الخلفية الفكرية النظرية التي تعبر عن .. و تؤسس لمنحى اجتماعي سياسي معين ، هي مفهوم متقدم منفصل نوعاً ما عن مفهوم إيديولوجية نشوء المجتمع و نظام الجماعة .

و يهمننا في هذا الصدد أيضاً أن نوضح قضية مهمة جداً قد تساعدنا في استيعاب أكثر لمفهوم الوصاية الفكرية ، و هي أن الإيديولوجية تختلف عن العلم ، و بالتالي فإن الفكر الإيديولوجي يختلف تماماً عن الفكر و المفهوم العلمي ، و بخاصة ذلك المدعم بالفرضيات و الأسس التطبيقية . و القول هنا بالاختلاف ، لا يحوي في مضمونه التناقض و التناقض ، و لكن لضرورة التأكيد على أن الإيديولوجية ليست علم بحد ذاته بقدر ما هي فكرة و رؤية فلسفية معينة . فالعلم يتبع منهجاً فرضياً في البداية ثم يحيله إلى ميدان التجربة المادية و البرهان العقلي المنطقي ، ليتحدد قبوله في النهاية بـ (نعم) أو (لا) . بينما الفكر و المصطلح الإيديولوجي ، هو في أحد توصيفاته ، عبارة عن وجهة نظر قد تصمد و تثبت أمام رياح التجربة المنطقية العقلانية و التجريدية و البرهان العقلي و الأحداث الزمنية التاريخية ، أو تخفق في إثبات وجودها و منطقيتها و هذا الكلام لا يعني بالضرورة أنها سائرة إلى الزوال ، بل على العكس من ذلك فربما تثبت نفسها بأساليب المراوغة و الخطاب السفسطائي المركب ، أو بطريق القوة المادية القاهرة و هذا ما لا يحصل و لن يحصل في المنهج العلمي أبداً .

إن قيام جهة ما باتباع ما يسمى الميتاإيديولوجيا لفرض و تثبيت أفكارها و آرائها و وصايتها ، لن يلقي بالطبع هذه الممانعة العقلية و العلمية أو المادية لانتشارها ، و على وجه الخصوص بين الطبقات ذات السويات الثقافية الضحلة و المتدنية نسبياً و التي لا تلقي بالاً على مصداقية و عقلانية هذه الطروحات الفكرية و تحاول إسقاطها على محك العقل و المنطق ، و هو ما يفتح الباب واسعاً أمام دخول الأفكار المراد استخدامها لتحقيق غايات و أهداف معينة و تمريرها إلى عقول العامة من الناس ، مما يتيح المجال لنمو وصاية فكرية .

من هذا المنطلق أيضاً نستطيع القول أن الأفكار و الآراء التي لا تلقى في العلم تثبيتاً لها ، تتحو باتجاه المفهوم و المصطلح الإيديولوجي لتجد لنفسها دعائم تثبتها و تجعلها أكثر قبولاً عند الناس . و هي إن رُفِضت في الحقل العلمي من باب الخطأ و الصواب أو باب الحقيقة و مجانبتها ، فهي قد لا ترفض في الحقل و المجال الإيديولوجي لأنها و الحالة هذه ربما تدخل في ما يسمى حرية الرأي و العقيدة ، و هي إحدى الأرائك التي تتكئ عليها هذه الأفكار و المقولات . فالإيديولوجية تستطيع أن تخبئ في عبايتها أفكاراً و مقولات معينة و تكسيها حلة المنطق و المعقول ، بينما لا يستطيع العلم ذلك . و كلما كانت قدرة المناورة الدماغية عالية لجهة الأفكار و النظرات الإيديولوجية و كان الأفراد مهياً عقلياً و ذهنياً للمفاهيم

الديماغوجية ، كان المنطق الإيديولوجي أكثر قدرة على الدخول و الوصاية الفكرية أكثر ثباتاً و تقبلاً لدى هؤلاء .

و إذا كنا قد تطرقنا إلى مفهوم الوصاية الفكرية ، فيهمنا التفريق بين الخدمات أو الأهداف التي يسعى لها كل من العلم و الإيديولوجية ، حيث أن العلم يبرز سعياً في نهاية المطاف لتقديم خدمات مباشرة للإنسانية أو في الحدود الدنيا ، خدمات مباشرة لاستخدامات معينة تبقى ضمن الاستخدام البشري العام ، بينما الإيديولوجية في مجمل الأحوال ، قد لا تتبع هذا السبيل بل تسعى تحت الغطاء الديماغوجي لتقديم خدمات خاصة لأفراد معينين ، حتى و إن ظهرت تحت شعار خدمات إنسانية عامة .

على أنه يهمننا التأكيد هنا أنه ليست كل إيديولوجية بحد ذاتها تمثل وصاية فكرية أو تشرع لنفسها فيما بعد فرض نوع من الوصاية الفكرية على الناس أو تؤسس فيما بعد لهدف من هذا القبيل . ولكن العكس صحيح هنا ، فالوصاية الفكرية أو غيرها تعتمد حتماً على الإيديولوجية و تركز في حيثياتها و مضامينها على أسس إيديولوجية ، و تستقي مصادرها منها ، لأن أية وصاية فكرية أو اجتماعية ليس لها سند إيديولوجي خلفي ، هي معرضة لخطر الزوال و الاندثار أو في أحسن الأحوال سوف يكون تأثيرها ضعيفاً و فعاليتها غير مجدية .

لابد في هذا السياق من إدراك مقدار الخطورة الذي يتبدى في بعض أو معظم الإيديولوجيات التي لها هدف ثابت معين و محدد تسعى نحوه . فهي حتماً تتبع طريق الوصاية الفكرية . و عندما نقول إنها تتبع طريق الوصاية ، فإن ذلك لا يلزم بالتأكيد القاطع وجوب إتباعها و لكنه يفتح الباب لذلك ، لأن مجرد وجود هدف فكري معين و أسس نظرية (مهما كانت مرنة) ، و وجود سعي لتطبيق هذه الأفكار ، يستلزم وجود الوصاية الفكرية إذا اقترن كل ذلك باستخدام القوة المادية أو المعنوية في حال توفرهما . و لا نود هنا التطرق إلى وجود جانب سلبي من ذلك بقدر وجود وصاية فكرية . و منبع وجود الوصاية يتأتى من أنه و خلال استقراء التاريخ البشري ، فإن كل الحركات و الجهات التي تبنت إيديولوجيات معينة ثابتة و أوجدت لنفسها مكاناً في المجتمع أو كياناً معيناً سياسياً أو غيره ، قد مرت بظروف فرضت عليها الاصطدام مع قوى مختلفة بالفكر و العقيدة أو مفاهيم أخرى نتج عنها معارك أو حصار أو ضغوطات ، و بالتالي أصبح مقنعاً و مبرراً لها أن تستخدم وصايتها الفكرية الخاصة بها ، تعويضاً عن الثمن الذي دفعته لذلك ، أمام مناصريها و أتباعها و تنبئاً لها أمام خصومها .

لقد مهد ارتباط الإيديولوجية مع ما يعرف بالوصاية الفكرية ، مهد السبيل أمام نشوء الدول و الكيانات و الأحزاب و التكتلات و الفرق السياسية و الاجتماعية و الدينية و الاقتصادية . و التصادم بين هذه التعريفات الأنفة الذكر ، فكرياً أو مادياً أو عسكرياً ، مهد هو الآخر بدوره السبيل أمام التشدد في تطبيق مفهوم الوصاية الفكرية و جعله أكثر حدة و صرامة ، و تالياً محاولة إيجاد صيغة توافق بينه و بين مفهوم و مصطلح التابو ، فكان لازماً لذلك أن تصبح الوصاية الفكرية بمنظور الجهة التي تتبناها ، مرتكزاً أساساً لا غنى عنه و يجب ربطه بأمور ذات طابع مقدس مقبول عند العامة أو الأتباع ، و يوحى بالرهبة و الاحترام و التبجيل . هذه القضية تطرح في جوهرها توصيفاً للعلاقة الجدلية بين الوصاية الفكرية و بين الإيديولوجية ، و تسلط الضوء على قسم من الإشكالية المتولدة عنها . فمفهوم الوصاية الفكرية يمكن أن يتلظى خلف المفهوم الإيديولوجي و يقوم بتحريكه من وراء الكواليس ، فتبدو الصورة عبارة عن أفراد معينين مقتنعين بفكرة معينة ، لها براهينها و أدلتها المعنوية و العقلية و النفسية لديهم . هنا من الصعوبة بمكان توصيف و تحديد أطر الوصاية الفكرية لأن المشهد يطرح نفسه على شكل أناس مبادرين هم من تلقاء أنفسهم لاعتناق إيديولوجية يقتنعون بها تمام القناعة من دون قسر أو إكراه . و العكس تماماً يمكن وجوده و هو أن يختبئ المفهوم الإيديولوجي ذاته خلف وصاية فكرية ظاهرة و محددة بأطر فكرية واضحة للعيان . و يصبح الأمر هنا عبارة عن إيديولوجية مختبئة خلف إيديولوجية أخرى مختلفة عنها و لا تصب معها في الخانة ذاتها .

في ضوء ما سبق نستطيع استشراف العلاقة الجدلية القائمة ما بين المفهوم الإيديولوجي و مفهوم الوصاية الفكرية و الترابط القوي الذي يحكم كل منهما ، سواء أكان تبادلياً أم عكسياً أم غير ذلك . و يبدو لنا جلياً أنه من المنطقي القول بأن الوصاية الفكرية بحاجة إلى إيديولوجية معينة تستند إليها و تركز على أسسها و مقومات وجودها في الوجدان الإنساني كحالة منطقية عقلانية . و كلما كانت الفكرة أو إذا صح التعبير ، النواة الإيديولوجية قوية و متينة و لها حضورها الفاعل في مجتمع ما ، كلما كانت شوكة الوصاية الفكرية قوية . ذلك ما يقودنا إلى طرح مقولة إن ديكتاتورية الوصاية الفكرية تتعلق أساساً بقوة منطقية و عقلانية الإيديولوجية الداعمة لها من الخلف . و تأتي ديكتاتورية الوصاية الفكرية من منطلق قبول المفهوم الإيديولوجي المرتبطة به حتى ولو كانت هي نفسها تواجه رفضاً خفياً ملتبساً في العقل الإنساني التابع لها ، و هو ما يشكل هنا تزواجاً فريداً بين نقيضين .

و إذا كنا بصدد أن ننحو صوب مقارنة حقيقية للواقع بعد كل ما سبق من طرح للوصاية الفكرية ، و على وجه الخصوص ما يتعلق منها بالارتباط بالمفهوم الإيديولوجي ، فإننا لا نعدم وجه المنطق الصحيح إذا قمنا بإضافة مصطلح ثالث جديد يهيئ لكل هذه العلاقة و يعطي صورة واضحة حقيقية لها و هو خير تعبير عن الانطباع الذي قد يتولد في ذهن القارئ أو في أذهاننا جميعاً ، و هو ما يعرف بعبودية الفكر التي هي أخطر أنواع الممارسات الفكرية ، و منبع خطورتها يتأتى من أنها تتسبب في مشاكل و أزمات مادية تنعكس من خلال تصرفات و أفعال الأفراد . و لا ضير في وصف مصطلح عبودية الفكر بأنه أعلى أشكال الوصاية الفكرية و مرحلة متقدمة من مراحلها ، بالرغم من تمييزنا له عن مفهوم الوصاية الفكرية كمفهوم و مصطلح مستقل ، لأن الوصاية الفكرية بمنظورنا هي مصطلح متدرج يبدأ من أدنى درجات الودية و الحرج الفكري ذي الدافع العاطفي في إتباع فكرة معينة مفروضة ، و ينتهي بأقصى درجات الفرض الفكري الذي يتمثل بالقتل و الإبادة و سفك الدماء لمجرد القول برأي مستقل منفصل .

و فضلاً على ذلك فإن الوصاية الفكرية كمفهوم تستلزم في بعض جوانبها كما ذكرنا سابقاً ، الصفة الإيجابية و قد تكون نتاج ثقافة متحضرة متراكمة لاقت قبولها العقلي و المنطقي طوعية من مختلف شرائح المجتمع . بينما العبودية الفكرية هي قالب جامد أوحده ، و هي على الغالب تأتي بمبادرة من الشخص نفسه و لا تفرض عليه فرضاً ، على عكس الوصاية الفكرية التي تأخذ الجانبين معاً ، المبادرة و الفرض . كما أن العبودية الفكرية يكون منشؤها عادة هو الجهل ، أي هي نتيجة للجهل ، بينما لا تستلزم الوصاية بالضرورة الجهل ، بل هي عادة نتيجة ثقافة و وعي و إدراك .

هذه المناقشة التحليلية الأنفة الذكر حول مفهوم العبودية الفكرية ، قد تنحو إلى وضع ملتبس إذا لم يتم توضيح العلاقة بين هذا المصطلح و بين مفهوم الوصاية الفكرية . ذلك لأن العبودية الفكرية كحالة ذاتية تنشأ من الشخص نفسه و تتأصل في تفكيره و عقله و طريقة منظوره للمقومات الفكرية التي تبنى عليها هذه العبودية ، و بالتالي قياسه هو عليها ، فيمكن لها (أي للعبودية الفكرية) أن تشكل علاقة تبادلية بينها و بين مفهوم الوصاية الفكرية سواء من حيث التكوين و المنشأ أم من حيث التأثير و الوجود . فالعبودية الفكرية يمكن لها أن تنشأ من مفهوم وصاية فكرية قامت بطريق القناعة أو بضروب قهر و عسف معينة . و هنا يؤدي عامل

الزمن دوراً مهماً جداً لدى الوصاية الفكرية في خلق هذه العبودية و تثبيتها في عقل الإنسان التابع لهذه الوصاية ، وتحويلها إلى نوع من الكاريزما أو التابو الفكري بحيث لا يمكن أو لا يجوز المساس بها . و بالتالي تكون جدار أمان و حماية لهذه الوصاية الفكرية . و في الوقت عينه يمكن للوصاية الفكرية نفسها أن تنشأ من عبودية فكرية ألفت بتقلها على فرد أو جماعة أو مجتمع معين ، و بالتالي لا بد من تكون نوع من الوصاية الفكرية المرتبطة بها لحمايتها و صونها . و إذا كانت الوصاية الفكرية تعتمد حيزاً غير قليل من المرونة و المناورة ، فإن العبودية الفكرية لا تحتوي أبداً هاتين الصفتين و لا تتقبل وجودهما . هذه المقولة تظهر مدى اقتصار مفهوم العبودية الفكرية على ذاته حصراً .

إن العبودية الفكرية تطرح في آثارها و نتائجها ، أسس واضحة للجمود الفكري الذي قد ينعكس بدوره على الأفعال و التصرفات الإنسانية في المجتمع و الحياة العامة . حيث إن مفهوم العبودية الفكرية هو مفهوم مرتبط أساساً بالتخلف و الانحطاط . و بما أنه يؤسس لعلاقة ارتباط مع مفهوم الوصاية الفكرية ، فإنه في الوقت نفسه يفتح الباب واسعاً لمناقشة أثر الوصاية الفكرية في التخلف و الانحطاط أيضاً . و بالأحوال كافة يمكن اعتبار العبودية الفكرية و الوصاية الفكرية وجهين لعملة واحدة في بعض الأحيان ، و هو أمر يمكننا قبوله دونما جدل كبير إذا نظرنا بعين التحليل في كذا من الحالات الفردية أو الجماعية التي نراها بأم العين أو نعاينها في الوسائل الإعلامية . و من الأمثلة الشائعة على ذلك تمسك بعض الأفراد أو الجماعات بأفكار غيبية ميتافيزيقية قد تمثلها نماذج بشرية حية أو ميتة ، أو تمثلها نماذج مادية جامدة أو فقط مجرد أفكار . و جميع هذه النماذج و الأفكار المتعلقة بها ، لا تمت إلى العقل و المنطق بأدنى صلة و لا تتمتع بأدنى درجات المصادقية التاريخية أو الأثرية أو العلمية الأنثروبولوجية أو غيرها . و مع ذلك فإن هذه الأفكار و صنائعها من النماذج المذكورة آنفاً ، هي غير قابلة للنقاش أبداً لدى هؤلاء ، و لا تحت أي ظرف أو مبرر و لا بأي شكل من الأشكال . و مجرد محاولة النقاش في صديقتها أو محاولة تفنيدها كلها أو بعض منها و لو بكل أشكال المنطق والعقلانية و الحجج العلمية ، يؤدي إلى مغبة التعرض لصاحب المحاولة ، بجميع أشكاله ، بدءاً من النقد و التسفيه ، وصولاً إلى التصفية و القتل .

و الملفت للانتباه و الحالة هذه ، أن تلك الأفكار التي استحوذت على عقول أصحابها و وصلت بهم إلى مرتبة العبودية لها ، قد تكون في معظم الأحيان ذات أثر ضار عليهم و على مجتمعهم الذي يعيشون فيه ، سواء من الناحية الاجتماعية أم الاقتصادية أو السياسية . و رغماً عن ذلك

فهم لا يقبلون مناقشتها أو محاولة تعديلها . و لا يميز هذه الأفكار المقدسة - بنظر هؤلاء - سوى أنها نتاج ثقافة موروثة أسبغ أسلافهم موافقتهم عليها بغض النظر عن ماهية هؤلاء الأسلاف و مدى مصداقيتهم و توفر الوثائق و المعلومات التاريخية المتعلقة بهم . فقط يكفي اعتبار أنها كانت سائدة في زمنهم من قبل ، و هو أمر نجد له مصداقاً في القرآن الكريم .
(وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئاً وَلَا يَهْتَدُونَ) (البقرة: ١٧٠) .

يمكن أن نعرف ذلك أيضاً بنوع من الوصاية الفكرية الذاتية التي تتولد مع شخص ما ويمارسها و يطبقها على نفسه ، و فيما بعد يحاول تعميمها على غيره . و هي إما أن تكون وصاية فكرية ناشئة من دون أي ارتباط مع وصاية أخرى ، أو تكون متأثرة بها بشكل غير مباشر ، أو هي مرتبطة بالضرورة بوصاية فكرية أكبر منها و أشمل بالعموم و بالذات في الفترات الزمنية الحديثة نسبياً و التي تمتد إلى الزمن الحالي ، ذلك بحكم أن جل النظريات والأفكار و الإيديولوجيات الفكرية بأنواعها كافة السياسية و الدينية و الاقتصادية و الاجتماعية ، قد أخذت لها موضعاً في تلك الفترات الزمنية المذكورة و لاقت انتشارها . و لم يعد بالعموم إيجاد الشيء الجديد حالياً إلا أن يكون متأثراً بما سبقه من نظريات و أفكار و عقائد . ذلك كله يظهر مدى اقتصار مفهوم العبودية الفكرية على الأمر الذاتي الشخصي ، و لكن لا ينفي بالعموم ارتباطه بوصاية فكرية .

مما سبق ، نكون قد قمنا بمحاولة وضع لعلاقة ما ، بين مفهوم الوصاية الفكرية و العبودية الفكرية . هذا كله يطرح علينا سؤالا أو إشكالية تحليلية ، هي هل إن التنقيف الذاتي يمثل وصاية فكرية أو يمكن أن يؤدي إلى نشوء وصاية فكرية ؟؟ إننا إذا أردنا دراسة موضوع التنقيف الذاتي من جوانب متعددة تتعلق به نرى أولاً أنه يرتبط عادة بحالة فردية تمثل شخصاً بعينه ، و لا يتعلق بمجموعة أو جماعة أو مجتمع بالعموم . و إن كانت عملية التنقيف الذاتي لعدة أفراد أو أشخاص معينين ، يمكن أن تؤدي إلى حالة فكرية و نظرية قد تؤثر على جماعة معينة أو مجتمع ما . و نلاحظ ذلك غالباً من الدراسة التاريخية لتلك الظاهرة أو العملية . فالنظريات الفكرية عبر التاريخ ، بمجمل أنواعها الدينية أو السياسية أو الاجتماعية أو الاقتصادية ، تعود في أصولها و جذورها إلى عقل مدبر لشخص واحد ، و لا نعدم و الحالة هذه الأمثلة الحية على ذلك ، كالنظرية الماركسية التي قامت بموجبه و على أساسها منظومة سياسية هائلة في القرن الماضي تمثلت بالثورة البلشفية و نشوء الاتحاد السوفييتي و الصين

وبقية الدول الاشتراكية ذات النظام الشيوعي في العالم و ما استتبع ذلك كله من أحداث عالمية ارتبطت بذلك ، كدول المحور الاشتراكي و دول المحور الرأسمالي و الحرب الباردة التي تلت مباشرة الحرب العالمية الثانية و رابطة دول عدم الانحياز التي تشكلت كرد على ذلك ، والأحداث و الحروب الإقليمية المصغرة في شتى أنحاء العالم التي نشأت من رحم الحرب الباردة و التسليح النووي الذي رافق ذلك كله و غيره من أحداث أخرى .

و النظريات الاقتصادية الرأسمالية التي كانت عماد و أساس العالم البرجوازي الصناعي الذي تشكل في أوروبة بداية ، و من ثم انتقل إلى أمريكا و غيرها ، عادت في أصولها و منشئها إلى أشخاص محددين كآدم سميث و ريكاردو و غيرهم^(١) ، و ما تلا ذلك من نشوء ظاهرة الاستعمار الأوروبي لدول العالم الثالث و ما رافقه من اكتشافات بحرية غيرت وجه العالم ، كاستشاف القارة الأمريكية و أستراليا و المنافذ البحرية (رأس الرجاء الصالح) و كل هذا خرجت من جعبته أحداث مصيرية في العالم كافة و منها إفريقية و الهند و الصين و اليابان . و لعل ظاهرة الوصاية و الانتداب الأوروبي التي تم ذكرها فيما سبق ، لها علاقة أكيدة و ارتباط وثيق بذلك .

بدورها الأديان في العالم و منها السماوية و في معظمها (إن لم تكن كلها) جاءت عن طريق شخص واحد (بوذا - كونفوشيوس - موسى - عيسى - محمد) . و كذلك النظريات الفلسفية العالمية المتعددة ، القديمة منها و الحديثة ، ارتبطت بأشخاص معينين (سقراط - أفلاطون - أرسطو - أبيقور - هيجل فرويد .. الخ) . أيضاً الأحزاب السياسية ، الدينية و الاجتماعية ، عادت في بدايات نشوءها إلى أشخاص معينين . و من المعلوم و الأكيد أن كل تلك الأفكار والنظريات و العقائد ، قد خرجت من رحمها وصايات فكرية (و هو ما سندرسه لاحقاً) . و ما نقصده هنا بالتنقيب الذاتي ليس بالطبع هواية القراءة و المطالعة العاديتين لشخص بسيط ، بل هو تراكم ناتج من مزيج من مطالعة مستديمة مستمرة متنوعة ، و اختلاط مع أحداث و وقائع حياتية يومية و محاولة تحليلها و التفكير فيها و التدبر بأمرها ، بحكم ظروف معينة ، كمنصب سياسي أو ديني معين أو موقع اجتماعي و ذلك ليس بحكم الضرورة الملحة ، و لكن لا بد أيضاً من وجود قضية فكرية معينة طرحت نفسها على هذا الشخص الذي تحصل على الثقافة الفكرية و الفلسفية الناتجة عن عملية القراءة و الاختلاط و الخبرة الحياتية .

(١) تاريخ الوقائع و الأفكار الاقتصادية ص / ١٧٥ / و ما بعد .

برأينا أن التنقيف الذاتي بإطاره العام ، لا يمكن أن يشكل وصاية فكرية لأنه في مضمونه و حيثياته يمثل بالدرجة حالة طلب العلم و المعرفة و حالة لإقصاء مظاهر الجهل . و يمثل في ذاته محاولة الاكتشاف . و لا يمكن برأينا أن تكون هنالك وصاية فكرية متقدمة (من حيث النخبة و القيادة) مع مظاهر قصور فكري و علمي كالجهل مثلاً أو طلب العلم ، لأن الوصاية الفكرية عادة لا بد لها أن تظهر أمام مريديها و أتباعها بمظهر الاستيعاب الكامل للظواهر و الأفكار العلمية و الإلمام بها ، و مظهر تقديم الإجابة الشافية الوافية (بغض النظر عن مدى صحتها من عدمه) حتى و إن كانت هي في الواقع غير ذلك ، و إلا فإنها معرضة للتشكيك بها و بالتالي رفضها أو التمرد عليها و عصيانها فكرياً . لكننا نقول إن التنقيف الفكري الذاتي إذا توافرت له شروط و ظروف معينة ، فإنه ربما قد يؤدي إلى نشوء و تشكيل ظاهرة لوصاية فكرية ، و من هذه الظروف :

(١) - أن تكون حالة التنقيف الذاتي مرتبطة بحالة وعي فكري و نزوج تحليلي لأية ظاهرة مهما كانت ، و أن تكون هذه الظاهرة أيضاً (و هو أثر مهم جداً) مرتبطة بذهنية وقادة و عقلية متنورة .

(٢) - أن تؤدي حالة التنقيف الذاتي في مراحلها المتقدمة طبعاً ، إلى مناقشة ظاهرة اجتماعية أو دينية أو سياسية معينة لها أثر مباشر أو غير مباشر (و لكن قوي) في المجتمع أو الدولة أو الجماعة ، و تطرح لنفسها بعداً فكرياً جديداً كل الجدة ، و حلولاً منطقية تؤدي إلى القناعة التامة بضرورة تعديل جوهري ما ، يلائم متطلبات و مستجدات معينة طرأت على الحياة العامة و أضحت تشكل مأزقاً فكرياً أو عائقاً ما .

(٣) - أن ترتبط الشخصية ذات الفكر و التنقيف الذاتي بشخصية لها تأثير سياسي أو ديني أو اجتماعي أو اقتصادي . ليس بالضرورة أن تكون هذه الأخيرة ذات خلفيات و ميول ثقافية متقدمة كما هي الشخصية الأولى . و هذه الشخصية الأخيرة تتيح للشخصية الأولى حضوراً معيناً و فاعلاً في المجتمع أو الدولة أو الطائفة ، قد يتيح لها نوعاً من الدعاية أو الفرصة الرسمية و الشرعية لإلقاء أفكارها و تصوراتها و إضفاء نوع من القبول العاطفي غير المباشر .

(٤) - أن يؤدي التنقيف الذاتي إلى طرح أفكار معينة تتأثر بها شرائح معينة في المجتمع .

إن البنود الأربعة السابقة ، لا يمكن لها بحد ذاتها أن تكون هي نفسها وصاية فكرية بقدر ما يمكن أن تؤدي إلى وصاية فكرية . و لكن و بالأحوال كافة يمكن لنا أن نتساءل أيضاً عما إذا كان التنقيف الذاتي هو نفسه يعد بمثابة وصاية فكرية على الشخص نفسه الذي يمارسه و تهيمن عليه هو حصراً ، و تسيطر على آرائه و أفكاره و وجهات نظره تجاه المجتمع الذي يعيش فيه أو غيره من المجتمعات ، و تؤثر بالوقت ذاته على علاقته بالجماعة .

إن عملية تحول التنقيف الذاتي إلى وصاية فكرية مقتصرة على صاحبها فقط ، هي عملية مرتبطة بأمور عدة قد تتقاطع في بعضها مع البنود السابقة ، و من ذلك :

(١) - عامل الوعي الذاتي الفطري عند الشخص ، و الوعي المرتبط بالممارسة اليومية العملية . هنا يصبح الأمر معكوساً بالنسبة للبنود الأول من الحالة السابقة ، فهنا كلما كان الوعي أكثر تقادماً و تطوراً ، كانت فرص ووجود وصاية فكرية ذاتية ضئيلة جداً ، لأن الإنسان الواعي المتطور ، من المستحيل أن يحصر نفسه ضمن قوقعة وصاية فكرية ذاتية يجعل من نفسه أسيرها و يسلم لها قياده . و العقل و المنطق لا يقبلان بذلك . فالإنسان كلما كان أكثر قراءة و ثقافة و اطلاعاً يفترض به أن يكون أكثر ميلاً إلى المنطق و العقلانية ، و هو ما يمنعه في حال من الأحوال من قبول وصاية فكرية ذاتية من و على نفسه ، و إلا فإنه يحكم على نفسه بالجمود الفكري و التحجر العقلي و هو أمر يرفضه منطق التطور العام الشامل في مختلف نواحي الحياة البشرية من علم و فكر و طبيعة و فيزيولوجية و غيرها . و لعلنا نلاحظ الآن و في الفترات الزمنية القريبة جداً لوقتنا الحالي المعاصر ، ظهور نظريات التطور والتغيير في جميع الميادين الاجتماعية و ميادين العلوم التطبيقية و العلوم الفلسفية و ظهور نظريات جديدة تلغي ما قبلها من نظريات كانت معتمدة و موجودة من قبل ولها قبولها و براهينها لدى الناس . و حتى في العلوم الرياضية (علم الرياضيات) تظهر نظريات جديدة تحاول إلغاء أو تعديل ما قبلها علماً أن الرياضيات هي علم العقل و المنطق و الجدل الصحيح الذي لا يمكن مخالفته^(١).

(٢) - وجود حالة نفسية معينة مَرَضِيَّة كانت ، أم غير مَرَضِيَّة تجعل الشخص الذي يتبع سبيل التنقيف الذاتي ، يرى في أفكار معينة ، راحة له و ملاذاً آمناً من اضطرابات

(١) حول هذه القضية ، راجع كتب فلسفة العلم في القرن العشرين سلسلة عالم المعرفة .

فكرية معينة أو تصرفات يراها في المجتمع أو حتى آفات اجتماعية يرى في الأفكار التي تحصل عليها من ثقافته ، أنها حل لكل تلك المشكلات و الآفات .

و على سبيل المثال هناك من يرى بعد اطلاعه على الفكر الماركسي أنه هو الحل ، و كذلك من يطلع على الفكر الديني أو فكر اقتصادي أو سياسي معين^(١) . و هو عندما يصل إلى القناعة التامة بصوابية و مثالية هذه الفكرة أو تلك لحل هذه المشكلة أو تلك ، فإنه يكون قد دخل في مجال وصاية فكرية ذاتية يطبقها على نفسه و قد يحاول أن يعممها على غيره و لا نشترط هنا ضرورة سوء و سلبية تلك الوصاية .

(٣) - مقدار التنوع في الأفكار و الآراء التي يكتسبها الشخص من خلال مطالعته الثقافية و تعدد المصادر الفكرية و النظرية التي يستقي منها معلومات معينة . فكما كانت متنوعة المصادر و متعددة المشارب و الأفكار ، كلما كان مجال تشكل وصاية فكرية ذاتية لديه ضئيلاً و العكس صحيح . يضاف إلى ذلك أنه كلما كان التجانس و التوافق في المصادر و الأفكار قوياً ، كلما كان احتمال ظهور الوصاية الفكرية قوياً لديه . و كلما كان هنالك اختلاف في النظريات و الأفكار العامة الرئيسية و الخطوط العريضة لمصدر ثقافة ذلك الشخص ، كلما تضاعلت فرص وقوعه فريسة وصاية فكرية . فالشخص الذي يطلع على مصادر ثقافية و فكرية متنوعة و متعددة و لكنها ضمن إطار نظري أو إيديولوجي واحد ماركسي مثلاً أو ديني أو غير ذلك ، هو معرض للتأثر بالوصاية الفكرية و الوقوع بشباكها ، أكثر من الشخص الذي يطلع على ثقافة تحتوي أفكاراً متضادة ، كالفكر الماركسي و الفكر البورجوازي الرأسمالي أو الفكر الديني و اللاديني أو الفكر العلماني و الفكر الفلسفي و غير ذلك .

العبرة التي نسوقها هنا ، هي أن الإطلاع على ثقافة و فكر الطرف الآخر يؤدي إلى التنوع الثقافي الفكري الذي يقي من الوقوع في أسر وصاية فكرية معينة و هو أمر يمكننا قبوله دونما عناء أو جدل كبيرين . فأنماط التفكير المتعددة و مشارب الثقافة المتنوعة ، تبقى الباب مفتوحاً لقبول كل الآراء و ذلك من منطلق أن أي فكر مهما كان ، لا بد له بشكل عام من أن يحتوي على بعض الثنايا و المفاصل المنطقية و المقبولة .

(١) نشدد هنا على أن هذه النقطة بالذات ليس بالضرورة الحتمية أن تكون حالة مَرَضِيَّة ، كيلا يساء فهم الأمر .

الوراثة الفكرية :

هل الوراثة الفكرية تشكل نوعاً من الوصاية الفكرية أو تمثل امتداداً لتشكيل وصاية فكرية ؟؟
مما لا شك فيه أن الإنسان منذ ولادته و حتى المراحل الأولى من سني عمره ، يتعرض
لوصاية عامة شاملة من أبويه أو أولياء أمورهم ، و ذلك من باب تعليمه المبادئ الأولية لأصول
الحياة و التعامل معها و التصرف حيالها ، كالكلام و الوقوف و تناول الطعام و التعريف
بالأشياء الموجودة من حوله و أسماؤها و صفاتها و وظائفها و عملها و فائدتها و ضررها ، و
إبعاده عن كل ما يشكل خطراً جسدياً فقط عليه . هذا كله يندرج ضمن إطار واحد متجانس و
متشابه عالمياً و هو موجود في معظم مجتمعات العالم من أدناها إلى أرقاها ، و هو أمر
يلاحظ له وجود حتى في الخطاب الديني السماوي أيضاً ، أي يمكن اعتبار ذلك أمراً طبعياً
بديهيّاً و متعارف عليه لا بل هو حاجة أساس في التربية . ففي القرآن الكريم نجد على سبيل
المثال آيات تدل على ذلك منها (وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ
أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ * قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ
أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ) (البقرة: ٣١ - ٣٢) . و جاء أيضاً في الحديث عن الرسول (ص)

" ما من مولود إلا يلد على الفطرة فأبواه يهودانه و ينصرانه و يمجسانه " (١) . و في حديث
للبيهقي عن الرسول (ص) " علموا صبيانكم الصلاة في سبع سنين و أدبواهم عليها في عشر
سنين و فرقوا بينهم في المضاجع " (٢) و الحديث الآخر الذي ساقه ابن ماجة عن الرسول
(ص) " أكرموا أولادكم و أحسنوا أدبهم " (٣) و في سنن البيهقي أيضاً جاء ما مفاده " عن أبي
رافع قال قلت يا رسول الله ، ألولد علينا حق كحقنا عليهم ؟ قال نعم ، حق الولد على الوالد
أن يعلمه الكتابة و السباحة و الرمي و أن يورثه طيباً " (٤) .

و في التوراة ورد أيضاً ما يفيد هذا المعنى [علموا أولادكم متكلمين بها حين يجلسون في
بيوتكم و حين تمشون في الطريق و حين تنامون و حين تقومون] (سفر التثنية ١١ : ١٩)

(١) صحيح مسلم - باب القدر - حديث رقم / ٦٩٢٦ .

(٢) سنن البيهقي - كتاب الصلاة - حديث رقم / ٣٣٦١ .

(٣) سنن ابن ماجة - باب الأدب - حديث رقم / ٣٨٠٢ .

(٤) سنن البيهقي ، مصدر سابق .

و في الإنجيل جاء ما يشير إلى الموضوع ذاته [فإني كنتم و أنتم أشرار تعرفون أن تعطوا عطايا جيدة] (متى ٧ : ١١) . [و أنتم أيها الآباء لا تغيظوا أولادكم بل ربوهم بتأديب الرب و إنذاره] (أفسس ٦ : ١٤) .

مما لا شك فيه و الحالة هذه أن مفهوم الوصاية الفكرية هنا ، و المطبق على الأفراد منذ ولادتهم و حتى بلوغهم نصاباً معيناً يناهز العشرة أعوام ، هو مفهوم وصاية عامة شاملة لا تقتصر على الوصاية الفكرية بحد ذاتها فقط بل تتعداها لتشمل مراقبة دائمة لكل حركات و تصرفات الطفل و خصوصاً في المرحلة الأولى من ولادته . و تتميز تلك المرحلة و المرحلة التي تليها مباشرة بأنها مرحلة اكتساب معلومات و خبرات بدائية ، و لا تخلو هذه المرحلة أيضاً من وجود وصاية فكرية بدائية و بسيطة تتدرج ضمن إطار ما يعرف بالتلقين الأولي لما يفيد الطفل أو يضره ، و ذلك بدلالات و تعابير يمكن أن نسميها بأنها أحادية المفهوم كمنع الطفل من الاقتراب من الأجسام الحارة و السوائل الساخنة أو الأدوات الحادة و غيرها ، و إفهامه بأنها ستؤذيه و تضره ، و أنها بالمطلق في غير صالحه . و كذلك الأمر في توجيهه نحو ما يفيد و ينفعه كشرب الحليب مثلاً أو النوم باكراً و ما إلى ذلك . هذا كله من دون أن يتم تقديم المسوغات المنطقية الكافية له لقبول تلك التوجيهات المفروضة عليه بشقيها الموجب و المانع . و لا نستطيع و الحالة هذه أن نقول إن هذه الوصاية الفكرية البدائية و البسيطة ، لها مآرب أخرى للمنفعة المادية أو التوجيه المعنوي ذي الأهداف و الغايات الخاصة . و السبب في ذلك كله هو أن المرء في مرحلة الطفولة المبكرة هذه ، يكون لا فائدة من فرض أية وصاية فكرية متقدمة عليه لأنه بالأساس لا يمتلك ناصية التفكير و المحاكاة العقلانية و الفهم المتقدم المرتبط باللغة و إدراك معاني الأسماء الحقيقية و ما يرتبط بها من مفاهيم .

ولكن و بعد فترة زمنية لاحقة ، يصبح لزاماً و بشكل عفوي زيادة نسبة التعقيد في الوصاية الفكرية المفروضة عليه^(١) . و شيئاً فشيئاً تتطور الوصاية الفكرية المفروضة على هذا الشخص لتدخل في مجال التوجيه الفكري العقائدي و العاطفي ، و ذلك على الأرجح يبدأ من سن العاشرة فما فوق . و بإيرادنا للمثال التالي ، يمكن أن نكون قد أوضحنا شيئاً مما نود توضيحه للقارئ ، و هو عبارة عن محادثة بين أب أو أم لطفلها تتدرج خلال سني العمر من الثالثة أو الرابعة و حتى أواخر المراهقة .

(١) يقصد بالتعقيد هنا ، التطوير من ناحية إدخال مفاهيم جديدة .

في سن الرابعة مثلاً ، يطلب الوالد من ولده إحضار كتاب عن الطاوله ، فيذهب الولد و يحضر له كأس ماء فارغ ، يجيبه الأب قائلاً : كلا يا ولدي هذا ليس كتاباً هذا كأس ماء ، هذا هو الكتاب و هذا هو شكله و نحن نستخدمه للقراءة ، أما الكأس فهذه هي ، و نحن نستخدمها لشرب الماء . بعد سنة أو سنتين يشاهد الولد حيوانات معينة في حياته اليومية و يشاهد بني البشر و يحس بالغريزة بفارق ما بينهما من خلال المعاملة و التصرف و السلوك ، فيسأل والده الذي يجيبه قائلاً : يا ولدي الحيوانات تختلف عن الإنسان ، فهي لا تتكلم و لا تفكر مثلنا و لا تستطيع القيام بالأعمال التي نقوم بها نحن ... نحن يا ولدي ننتمي إلى فصيلة البشر و نحن نشكل عائلة واحدة متجانسة في هذه الدنيا ، نحن نقف و نتكلم و لنا صفات كذا و كذا و نسمى عائلة الإنسان . بعد سنتين أو أكثر ، يتطرق الولد بمناسبة معينة أو حادثة ما إلى بني البشر ، فيجيبه الأب أو الأم : نحن يا ولدي صحيح أننا ننتمي إلى بني البشر و لكننا لسنا تماماً كما تتصور ، حيث يوجد هنالك المسيحيون و المسلمون و اليهود و الهندوس و البوذيون و ... و ... و نحن يا ولدي من الطائفة الفلانية و بالتالي نحن نختلف عنهم بكذا و كذا و نعتقد بكذا و كذا . و بعد سنتين مثلاً ، يعاد طرح الموضوع : نحن يا ولدي صحيح أننا من الطائفة الفلانية و لكننا ننتمي أيضاً إلى القومية الفلانية ، فنحن عرب أو أوروبيون أو أمريكيون أو صينيون أو يهود .. أو .. و بالتالي فنحن نختلف عن هؤلاء باللغة و التاريخ و بكذا و كذا . بعد سنتين مثلاً و بمناسبة معينة يطرح الموضوع بشكل مختلف تماماً : صحيح يا ولدي أننا من الطائفة الفلانية (مسيحيين - يهود - مسلمين .. الخ) و لكننا في طائفتنا لسنا متجانسين بل مقسمين إلى مذاهب متعددة هي كذا و كذا و نحن من المذهب الفلاني و نختلف عن بقية المذاهب بكذا و كذا .

و مع تقدم الولد في العمر يتعرض إلى المزيد من التحديد الديني و السياسي و الاجتماعي : صحيح يا ولدي إننا من المذهب الفلاني و لكننا من الفرقة الفلانية في هذا المذهب الذي يحتوي على فرق أخرى هي كذا و كذا و تختلف عنا بكذا و كذا . و صحيح يا ولدي أننا من هذه الفرقة و هذه الفرقة من هذا المذهب الذي هو من هذه الطائفة . و لكن يا ولدي يوجد في هذا العالم نظريات و أفكار سياسية هي (الماركسية - الشيوعية - الاشتراكية - الرأسمالية - البرجوازية - الوجودية .. إل .. إل ..) و نحن يا ولدي نعتقد أن النظرية الفلانية هي الأصح و هي الأساس و هي التي تعمل لخير المجتمع و الإنسان و غيرها يفعل كذا و كذا . و تستمر عملية حصر الولد في أتون قطاعات و أحزاب و زوارب ضيقة حتى يصل في فترة مراهقته و ما بعدها إلى وضع يشبه وضع الحصان الذي يكون في غرفة السباق الضيقة التي

تلتصق به تماماً و لا يستطيع الحراك إلا إلى الأمام و فقط عندما يُفْتَح الباب الذي أمامه حسبما يريده الراكب أو منظم السباق . أو البغل الذي يدور حول حجر المطحنة محركاً إياه لطحن الحبوب و الذي يوضع على حافتي عينيه الجانبيتين ، قطعيتين من الجلد بحيث لا يستطيع أن يرى إلا أمامه فقط و لا يتحرك إلا حول حجر الطحن التي لا يراها و لا يعرف أنه يدور حولها ، و كل اعتقاده أنه يسير في طريق مستقيم .

هذه الأفكار التي يتم سوقها للطفل خلال كل تلك المراحل المتلاحقة ، تكون بشكل أكبر مترافقة مع سرد قصص و روايات تاريخية مصحوبة بفصائل الطائفة و من ثم المذهب ثم الفرقة ثم الجزء من الفرقة ثم القسم من الجزء من الفرقة . و سرد سلبيات الطوائف الأخرى و المذاهب الأخرى من طائفته و الفرق الأخرى من مذهبه و بقية الأجزاء و الجزئيات الدقيقة و ما يرافق ذلك من حروب و أعمال بطولية أو مشينة بحيث تنغرس كلها في عقل الشخص و مخيلته في فترة خطيرة جداً من حياته . و منبع الخطورة أنه في تلك الفترة التي تسبق و ترافق و تلي المراهقة بجزء يسير ، يكون المرء مستعداً لتقبل كل ما يقال له ، لكون النضج و الوعي العقلاني لم يكتملا بعد لديه ، و يكون متأثراً بالبعد العاطفي الاجتماعي المحيط به و الذي يتلقى منه المعلومات (أب - أم - جد - جدة - خال - عم ... الخ) و هنا يكون لامناص من القول بأن هذا الشخص قد تحصل على ميراث فكري تغلغل إلى ذهنه و تشرّبه بالكامل و أضحي يشكل وصاية فكرية قوية لديه ، تؤثر به و تسييره وفق بنودها و محتوياتها .

هذه الوصاية التي ورثها الشخص و التي لازمته و اكتملت معه حتى العشرينات من عمره إن صح القول ، هي معرضة إما للبقاء معه و ملازمته و التطور طرداً مع التقدم بالعمر و بأشكال و حيثيات تتناسب و السن الذي يبلغه ، أو أنها معرضة للزوال و الاندثار إما شيئاً فشيئاً أو بشكل فوري نتيجة صدمة معينة . و بأرجح الأحوال ، يتم استبدالها بوصاية أخرى ذات تأثير قوي أو ضعيف أو يتم استبعاد أية وصاية فكرية ، إلا حسب ما يقتضيه العقل و المنطق عند ذلك الشخص . ذلك كله مرهون بأمور عدة تحدد سير الميراث الفكري الذي وقع على عاتقه و من ثم مآله و نتيجته و من ذلك :

(١) - الوعي الثقافي و التنوع الفكري البيئي الاجتماعي المحيط بذلك الشخص ، سواء في الأسرة أم جو القرابة خاصته أم الدائرة الجغرافية المحيطة به كالقرية أو البلدة أو المدينة أو حتى الدولة . و مقدار الحرية الفكرية المرتبطة بكل ذلك من حيث الكم و النوع . فكلما كان الوعي الثقافي المذكور آنفاً و مقدار الحرية الفكرية متزايدين

باطراد ، كانت نسب استمرار الوصاية الفكرية التي تجرّعها و تشرّبها ذلك الشخص ، ضئيلة ، هذا إذا كانت موجودة لديه بهذه القوة في ظل تلك الأجواء و الوسط المحيط به .

أما إذا كان هذا الشخص يعيش في بيئة ثقافتها الفكرية محدودة و أحادية و تنوعها الثقافي معدوم و محكومة بنوع من أنواع الغيتو الفكرية ، تكون و الحالة هذه النسبة المئوية لاعتناقه من نير الوصاية الفكرية المفروضة عليه ، منخفضة و في حدودها الدنيا .

(٢) - الوعي الذاتي و التنور العقلي و الفكري اللذين يتمتع بهما ذلك الشخص بغض النظر عن الجو و الوسط الاجتماعي الذي يعيش فيه ، و القدرة على المحاكاة العقلانية المنطقية و المقارنة الفكرية التي يتلقاها عبر وسائل الإعلام المتعددة و الأشخاص الذين يلتقي معهم من خارج نطاق بيئته الاجتماعية أو الدينية أو المذهبية أو السياسية و ما إلى ذلك .

و بديهى أن توافر هذه العوامل لديه ، يقلل من تأثير الوصاية الفكرية التي عاصرتة و نمت معه منذ سني طفولته و العكس هنا هو الصحيح .

(٣) - مقدار التنقيف الذاتي الذي يتحصّل عليه الشخص ، و الثقافة الفكرية المكتسبة بشرط التنوع و العموم . و ميزة الحوار المفتوح و الانفتاح على الآخر . و مقدار الوصاية الفكرية هنا يتناسب طردياً مع الكم في هذه العوامل و العكس هو الصحيح .

(٤) - مقدار الهزات و الصدمات الفكرية و السياسية و الاجتماعية و الدينية التي يتعرض لها الشخص ، تؤدي بشكل من الأشكال إلى التفكير في نفسه و وضعه و أفكاره التي يبني عليها شخصيته و قراراته و آرائه و إعادة النظر فيها أو تعديلها في أحسن الأحوال .

إن الموروث الفكري الذي ينشأ مع أي شخص بشكل عام ، لا بد و أن يأخذ حيزاً قوياً في عقله و ذهنيته و يكون في موقع القوة من ذلك ، لأن الأمر كما ذكرنا سابقاً ، يتعلق في الجانب العاطفي الاجتماعي لدى هذا الشخص . و فضلاً على ذلك ، فإن عامل المدة الزمنية يؤدي دوراً لا يستهان به في هذا الخصوص . إذ أن طول الفترة الزمنية المتاحة في تثبيت آراء و أفكار و وجهات نظر معينة على مدى عشرين عاماً دون طرح أفكار مغايرة أو

الاطلاع على آراء و وجهات نظر مجانية لها ، كفيل بأن يجعل من الصعوبة بمكان تغيير أو إزاحة هذه الأفكار . و على كل حال فإنه من الممكن لنا اختصار أمر الوراثة الفكرية أو التوريث الفكري و مدى تأثيرهما اللاحق بعد فترة المراهقة^(١) لنقول إنه مرهون بأمرين أو معيارين اثنين هما المعيار العقلي و المعيار العاطفي . و لا نجانب الحقيقة و المنطق إذا قلنا إن هذين المعيارين بشكل عام هما اللذان يحددان وضع الميراث الفكري الذي يتحصل عليه المرء ، من حيث بقاؤه أو تغييره ، بل يتعدى ذلك إلى مفهوم الوصاية الفكرية ذاته ، إذ أنه هو أيضاً مرهون بهذين المعيارين .

و يهمننا القول في هذا السياق ، إن الميراث الفكري الذي يتلقاه الشخص منذ الطفولة ، ليس بالضرورة أن يكون مجانباً للعقل و المنطق ، و ليس بالضرورة أن يتم تغييره أو إجراء تعديلات جوهرية عليه في حال تم وضعه على محك العقل و المنطق و المصادقية الفكرية و الواقعية العقلانية ، و ذلك إذا توافرت له كل شروط الموضوعية و سبل إنجاحه و فائدته .

إن كل تدرجات الأنماط الفكرية ، من السيئ و الضار إلى الخير و المفيد ، و من الخاطئ و الفاسد إلى الصحيح و المقبول ، لا بد لها كلها من أن تُطرح كوصاية فكرية و كنتاج ميراث فكري على الإنسان في مراحل طفولته و حتى أواخر سني مراهقته . و المشكلة الأساس في هذه الأنماط الفكرية ، هي أنها لسوء الحظ ، لا تخضع لقانون الانتخاب الطبيعي لناحية البقاء للأصلح ، أو كما يقول المثل الشعبي المتعارف عليه " لا يصح إلا الصحيح " . فهذا ما تتسبب به الوصاية الفكرية . و ما يدعم هذه المقولة هو قضية المخلفات الإيديولوجية و الفكرية و التي تلعب دوراً كبيراً في عملية الميراث الفكري الذي يتعرض له الإنسان و مدى قوتها و تغلغلها في المجتمع و البيئة الاجتماعية و السياسية المحيطة بالشخص نفسه .

(١) ننوه هنا إلى أن فترة المراهقة غير محددة بعمر معين بل هي متفاوتة بمنظورنا من سن السادسة إلى نحو

الثانية و العشرين .

الوصاية الفكرية و المخلفات الإيديولوجية :

هنالك علاقة جدلية تبادلية بين كل من الوصاية الفكرية و الميراث الفكري و المخلفات الإيديولوجية . و هي علاقة تبدو في ظاهرها أوجه عدة لعملة تصريف واحدة . و لكنها في جوهرها تخفي تمايزاً فكرياً و حتى اصطلاحياً لناحية التعاريف و المصطلحات . و أساس جدلية العلاقة بين المصطلحات و المفاهيم الثلاثة هذه ، هي أنها تشكل نتاجاً ، بعضها لبعض .

الوصاية الفكرية يمكن لها جداً أن تنتج عن مخلفات إيديولوجية و بقايا نظريات متقادمة كان لها حضورها الفاعل و القوي في فترات زمنية سابقة ، و هي إما زالت و اندثرت أو تضاعلت إلى حجم صغير نتيجة لظروف و أحداث و متغيرات سياسية أو عسكرية أو اقتصادية أو حتى فكرية ، و لكن الوصاية الفكرية التي أفرزتها و أنتجتها هذه الإيديولوجيات بقيت موجودة بالاعتماد على آثار و مخلفات هذه الإيديولوجيات و النظريات التي ما زالت موجودة بحكم ظروف اجتماعية معينة . كذلك الأمر يمكن للوصاية الفكرية أن تنتج في الوقت ذاته عن ميراث فكري ينتقل من جيل إلى آخر عبر الأجداد و الآباء و الأبناء و عبر فترات زمنية متفاوتة في الكم أو الطول .

هذه الصيغة تنسحب أيضاً على وجود المخلفات الإيديولوجية و الوراثة الفكرية ، فالأفكار و وجهات النظر و الآراء و التعليقات التي ينقلها الآباء إلى أبنائهم و بدورهم الأبناء ينقلونها إلى ذريتهم من بعدهم و هكذا ، يمكن لها أن تنتج عن وصاية فكرية معينة بغض النظر عن نوعها و ماهيتها ، و لها حضورها القوي الفاعل و المؤثر و المحسن ، و لها هيبتها الفعلية و بالذات قدرتها على حماية و صيانة وضع اجتماعي أو سياسي أو ديني أو اقتصادي معين . و ما يحكم تلك العلاقة الشائكة و المعقدة نوعاً ما ، عدة عوامل أهمها :

(١) - الاستقرار العام بأشكاله كافة ، الاقتصادية و السياسية و الاجتماعية الذي يسهم في تثبيت و ديمومة تلك الصيغة . و يمكن لنا إذا توخينا الدقة ، أن نقول ، الركود و الخمول أو السبات العام و الجمود ، ولا يعني ذلك بالضرورة وجود نوع من التخلف أو حالة من عدم التطور وبخاصة في المجال العلمي التقني إلا أنه لا يعني أيضاً انتفاء التخلف و الرجعية في الوقت ذاته .

حالة الاستقرار تلك تدعم تلك الصيغة المطروحة آنفاً و تعمل على تثبيت و تقوية دعائمها لأن ذلك يعني بكل بساطة إثبات صحة فاعليتها و مصداقيتها و النظر إليها كعامل استقرار و هو أمر شبيه بعملية الخداع البصري .

(٢) - وجود فائدة مادية أو معنوية و ذات تأثير اجتماعي أو سياسي معين تكون ناتجة حصراً عن هذه الصيغة الثلاثية ، و هي ليست بالضرورة أن تشمل الشرائح الشعبية أو القاعدة الجماهيرية في مجتمع ما ، بل يمكن أن تكون مقتصرة على نخبة أو نخب معينة ، سياسية كانت أم دينية أو ما إلى ذلك .

وتجدر بنا الإشارة إلى أن الفائدة الآتية و المحصورة ضمن نطاق زمني صغير نسبياً ، هي غير واردة في هذه المعادلة لأن مظاهر الكسب المادي أو المعنوي الزائلة بعد حين ، لا يمكن لها أن تضمن بقاء هذه الصيغة أو المعادلة الفكرية بعد زوالها ، و هي إن ارتبطت بها بحكم ظروف معينة ، فإن ذلك يؤدي إلى مغبة زوال تلك المعادلة مع زوال تلك المكاسب . فطالما استمرت هذه الفائدة أو المنفعة ، فلا مناص من استمرار الوصاية الفكرية المرتبطة بها و حمايتها و الذود عنها و تدعيمها بكل المقومات و الركائز الفكرية و المادية و طرحها على أساس أنها هي الحامي للمجتمع أو الدولة أو الطائفة . و أي تفكير أو محاولة للتعرض لها أو نقدها ، يعرض صاحبها لمغبة وضعه على خط المجابهة فوراً و رميه بالخيانة و التخريب و هدم القيم و ما يلزم ذلك من تبعات .

(٣) - وجود تمازج و توافق بين عدة نخب أو سلطات معينة في مجتمع ما أو إقليم معين ، و هذه النخب أو السلطات يشكل وجود إحداها فائدة أو تثبيت لبقية النخب أو السلطات الأخرى . فعلى سبيل المثال إذا توافق نظام مفهوم الأبوية في الأسرة أو سيطرة و تسلط الرجل على المرأة ، مع نظام الكهنوت أو المشيخة الدينية و مع نظام السلطة الاجتماعية (زعيم قبيلة - زعيم عشيرة أو ما شابه) و توافق ذلك مع نظام السلطة السياسية السائدة في المجتمع بشكل أو بآخر ، فإن ذلك يؤدي حتماً إلى تثبيت تلك المعادلة عنوان الفقرة هذه . و ليس بالضرورة و الحالة هذه أن تجتمع كل هذه النخب معاً لتشكيل ذلك الرابط بين الوصاية الفكرية و المخلفات الإيديولوجية و الميراث الفكري ، بل يكفي اجتماع اثنين منها على الأقل لناحية الفائدة المتبادلة .

و يلاحظ ذلك في كثير من المجتمعات التي تعتمد هذا الأسلوب ، حيث يلاحظ أن بعض النخب أو السلطات الدينية مثلاً تدافع فكراً عن النظام الأبوي بأي شكل ، و تطرح هذا الدفاع بشكل دائم و متكرر في خطاباتها الرسمية و توجه الرعاية و الأتباع لذلك . و كثيراً ما نسمع عبارات مثل " الأب لا يخطئ - إذا غضب الوالدين على الأبناء فسوف لن تكون أمورهم الحياتية ميسرة - إن الله لا يرضى عن الشخص إذا لم يرض عنه والديه .. الخ " . بغض النظر عن المصادقية العقلية و المنطقية و حتى الدينية التي تقول و تقر بوجود الخطأ بين جميع بني البشر من آباء و أبناء . هذا الدعم من قبل السلطة الروحية ، يقابله دعم مقابل من قبل السلطة الأبوية بذات الطريقة و الأسلوب و على أساس أنها أيضاً لا تخطئ و أنها معصومة من الزلل و عادة ما يتم التعتيم و التستر على أخطاء هذه النخب من قبل بعضها البعض ، و القياس على باقي النخب بالطريقة ذاتها . هذا كله يتأتى من مبدأ أن أي خلل و اضطراب أو تضال في تأثر نخبة ما ، فإنه سوف ينعكس سلباً على باقي النخب الأخرى المرتبطة بهذه العلاقة . و لذلك فإن هذه النخب سوف تعتمد إلى تشكيل نوع من التفاهم الصامت أو الاتحاد أو الكارنل العرفي المعنوي فيما بينها . ومن دعائم هذا الكارنل الأساس (بكل بساطة) ، التمازج الاصطلاحي بين المفاهيم الثلاثة السابقة ... الوصاية الفكرية و المخلفات الإيديولوجية و الميراث الفكري ، يشكل قد يبدو مخفياً للأشخاص البسطاء العاديون أو أنصاف المثقفين .

هل الوصاية الفكرية بحاجة

لمستند عقلائي منطقي ؟؟ :

لكي تشكل فكرة موضوعية أو سمة عامة حول اعتماد الوصاية الفكرية على مستند عقلائي منطقي ، و اعتمادها على براهين عقلية فكرية ، لا بد من النظر إلى الوصاية الفكرية كمفهوم عام شامل ، و النظر إليها (للأسف الشديد و في هذه النقطة تحديداً) من الناحية السلبية بالمعنى العام .

تحليلياً و من حيث السياق الموضوعي الذي يعتمد على تجزئة الأفكار و تقسيمها و تجزئة الكليات إلى أقسامها الجزئية ، نستطيع القول إن للوصاية الفكرية شقين ، شق إيجابي و شق سلبي . و إذا اعتمدنا الجانب الإيجابي ، فلزاماً القول إن الوصاية الفكرية بحاجة إلى مستند

عقلاني منطقي و برهان عقلي علمي تطمئن له العقول قبل القلوب . لأنه بمنظورنا التحليلي فإن الشق الإيجابي و المفيد لا بد من أن تتوافر في مضمونه المبررات العقلية و المنطقية و هذا الأمر لا ينحصر فقط في مفهوم الوصاية الفكرية ، بل ينسحب على أية قضية بأية صفة كانت (سياسية - دينية - اجتماعية - اقتصادية) و بغض النظر ما إذا كانت هذه المبررات مؤقتة أم دائمة . و لا يستحق الأمر الإيجابي أكثر من أن يعدو كونه إيجابياً حتى يكون ذلك مبرراً عقلياً و منطقياً لقبوله و تثبيته . و عادة في مواد التحليل العلمي و البحث الاستنتاجي ، يتم اعتماد التحليل الجزئي للوصول إلى النتيجة الكلية أو اعتماد سبيل الكليات و منها الولوج إلى الجزئيات . و في حالة بحثنا هذا ، لا يمكن لنا إلا اعتماد منطق التعريف الكلي للوصاية الفكرية و السمات العامة لها لتقييم مدى اعتمادها على قوانين العقل و المنطق .

إن الوصاية الفكرية و من حيثيات تعريفها في بدايات هذا الفصل ، يغلب عليها عموماً الطابع السلبي لكونها أساساً تعتمد أسلوب الحجر الفكري على عقل الإنسان في مجال معين من مجالات حياته أو أكثر . و هذا المجال إما أن يأخذ حيزاً ضئيلاً و يكون بالتالي تأثيره محدوداً في مجال تصرفات الإنسان اليومي و علاقته مع الآخرين ، أو يأخذ حيزاً هاماً و واسعاً و بالتالي يكون تأثيره و ارتباطه بمجالات أخرى ، واسعاً و كبيراً .

و يتبدى الجانب السلبي نتيجة المقارنة مع الطبيعة الإنسانية و الفطرة البشرية التي ظهر فيها الإنسان على وجه الأرض . فالفطرة التكوينية التي جُبِل عليها الإنسان و الصفات التي أعطته إياها الطبيعة و القوانين الإلهية بشكل عام ، هي الحرية و بالذات الحرية الفكرية . و الإنسان مقارنة مع بقية الكائنات الحية ، هو أرقى المخلوقات على وجه الأرض و أكملها عقلاً و تفكيراً و هو سيدها و المتحكم بها و أكثرها سيطرة على كوكب الأرض . و من هذا المنطلق فهو متمتع بميزة الحرية الفكرية و حرية التفكير و إطلاق سراح العقل و تحريره من نير عبوديات و وصايات فكرية متعددة ، و فصله عنها ، هذه الميزة التي لاقت رواجاً لها في فترات و مفاصل تاريخية معينة كفترة الحضارة الإغريقية و فترة الثورة الصناعية و العلمية في أوروبا التي تلت مرحلة العصور الوسطى على سبيل المثال ، كان لها الأثر الفعال في تطور الإنسانية و رقيها و قيامها بقفزات نوعية زادت في رفاهية الإنسان و فائدته على مختلف الصعد العلمية و التقنية و منها المجال الطبي و الصناعي و الزراعي ، و هذا بدوره انعكس إيجاباً بشكل من الأشكال على الجانب الفكري و الثقافي و الاجتماعي و غيره . و بذات الوقت كان للفرات التاريخية التي سيطرت فيها الوصاية الفكرية بأنواعها على

مجتمعات معينة بشكل حازم و صارم ، كان لها الأثر السيئ في تدهور تلك المجتمعات و انحطاطها^(١) .

إن الوصاية الفكرية التي سيطرت في فترة من فترات التاريخ القديم و الحديث على مجتمعاتها أو طوائفها و فرقها ، لم تكن بحاجة ماسة إلى اعتماد منطق العقل و المصادقية لتثبيت وجودها ، بل كانت تعتمد في أكثر الأحيان و بالدرجة الأولى على حالة الجهل النسبي الشائعة في المجتمع و الأفكار الميتافيزيقية الغيبية التي تبثها في عقول أتباعها و الخاضعين لسلطانها ، يضاف إلى ذلك قوة الإكراه القسري المادي أو العسكري أو السياسي و في أحيان أخرى الاقتصادي . العلاقة الجدلية هنا بين الوصاية الفكرية و عدم ضرورتها للمركزات المنطقية ، تلعب فيها طبقة العوام أو العامة دوراً كبيراً ، و المفصل الجوهرى في هذه القضية هو قناعة الطبقة العامة أو الرعاى (إذا جازت التسمية) بما تنثره و ترميه لهم نخب الوصاية الفكرية من أفكار و نظريات من المؤكد أنها لم تخل من سمات إيديولوجية معينة . و الإشكالية الكبيرة هنا هي ليست بالمقدار الكمي و النوعي لنسبة المنطق و المصدق العقلي التجريدي في هذه الأفكار أو الإيديولوجيات ، بل بمدى نظر العامة إليها و اعتبارها منطقية و مقبولة ، و هي القضية الجوهرية في هذه العلاقة . أي بما معناه أنه يمكن لقضية أو وصاية فكرية لا تمتلك أدنى مقومات المنطق بل و العقل و تنتهج منهج الخرافة و مع ذلك ينظر إليها أتباعها و مريدها على أنها قمة العقل و المنطق . و هذا ما يعود بنا مرة أخرى إلى العلاقة بين مفهوم الوصاية الفكرية و المفهوم الإيديولوجي ، لنطرح الأمر من زاوية أخرى .. الحضارة المصرية على سبيل المثال ، قامت بنهضة عمرانية و علمية ضخمة و بقيت شواهدنا إلى الآن تدل عليها ، كالأهرامات و المدن و المعابد الكبيرة الضخمة . و ما هو معروف تاريخياً حسب الوثائق الأثرية ، أن هذه المعالم العمرانية الضخمة قد كلفت خسائر بشرية هائلة بالأرواح ، و كانت تمثل ثقالاً كبيراً هائلاً يجثم على أكتاف الطبقة العاملة التي شاركت فيها . و هي لم تعد على هذه الطبقة تحديداً ، بفائدة تذكر . و السؤال هنا ، ما هو مدى قناعة هذه الطبقة بجدوى العمل الذي كانت تقوم به و تنوء تحت نيره ؟؟؟ و ما هو مقدار المنطق العقلي الصحيح و السليم الذي طرحته نخب الوصاية المصرية القديمة على هذه الطبقة لتجعلها تقنع تمام القناعة و الرضا بما تقوم به ؟؟؟

(١) انظر موسوعة تاريخ أوروبا الجزء الثاني و الثالث .

إن مظهر الجمع بكل بساطة بين نقيضي التذمر المادي الجسدي من عمل ما ، و القناعة به فكرياً ، هو ما يساعدنا على فهم أكثر للعلاقة بين الوصاية الفكرية و المستندات العقلية .

المعيار العاطفي في الوصاية الفكرية :

تجد الوصاية الفكرية في المجال العاطفي ، مرتعاً خصباً للنمو و التمدد سواء أكان أفقياً أم عمودياً . و هذا الطرح لا نستطيع تثبيته و تعميمه إلا من خلال إلقاء الضوء على جدلية العلاقة بين الوصاية الفكرية و الغريزة العاطفية و المفهوم العلمي أو المنطق التحليلي الحيادي النابع من الشخص نفسه .

من البديهي و المعروف أن الحكم على أية قضية من خلال الجانب العاطفي ، سوف يستبعد في حيوياته أي إمكانية للمنطق و العقل أو في أحسن الأحوال يهملها إلى حد بعيد . و طبقاً لذلك تأتي النتيجة محكوماً عليها بالعاطفة و الغريزة ، ويتم قبولها على هذا الأساس بغض النظر عن صوابيتها و مدى فاعليتها و تأثيرها . و غالباً لا يتم تغييرها أو تحويلها إلا من خلال المنظور نفسه ، أي من منظور العاطفة و الغريزة ، و نادراً ما يتم ذلك من باب العقل و المنطق إلا بحكم ظروف و أحداث طارئة تفرض نفسها بشكل أو بآخر ، مرفقة بوعي وليد في المجتمع أو المجال الجغرافي الممتد على رقعة التفكير العاطفي هذا أو إذا ثبت أن هذه النتيجة قد أخفقت إخفاقاً ذريعاً و أدت إلى أضرار مادية أو معنوية فادحة .

و من المعروف أيضاً أن الحكم على أية قضية من منطق الجانب العقلي و التحليلي الحيادي ، يستوجب في مضامينه و حيوياته استبعاد الجانب العاطفي أو الغريزي سواء في أحسن الأحوال أو أدناها . و تالياً ستكون النتيجة محكوماً عليها بالعقل و المنطق و البراهين العلمية العقلية المتجردة . و تكون مستوفية شروطها الموضوعية و مقومات نجاحها ، إن ليس بشكل كاف ، فإلى حد بعيد . و سيتم قبولها من صانعيها و واضعيها على هذا الأساس . و إذا ما ظهر فيها لاحقاً أو مستقبلاً خلل ما في مكان ما ، فسوف يعاد النظر فيه على الأساس نفسه و بالمنطق و الأسلوب نفسهما و ذلك على امتداد الرقعة الجغرافية التي تتقبل مفهوم التحليل العلمي و سبيل المنطق و العقل . و في هذا المجال غالباً ما تكون الوصاية الفكرية - إذا وجدت - محكومة بالقوانين العلمية العقلية ، و لا يمكن لها أن تتخطاها أو تتجاوزها . فإذا تعرضت في مفهومها و حيوياتها و مضمونها إلى تعارض عقلي أو علمي أو منطقي تخالف به أصول و قواعد

المسلّمات العقلية المنطقية الأولى ، فإنها من المفترض أن تكون معرضة للزوال أو في أحسن الأحوال و الظروف ، يتم تحجيمها أو استبعادها أو تطويقها و عدم الركون إليها و الأخذ بها ، و يصبح بالتالي تأثيرها معدوماً أو شبه معدوم . و بناء عليه يصبح مجال الحركة و المناورة حصراً ضمن إطار العقل و المنطق و العلم و لا يُفْتَح الباب إلا على هذا المجال فقط . ذلك كله إذا ما قورن بالمنطق أو الجانب العاطفي الغريزي ، فإنه يقدم نموذجاً مختلفاً تمام الاختلاف عما هو عليه في الأسلوب العقلاني التحليلي .

قلنا إن أسلوب الحكم العاطفي يستبعد في مضامينه و حيثياته بشكل عام ، التحليل العقلاني المنطقي و التجرد الحيادي . هنا و الحالة هذه يكون الباب مشرعاً أمام كل الأفعال و القرارات التي تخدم قضية معينة ، و تكون الغاية هنا هي تثبيت هذه القضية بأي شكل من الأشكال و الحفاظ عليها مهما كانت الظروف ، و بغض النظر عن وسائل تقييمها و مدى صحتها و قبولها الموضوعي . هنا أيضاً و الحالة هذه يقع الإطار الفكري تحت يافطة " الغاية تبرر الوسيلة " على عكس الأسلوب الآخر المغاير و هو أسلوب العقل و المنطق الذي يكون شعاره (الوسيلة هي التي تحدد الغاية ، و الغاية محكومة بشروط الوسيلة و موضوعيتها و مدى قبولها العقلي و المنطقي) .

في الجانب العقلي المنطقي ، يتم البحث أولاً من خلال الأسباب و البدء بها و تحليلها وصولاً إلى النتيجة النهائية ، التي تكون مرهونة حكماً بهذه الأسباب التي تقررها و تحددها و تحكم إما بالفرض أو القبول ، و هو ما لا نجد له سبيلاً في المعيار العاطفي الغريزي حيث يتم البدء أولاً في النتيجة و الغاية النهائية و بعدها ينظر في أمر الأسباب التي تدل عليها بغض النظر عن مدى صحتها و كيفما اتفق .

مما سبق يمكن القول إن العاطفة تكون مرهونة بالوصاية الفكرية نفسها فهي تسمح لها بالدخول إلى عقل الإنسان و التحكم فيه و تعطيله لصالحها ، و تكون مبررات الوصاية الفكرية هنا ، هي الوصاية الفكرية نفسها و يتم طرحها على أساس أنها هي الصواب و المنطق بحد ذاته ، و تتم الدعوة لتثبيتها و دعمها من باب التسليم بوجودها .

المنطق العاطفي في غالب الأحوال هو الذي يطرح منطق التسليم دون نقاش أو تفكير أو اعتراض ، و هو منهج خطر جداً ، و مبلغ خطورته أنه يلغي الجانب العقلي و المنطق الفكري تماماً و يطرحه على أساس إنه لا حاجة إليه أبداً و في أحيان كثيرة يتم طرحه على أساس أنه عامل تخريب و تهديم و ضرر و تقديم نقيضه على أنه هو قمة العقل و المنطق ،

إنه أمر لا يمكن تقييمه بالخطر فقط بل بالمرعب . و متى ما تم استبعاد العقل و المنطق ، زال أي خطر على الوصاية الفكرية المرتبطة بالمبدأ العاطفي و تم إغلاق أي باب أو منفذ للولوج إليها من الداخل و تقييمها ، بل و حتى مجرد الاقتراب منها ، فتصبح و الحالة هذه ، هي المعيار الأوحـد و الوحيد للنظر في أية قضية و تصبح هي المقياس و الحكم في صحة القضايا الأخرى .

و ما يبعث على الخطورة الاستغراب في آن معاً أن يتم طرح أفكار و آراء على أنها منطقية و عقلانية من رحم وصاية فكرية لا تمتلك أدنى صفات المصادقية العقلية و العلمية و المنطقية و منافية لأي عقل و منطق و لا يمكن لأي عقل أو فكر علمي منطقي سليم ، القبول بها إطلاقاً ، لنفاجأ بعد ذلك أنها تعتبر في منظور البعض مقياساً للعقل و المنطق و يصبح الحكم على منطقية و صوابية و عقلانية و مصادقية أية قضية أو فكرة معينة ، هو بإسقاطها على مفهوم و معتقد و أفكار هذه الوصاية ، فإن وافقتها كانت قضية منطقية و معقولة و مقبولة . و إن خالفت فهي قضية باطلة حكماً و مجانية للصحة و الصواب .

الجانب الآخر من التأثير العاطفي في العلاقة و الارتباط مع وصاية فكرية ما ، أنه إذا ما ثبت لسبب ما أو لظرف أو حدث ما أن وصاية فكرية ما ، هي غير صحيحة لا عقلياً و لا منطقياً ، و إذا وضعت على محك المسلمات العقلية المنطقية البسيطة ، فإنها تكون فاقدة لكل معطياتها و أسسها و عارية عنها . و إذا ما تم أخذ ذلك بعين الاعتبار من قبل الأشخاص الذين يخضعون لتلك الوصاية و اقرؤوا بذلك في باطنهم ، فإن المعيار العاطفي يمنعمهم من المجاهرة بذلك علناً إما حرجاً أو خوفاً أو مراعاة لعرف اجتماعي متوارث أو ما إلى ذلك . و تبقى الوصاية الفكرية قائمة كعرف بروتوكولي لا يمكن إزاحته من الطريق ، و بشكل أدق تكون الفكرة

كالتالي : وصاية فكرية لا تستحوذ على قناعة أصحابها و تابعيها ، و لكنها مقبولة و موجودة و يتم الخضوع لها عرفياً من باب الأثر العاطفي و الحرج النفسي الأدبي .

و في أحيان أخرى ، تكون صعوبة أو استحالة إيجاد بديل فكري لهذه الوصاية ، سبباً في الإبقاء عليها رغم الظروف المانعة لقبولها و ذلك لكونها قد أضحت ناتجاً لتراكم فكري عبر فترة زمنية مديدة ، و أضحى من الصعب و العسير الوصول إلى منبعها الفكري للإطلاع على حيثياته و عوامل تشكله و محاولة الانطلاق منه هو نفسه لتعديل هذه الوصاية أو تغييرها ، أو

يكون هو نفسه عاطلاً فكرياً و من غير الممكن إيجاد بديل عنه لأن ذلك يؤدي إلى تغييرات جوهرية متعددة قد ارتبطت بأمور سياسية و اجتماعية و ثقافية و اقتصادية ، أضحت داخلية في مفاصل الحياة اليومية لأفراد تلك الوصاية .

و ختام القول في هذا الفصل هو إن خير ما يعبر عن المعيار العاطفي في الوصاية الفكرية هي تلك القصة الشعبية الشهيرة التي تتحدث عن ذلك الملك الذي تعرض لخدعة كبيرة من لصين محتالين أوهماه بأنهما نساجان يخيطان ثياب لا مثيل لها في الكون و ميزتها أن الحمقى لا يرونها . و صدق الملك ذلك و طلب منهما صنع الثياب . فتظاهر اللسان بأنهما يحيكان الثياب ، ثم أمرا الملك بخلع ثيابه كلها و ألبسه الثياب الوهمية . و عندما خرج عارياً في المدينة ، تظاهر جميع سكانها بما فيهم حاشية الملك بأنهم يرون الثياب و أخذوا يكيلون عبارات المديح و الإطراء و الإعجاب ، بينما حصل اللسان المحتالان على ما يعادل ثقلهما ذهباً كمكافأة لهما^(١) .

الجميع لم ير الثياب ، و الجميع يعرفون أنها غير موجودة بدءاً من الملك و حتى أصغر فرد في المدينة . و لكن أحداً منهم لم يجروا على قول الحقيقة خوفاً من اتهمته بالحمق و الغباء . الكل أطرى على الثياب و تظاهر بأنه رآها فقط كيلا يقال عنه إنه أحمق ، مع أن الحقيقة الواضحة وضوح الشمس و التي هي حقيقة منطقية علمية و لا تحتاج إلى برهان ، هي أنه لا وجود لثياب و لا من يحزنون و أن الملك عار و أن هذين اللصين المحتالين النصابين الدجالين قد تم تصديقهما من دون أي سبب أو مناقشة و أخذوا ما يعادل وزنهما ذهباً .

كل الناس عرفت أنه لا وجود للثياب و لكنها الوصاية .. الوصاية الفكرية التي تحجر على العقول و تضع عليها أقفالاً صلبة مهترئة . و قد جاء في الكتب الدينية ما يشير إلى هذه القضية و إلى الأشخاص الذين يخضعون لقوانينها و هم بكامل قواهم العقلية . ففي القرآن الكريم وردت آيات عدة تحدث عن ذلك منها

(خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةً وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ) (البقرة:٧)

(١) قصة من التراث الشعبي

(أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِ غِشَاوَةً فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ) (الجن:٢٣) .
(إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ) (الأنفال:٢٢) .

الوصاية الفكرية و المفهوم الاجتماعي

يعد المجتمع كمفهوم اصطلاحى ، من أقدم حالات التجمع الإنساني عبر تاريخ البشرية . و بالنظر إلى الحالات و الظروف الأولى لتشكل نظام المجتمع عبر التاريخ ، يتضح أن عملية تشكل و تكون نظام المجتمع ، كانت في مجملها ذات طابع بديهي و طبعى أكثر منه طابعاً معقداً و محضراً له مسبقاً أو ناتجاً عن نظريات معينة أنتجته و أوجدته بين الناس ، و ذلك بحكم كونه حالة اجتماعية قديمة جداً حيث لا وجود لنظريات و لا مكان أو أرضية لتهيئة أفكار معقدة تناسب حالة تشكل المجتمع و تتطّر له و لوجوده . هو حالة متقدمة نوعاً ما لمفهوم الجماعة . و على خلفية نظام المجتمع و تطوره عبر التاريخ ، ظهر فيما بعد علم الاجتماع ليناقد مفهوم المجتمع كظاهرة مستقلة ، و في الوقت نفسه يربطها بظواهر و مفاهيم أخرى كالسياسة و الاقتصاد و الدين .

و مقولة تشكل علم الاجتماع فيما بعد و بفترة زمنية طويلة نسبياً عن تشكل المجتمعات نفسها ، تزيل حالة الالتباس حول الدراسة النظرية لتشكل المجتمع . و يهمننا في هذا السياق توضيح الفارق بين حالة البدايات الأولى لنشوء المجتمع و بين حال ارتباط مفهوم المجتمع بالمفاهيم السياسية و الاقتصادية و الدينية ، فهذه حالة تشكل مجال دراسة منفصل و تلك حالة تشكل مجال دراسة آخر منفصلة عن الأولى .

في الواقع إن النظريات الاجتماعية التي تناولت موضوع ظهور المجتمع و التي ظهرت في فترات زمنية حديثة معاصرة و نصف معاصرة و متوسطة⁽¹⁾ لا تعني بحال من الأحوال أن نشوء ظاهرة المجتمع نفسه ، كانت نتاجاً لنظريات سبقته في ذلك الوقت ، بل هي نظريات شخصت و حاولت أن تصف و تحلل نشوء تلك الظاهرة التي هي برأينا كانت في بداياتها ظاهرة طبيعية عفوية دخلت فيما بعد في مجال التعقيد و التتظير . و ما يدعم هذه المقولة هو أن الظاهرة التي سبقت ظاهرة المجتمع ، هي ظاهرة الجماعة . و الفترة التي تشكلت فيها الجماعة و استمرت ، كانت فترة بدائية بسيطة و خالية إلى حد كبير من مظاهر التتظير

(1) أي في حوالي القرون الثلاث الأخيرة ، يضاف إليها نظرية ابن خلدون كحالة مستقلة .

الفكري و الاجتماعي لكونها (فترة الجماعة) كانت تمثل الحرية الفردية بمدلولاتها كافة ، فلم يكن هناك بشكل عام وجود قيود اجتماعية على تصرفات الأفراد و حركاتهم و طرائق عيشهم، و لم يكن هنالك ما يعرف بالأعمال التخصصية ، أي كان رب الأسرة أو حتى الفرد فيها بشكل عام ، يمثل ظاهرة مستقلة نوعاً ما ، فهو الذي كان يعمل في الأرض و يخطط ملابسه و يصنع قدوره و أدواته و يقوم بعملية الصيد ليحصل على قوت يومه . و عموماً يمكن النظر إلى تلك الفترة على أنها فترة كان التفكير فيها محصوراً باليوم الواحد فقط و لم يكن الفرد في الجماعة ليفكر بالعموم ماذا سيفعل في الغد أو بعد أسبوع أو شهر أو سنة ، بل كان يفكر ماذا سيفعل فقط ضمن إطار اليوم الذي يعيشه ، فعملية التفكير و التخطيط كانت محصورة فقط ، من وقت طلوع الشمس و حتى غروبها و هبوط الليل .

كانت مظاهر القيادة الاجتماعية المركزية في الجماعة ، شبه معدومة . و لكنها على الأرجح كانت ربما مقتصرة فقط على نظام الأسرة الذي تمثل برب أسرة يقود أسرته . و هنا أيضاً لا نستطيع الجزم بوجود نظام وصاية فكرية داخل الأسرة لأنه بشكل عام لم تكن هنالك أفكار ونظريات معينة خارج نطاق الأسرة أو في نطاق الجماعة ، ليتم تطبيقها . و لكن ربما كان هنالك نوع من وصاية عامة بدائية و بسيطة و مبهمة ضمن الأسرة من حيث تربية الأولاد وتوجيههم نحو الأعمال التي تقوم بها الأسرة كالطعام و الصيد و ما إلى ذلك . و فضلاً عن هذا فإنه من غير البديهي أن يكون هنالك نظام وصاية فكرية في ظل انعدام قيادة مركزية على مستوى محيط الجماعة . و حتى لو كان هناك نوع من القيادة المركزية للجماعة فإنها بشكل من الأشكال سوف تكون مشابهة لنظام القيادة في الأسرة ، يضاف إلى ذلك قلة العدد في الجماعة^(١) الذي لا يساعد على تشكيل مفهوم وصاية عادية فما بالنا بالوصاية الفكرية التي هي مفهوم أعقد من مفهوم الوصاية العادية و نتاج متطور عنه .

و مع ازدياد أعداد الجماعة بحكم التكاثر و اتحادها مع جماعات أخرى ، و تعقد الحياة اليومية و تطور الخيارات ، كان لا بد من إيجاد صيغة جديدة للنظام الاجتماعي الجديد . ذلك كله ترافق مع ظهور التخصص في الأعمال و اشتداد وطأته على الأفراد ، لتنشأ تبعاً لذلك ظاهرة المجتمع .

(١) كانت الجماعة في فترات معينة لا يتراوح عدد أفرادها أكثر من ٩ - ١٥ / شخصاً .

في الواقع لقد قامت نظريات عدة تحلل و تفسر ظاهرة النشوء الطبيعي لنظام المجتمع من أهمها نظرية العقد الاجتماعي .

نظرية العقد الاجتماعي⁽¹⁾ :

هي من أشهر نظريات تشكل المجتمع و قد ظهرت بشأنها آراء عدة و تناولها منظرون و مفكرون عدة ، أولهم كان المفكر البريطاني (توماس هوبز) الذي عاش في القرن السابع عشر للميلاد . و (هوبز) هذا رأى بأنه في البداية لم يكن هنالك دولة و مجتمع ، بل كانت الحالة الفردية هي السائدة و القوانين هي أشبه بقوانين الغاب و القوي يأكل الضعيف . و كان هنالك أيضاً نوع من الفوضى و الغريزة التي تخرج ما في قلب الإنسان من شر أو خير . و بطريقة الفطرة الإنسانية الطبيعية ، بحث أفراد الجماعة التي تكاثرت ، بحثوا عن طريقة تحميمهم بشكل عام و تصون جماعتهم ، و اختاروا أن يقوم بهذه المهمة شخص معين يمتلك صفات و مواهب مميزة كالقوة و الذكاء و الخبرة و ما إلى ذلك ، و يتميز بمصادقية عندهم ، ففوضوا إليه هذه المهمة و منحوه ثقتهم مقابل التنازل عن حقوق معينة اكتسبوها بحكم الطبيعة و ذلك لضمان القيام بالمهمة الموكولة إليه على أكمل وجه . و نحن هنا نرجح بشكل شبه مؤكد أنه في البداية تم النظر إلى ذلك الشخص ، أو هو اعتبر نفسه أنه خادماً لهذه الجماعة بشكل ما ، ليس بمعنى العبودية بل بمعنى أن مهمته هي مهمة خدمية لا تعود عليه بامتيازات نفعية خاصة و بحتة .

تطورت هذه النظرية فيما بعد على يد مفكر آخر هو (دجون لوك) الذي نظر أيضاً نظرة مشابهة لسلفه (هوبز) إذ قال بأن الناس كانوا يعيشون قبل النظام المجتمعي ، عيشة طبيعية ليس لها ضوابط محددة و لهم حقوق طبيعية مكتسبة ، أي كان هناك نوع من القانون الطبيعي ، و لكن و نتيجة للتطور و ظهور الخلافات و النزاعات فيما بينهم ، و عدم وجود شخص يحدد كل هذه الأمور و يرتبها و يفصل فيما بينهم ، قرروا بالإجماع إيجاد صيغة معينة لذلك ، تقوم على أساس اختيار شخص معين و مؤهل للقيام بهذه المهمة و يتمتع بميزات فريدة تميزه عنهم . و بالمقابل يتنازل كل فرد منهم عن حقوق أو سلطات أو صلاحيات معينة تخصه ، و

(1) كلمة العقد هنا تحمل معنى مجازي و ليس المعنى الحرفي .

يمنحها لهذا الشخص . و نتيجة لذلك تم ظهور النواة أو البداية الأولى للمجتمع . و برأينا هنا أنه قد تم النظر أيضاً إلى هذا الشخص المدير أو الذي فوضت له الصلاحيات و القيادة كشخص خادم .

بعد (لوك) جاء مفكرون عدة و نظّروا القضية العقد الاجتماعي و كان أهمهم المفكر الفرنسي (جان جاك روسو) الذي أعطى نظرية العقد الاجتماعي صيغة متكاملة و إطار أشمل وأوسع ممن سبقوه . و قد وضع مؤلفاً لذلك سماه (العقد الاجتماعي) . و قد قال (روسو) أن البشر كانوا قبل حالة ظهور و قيام المجتمع ، يعيشون بشكل طبيعي و بحرية و استقلالية تامين . ولم تكن هنالك قيود أو قوانين معينة تتحكم بهم ، و لكنهم و بالرغم من كل ذلك ، اتفقوا فيما بينهم على إقامة كيان اجتماعي أكثر تنظيمًا و أكثر أمنًا و عدالة . و بحسب رأي (روسو) أن السبب الجوهري الذي جعل الإنسان ينعقد من حالته الأولى الطبيعية العفوية إلى الحالة الأكثر تنظيمًا و قيادة ، هو تعدد مصالح أفراد الجماعات و تشعبها و توافقها و تعارضها واختلافها ، و ما أفرز عن ذلك من نزعات و ميول سيئة و ظهور بذور الشر لدى بعضهم ، يضاف إليها كلها العيوب الإنسانية ، كالأذى و التعدي على أملاك الغير و حب التسلط والسرقة و السلب و النهب و غير ذلك . فقام هؤلاء بالتنازل عن حقوقهم أو قسم معين منها إلى هيئة عامة هي (إرادة الشعب) . و بناء على ذلك فقد رأى (روسو) أن هنالك فريقين أو طرفين في نظريته و رؤيته التي صاغها ، أحدهما هو الشخص الجماعي المستقل الذي يمثل كل أفراد الجماعة و ينوب عنهم و يعبر عن مصالحهم . و الطرف الثاني هو أفراد الجماعة أنفسهم أو بشكل أدق ، كل فرد أو شخص في هذه الجماعة .

و يهمنّا أن نذكر هنا أن (جان جاك روسو) هو أحد المنظرين و المفكرين الذين عاصروا الثورة الفرنسية الشهيرة وما طرحته من مفاهيم علمانية و مفاهيم الحرية و العدالة و المساواة و الإخاء . و هو ما يدلّل على فكرة أن النظرة إلى فترة بداية نشوء المجتمعات ، كانت لفائدة الناس و توفير الأمن و الرخاء لهم و الدفاع عن مصالحهم ، أي أن بداية نشوء المجتمعات كانت تتسم بسمات و ملامح الديمقراطية .

و بالإضافة إلى نظريات العقد الاجتماعي ، ظهرت نظريات عدة تنتظر و تحلل لظاهرة نشوء المجتمعات لا مجال لذكرها كلها هنا لأن هذا السياق ليس من منهج و فكرة الكتاب . ومنها على سبيل المثال النظرية الماركسية التي نظرت إلى ظاهرة المجتمع من باب تطور التاريخ البشري ، فقالت أن التاريخ بدأ بفترة المشاعة ثم الإقطاعية ثم البرجوازية ثم الاشتراكية . و

هي الفترة النهائية التي رأت الماركسية أنها هي التي ستسود . و بكل حال و مهما يكن من أمر النظريات التي حلت و تناولت ظاهرة مفهوم المجتمع ، فإنها بمجملها كانت نتاج ولادة طبيعية عفوية جاءت من منبع الحاجة إلى مواكبة التطورات البشرية و العلاقات الإنسانية . و هي ظاهرة كانت في بداياتها خالية من أية وصاية فكرية بالرغم من كونها بنيت أساساً على شيء من مفهوم الوصاية . لأن تنازل أفراد الجماعة عن صلاحياتهم و حقوقهم أو جزء منها لصالح شخص أو قيادة مركزية مصغرة تدير شؤونهم و شؤون مجتمعهم الوليد ، هو اعتراف منهم بوجود وصاية عليهم .

و من سياق ذلك يمكننا القول إن تشكيل و نشوء المجتمع ارتبط بتشكيل و نشوء أول وصاية عامة بالتاريخ ، أي إن الإنسان بشكل عام و من دون أن يدري ، أسس لأول وصاية عمومية سوف تحكمه و تتطور مع تطور المجتمعات و الحالات الاجتماعية و تفرعاتها و تعقيداتها وما سوف يرافقها ويرتبط بها من مفاهيم سياسية و اقتصادية و دينية ، ستتطور و تنفرع إلى مجموعة وصايات منها الوصاية الفكرية ، و هي قضية قد تكون لصالح فكرة مفهوم الوصاية بشكل عام ، لكونها حاجة إيجابية و ضرورة ملحة في بعض الأحيان و المفاصل و الظروف .

هذه القضية تؤدي إلى القول بأن مفهوم الوصاية بشكلها العام كان هو أيضاً نتاج حالة طبيعية لتطور الجماعات البشرية و العلاقات الإنسانية ، و حاجة طبيعية لصالح أفراد الجماعة . وبمعنى أدق ، حاجة خدمية تؤدي دوراً خدمياً لأفراد المجتمع و لها مكان و درجة من درجات ارتقائه ككائن .

لقد أظهرت قوانين و نظريات تطور المجتمعات أن الإنسان كائن اجتماعي و هو أمر عبر عنه العديد من الفلاسفة و المفكرين القدماء و منهم أرسطو على سبيل المثال⁽¹⁾ . فإذا كان هذا الإنسان هو كائن اجتماعي و صفة الاجتماع هي صفة ملازمة له في معظم مراحل حياته التاريخية ، فهل إن الوصاية بشكل عام هي أيضاً صفة ملازمة له ؟؟ و إذا كانت معظم النظريات و معظم أصحابها و المفكرون الذين نظروا لها ، قالت و قالوا أن اجتماعية الإنسان أو المفهوم الاجتماعي للإنسان ، قديم قدم الإنسان نفسه الذي عاش في بداياته مع كائنات حيوانية مثلت مجتمعات قائمة بحد ذاتها ، فإن مفهوم الوصاية بشكله العام ، هو أيضاً قديم قدم

(1) يهنا أن نلفت انتباه القارئ إلى أن منهج الكتاب عموماً و هذا الفصل خصوصاً ليس دراسة علم الاجتماع .

الإنسان . و مفهوم الوصاية هذا ، موجود لدى معظم - إن لم يكن كل - الكائنات الحية .. البرية منها و البحرية من حيث أنها جميعاً تتبع لقائد أو ملك أو سيد لها و لقوانين تحدد الشروط الاجتماعية الناعمة لحياتها .

تطور مفاهيم الوصاية مع تطور النظام الاجتماعي :

إذا كانت الحياة الاجتماعية للإنسان في الفترات التاريخية القديمة قد تطورت من نظام المشاعة الفردية إلى نظام الجماعة ، و من ثم إلى نظام المجتمع ، فإن هذا الأخير نفسه قد أصبح محكوماً بعدة تطورات و تغيرات طرأت عليه و حورت من مفهومه المبدئي و حيثياته الأولية ، و ذلك بحكم تطور العلاقات الإنسانية و ظهور المفاهيم السياسية و الاقتصادية و الأحداث العسكرية ، بل و حتى الحوادث الطبيعية نفسها و التوضعات الجغرافية . ذلك بمجملة أثر على شكل و نمط التركيبة الاجتماعية أو تركيبة المجتمع . و إذا نظرنا في العوامل الأولى المؤثرة في التركيبة الاجتماعية ، لوجدنا أن العامل الاقتصادي كان هو العامل الأول و المؤثر من وراء الكواليس في الثوابت الاجتماعية ، فالإنسان بحكم نشأته كان محكوماً بالحاجة إلى قوت يومه و من ثم الحاجة إلى رفاهية و معيشة ضمن حياة خالية من البؤس و الألم و حصينة ضد عوامل الطبيعة .

و مراد القول هنا هو أن العامل الاقتصادي كان هو الحافز الأساس للبحث عن مقومات أخرى للمجتمع و إدراجها ضمن التركيبة الاجتماعية ، كالمفهوم السياسي . و ربما يكون العامل الديني قد أوجد لنفسه مجالاً مستقلاً من حيث النشأة ، عن العامل الاقتصادي ، وذلك لكونه قد اختص بالأمور الفكرية و النفسية التي شكلت للإنسان في بداياته عامل استفهام و لغط حول وجوده و حول الكون الذي يعيش فيه . و قد دفعته هذه الإشكالية إلى البحث بشكل مستقل في الميتافيزيقيا الطبيعية و من ثم الولوج إلى المجال الديني .

من هذا المنطلق ، يمكننا اعتبار العامل الديني قد جاء بالمرتبة الثانية بعد العامل الاقتصادي . و كلا العاملين أديا في نهاية المطاف و ساهما في تثبيت دعائم نظام المجتمع و التركيبة الاجتماعية المرتبطة به و ما أفرز عنه من نظام للوصاية . و يهنا القول في هذا السياق أن نظام المجتمع و نظام الوصاية الذي رافقه ، قد وجدا في كل التجمعات و التشكيلات البشرية

بغض النظر عن سلالاتها و أصنافها ، سواء أكانت البدوية أم المتحضرة أم الهمجية أم القبلية أم المدنية . فكل هذه الأصناف من التشكيلات الاجتماعية ، وجد فيها نظام المجتمع و نظام الوصاية ، ولكنه اختلف من حيث السمات الخارجية و الهيكلية التنظيمية ، حسب ظروف البيئة و الطبيعة الجغرافية و النفسية و العرقية . و ذلك كله لا يرتبط بنوعية و كيفية هذا النظام ، فقد نجد نظاماً اجتماعياً قَبلياً أو خارج نطاق المدنية ، و لكنه يتمتع بهيكلية تنظيمية أقوى و أدق وأكثر صرامة من بعض مثيلاته في نظام المجتمع الحضري أو المدني . و لا زالت إلى الآن بعض القبائل في الأمازون و مجاهل الأدغال الإفريقية ، تخضع لنظام اجتماعي أكثر دقة و تنظيمًا من مثيلاته في بعض المجتمعات الغربية بغض النظر عن الرقي و التحضر أو التقدم العلمي و الحضاري .

إن عامل البدائية و التمدن هنا ، هو عامل مبتور في الحسابات التنظيمية الاجتماعية . و لا نعدم البرهان المادي هنا من القول أن الدقة التنظيمية الاجتماعية لبعض أنواع الحشرات كالنمل و النحل لا يمكن أن تضاهيها تنظيمات اجتماعية لكثير من بني البشر بما في ذلك الشروط الواجب تحقيقها للتفاعل مع الطبيعة و قوانينها . بعد هذه التحليلات ، يتبادر إلى الذهن سؤال حول ماهية العصب و الرابط الذي يشد جميع أواصر المجتمع و مقوماته و دعائمه ، بعضها إلى بعض .

صحيح أن الحاجة الفطرية البديهية قد دلت الإنسان إلى فكرة إنشاء المجتمع ، و لكنها كانت نموذجاً أولياً نظرياً بحاجة إلى مفهوم مادي عملي للتطبيق ، يمثل الآلية التي تجمع ما بين ركائز و مقومات المجتمع . هذه الآلية أو المفهوم المادي هو الوصاية .

منذ نشأة و ظهور المجتمع ، كان لا بد من آلية لتنفيذه و هذه الآلية هي الوصاية التي هي الترجمة الفعلية للمخطط التنظيمي الاجتماعي ، فلا مجتمع من دون وصاية تنفذ شروطه و بنوده المتفق عليها بين جميع أفرادهِ . لقد ارتبط مفهوم المجتمع بالوصاية و مفهوم الوصاية بالمجتمع . ذلك أيضاً ما يعيد طرح السؤال من جديد : هل المجتمع هو وصاية ؟؟ هل مفهوم المجتمع بكل دعائمه و مقوماته و حيثياته ، هو الوصاية نفسها ؟؟ .

إن المجتمع بشكله البدائي المجرد ، لا يمكن أن يكون وصاية بالرغم من كونها تشكل الجانب أو الشق التنفيذي منه ، لأن الوصاية كمفهوم ، تعبر بأوسع سماتها عن حالة تقييد و تحديد تفرض على الإنسان من خارج ذاته و من دون أن يكون له رأي فيها ، أي إنها تعبر عن الجانب القسري و ليس الجانب العفوي الإرادي و هو أمر لم يتهيأ له وجود في البدايات

الأولى لتشكيل المجتمعات لأن كل الناس أو معظمهم قد أبدوا رضاهم و عدم استيائهم عن ذلك . هذا فقط في حالة المجتمع الوليد ، و يهمننا في هذا الصدد أن نذكر أن الوصاية كمفهوم ، وجدت ربما قبل وجود المجتمع المتمدن ذاته ، لأنها قد وجدت قطعاً في نظام العشيرة و نظام القبيلة . و هذان النظامان وجدا في فترات تاريخية و أمكنة جغرافية ، قبل بعض المجتمعات ، و قاما على أسس من الوصاية العامة الصارمة و لكن العفوية ربما . و لذلك فإن نظام الوصاية الذي وجد أثناء و بعد مخاض تشكيل المجتمعات الحضرية ، كان متقدماً على مثيله في العشيرة أو القبيلة ، و لكنه لم يعدم العفوية أيضاً و العمل لخدمة أفراد المجتمع .

إن الفرق بين نظام الوصاية العشائري أو القبلي^(١) و نظام الوصاية المجتمعي هو كالاتي :

(١) - نظام الوصاية العشائري القبلي هو نظام غير متمدن أو ما دون درجة التمدن و التحضر ، بينما نظام الوصاية المجتمعي و إن كان في بداياته فهو نظام متمدن لكونه مرتبطاً بنظام اجتماعي قائم على عقد أو اتفاق في بيئة حضرية متمدنة وصلت إلى درجة معينة من الرقي .

(٢) - نظام الوصاية العشائري القبلي هو على الأرجح نظام عائلي يقوم على حكم عائلة أو أسرة لقبيلة أو عشيرة أو جماعة معينة ، و بالتالي فهو نظام رمزي ولائي يقوم على الطاعة المطلقة للعائلة الحاكمة التي هي بمثابة الرمز لهذه الجماعة . بينما نظام الوصاية المجتمعي هو نظام لا يقوم بالضرورة على العائلة أو الأسرة و حتى إن كان كذلك ، فهي (أي العائلة) لا تمثل بالضرورة رمز المجتمع . ذلك لأنه نظام رضائي قام على أساس الاتفاق العام العفوي . و هذا ما يشكل نقطة خلاف مع نظام العشيرة أو القبيلة الذي قام على الأرجح على مبدأ القوة .

(٣) - نظام الوصاية المجتمعي قام على أساس مجموعة من الروابط الاقتصادية و الثقافية و الدينية و السياسية و حتى ربما المناخية الطبيعية و الجغرافية ، أي أنه

(١) العشيرة أو القبيلة هنا ، هي التي سادت في الفترات القديمة جداً و ليس في الفترات اللاحقة أو المتأخرة لنشوء الحضارات .

نظام مركب . بينما نظام الوصاية العشائري أو القبلي قام على أساس رابطة واحدة هي العائلة أو الأسرة أي أنه نظام أحادي بسيط بالرغم من وجود ميزة التعاقد بين أفرادها ، لأنه تعاقد ليس عفويًا .

٤ - النفعية و المصالح المادية الضيقة تجد لها مكاناً في نظام الوصاية العشائري القبلي بالرغم من بساطته و عفويته إن وجدنا ، كونه محصوراً بعائلة أو أسرة ، يضاف إلى ذلك وجود سمات التسلط و الهيمنة الفردية عليه . بينما النفعية و المصالح في نظام الوصاية المجتمعي تغلب عليها السمة النفعية الخدمية العمومية المتبادلة ، لكون القاعدة الاجتماعية قد ساهمت بشكل أو بآخر في صيانة نظام الوصاية هذا .

إذن و باختلاف الأسباب و المسببات في كل مما سبق ، كان نظام الوصاية بصيغته العمومية موجوداً و موافقاً لأدنى بدايات التكوين الاجتماعي و السمة التي نشأ و ترعرع في ظلها نظام الوصاية (عشيرة - قبيلة - جماعة كبيرة - مجتمع) فقد تم النظر إليه بوصفه أساساً لصيانة و حماية أفراد هذه التركيبة الاجتماعية أو تلك . إن ما يؤسس لوجود نظام الوصاية بوصفه أمراً وجد مع وجود التجمعات المنظمة ، هو أن الوصاية بنظرنا قد ارتبطت مع مفهوم التخطيط و التنظيم ، فلا تخطيط و لا تنظيم من دون وصاية . و إذ عدنا تاريخياً و حسب المدونات التاريخية الأثرية و الأنثروبولوجية إلى فترة ما قبل الوصاية نفسها ، لوجدنا أنها كانت فترة حياة بدائية و نصف متوحشة و ينعدم فيها التخطيط أو ما يسمى ببعد النظر ، فقد جاء في قصة الحضارة^(١) ما مفاده " إن نظام الوجبات الثلاث في كل يوم ، هو نظام غاية في الرقي . أما الأقوام الهمجية فهي إما أن تتختم نفسها دفعة واحدة أو تمسك عن الطعام . و إن أكثر القبائل توحشاً بين الهنود الحمر الأمريكيين ، كانوا يحكمون على من يدخر طعاماً لغده ، بضعف المراس و انعدام الذوق . كذلك نرى أهل أستراليا الأصليين لا يستطيعون العمل كائناً ما كان ، ما دام جزء هذا العمل لا يجنيهم فور أدائه . و كل فرد من قبائل الهوتنتوت هو بمثابة السيد الذي يعيش عيش الفراغ . و الحياة عند قبيلة البوشمن في إفريقيا هي إما وليمة و إما مجاعة . و إن في قصر النظر هذا ، لحكمة صامتة كما هي الحال في كثير من أساليب الحياة عند الهمج ، ذلك أن الإنسان إذا ما بدأ يفكر في غده ، فقد خرج بذلك من جنة عدن إلى

(١) قصة الحضارة - المجلد الأول - الكتاب الأول ، ص / ١١ / .

وادي الهموم و حلت به صفرة الغم . و هنا يشتد فيه الجشع و تبدأ عنده الملكية و يزول عنه البشر المتهمل الذي يعرفه الإنسان الأول الخالي من كل تفكير . فقد سأل (بيرى) و هو أحد الباحثين ، سأل أحد أدلائه من الإسكيمو قائلاً له : فيم تفكر ؟؟ فكان جوابه : ليس لدي ما يدعو إلى التفكير لأن لدي مقداراً كافياً من اللحم . فكون الإنسان لا يفكر إلا إذا اضطر إلى ذلك ، قد يكون جماع الحكمة . و قد يكون لهذا الرأي سند قوي يدعمه . و مع ذلك فتلك الحياة التي خلت من الهموم ، كانت لها صفاتها . و الأحياء التي استطاعت أن تجتاز تلك المرحلة في تطورها ، استفادت بذلك من ميزة كبرى تساعدها في تنازع البقاء . فالكلب الذي اختزن تحت التراب عظمة فاضت عن شهيته ، و السنجاب الذي ادخر البندق لوجبة أخرى في يوم مقبل ، و النحل الذي ملأ خليته بالعسل و النمل الذي خزن أكداً لقاء ليوم مطير . هذه جميعاً كانت أول منشئ للمدينة ، فقد كانت هي و أضرابها من المخلوقات الراقية ، أول من علم أجدادنا فن ادخار ما نستغني عنه اليوم إلى الغد و اتخذ الأهبة للشتاء في أيام الصيف الخصيبة بخيراتها " .

هذه الفترة الزمنية التي عاش فيها الإنسان القديم عيشة لا يفكر فيها بشيء سوى نفسه و ذاته و يومه الذي هو فيه و تحديداً ساعته التي يعيشها ، و ينظر إلى نفسه على أنه هو سيد ذاته و أنه كائن منفصل مستقل عما عداه من بني جنسه . و هو و إن وجد نفسه مرتبطاً معهم اجتماعياً في بوتقة جماعة واحدة ، فإن ذلك كان بحكم العادة و الظروف البيئية الطبيعية و الميل إلى جانب الألفة و التجمع خوفاً على نفسه من الخطر . و لعله اقتبس تلك التجربة من الحيوانات التي كان يحتك معها أو يشاهدها ، و عممها على نفسه هو أيضاً .

إن النظر في سياق الكلام السابق يقودنا إلى نتيجة منطقية ألا و هو أن الوصاية أمر حتمي لا مفر منه لكل مجتمع أو نظام اجتماعي قائم على التنظيم و الانضباط و التعاون ، و هي ضرورة أساسية ملحة في تشكيل هذا النظام و هي بالنسبة له ركن أساس و دعامة رئيسة في تثبيته . و متى أزيلت ، انهار هذا النظام بأكمله ، و عاد المجتمع إلى سابق عهده في المشاعة البدائية و تعطيل الفكر و التفكير . و تتبدى أهمية و فائدة مفهوم الوصاية هنا بالأمور التالية :

- (١) - الوصاية تلعب دوراً أساساً في التنظيم و تحديد الأعمال و الاختصاصات في المجتمع ، سواء الوظيفية أم غيرها . و هو أمر يساعد في تسريع عمليات الإنتاج الصناعي و الزراعي و التجاري و تسريع دوراتها في الوقت ذاته . و ذلك لوجود شخص أو جهة محددة تقوم بتنظيم هذه الأوامر أو إيكالها لمن هو مختص بها من

أفراد المجتمع ، و هو أمر يختصر مراحل عدة و حواجز كثيرة تعوق و تبطئ تقدم المجتمع و تطوره . و هو ما نلاحظه في الأنظمة السابقة للوصاية حيث الانفلاش و الفوضى و التصرفات العفوية الخالية من أي تدبر أو تفكير منظم .

(٢) - مفهوم الوصاية جاء مرتبطاً بالوعي البشري و نتاجاً لتطور عملية التفكير الإنساني ، و هي جاءت بشكل مباشر أو غير مباشر ، بقصد أو غير قصد كطريقة مثلى للتخلص من حالة الفوضى و المشاعة اللتين عاشهما الإنسان و ما رافقهما من أضرار مباشرة عادت عليه هو وحده . فهي إذاً جاءت كحل اختياري رضائي و عن قناعة و قبول تامين لمشاكل حياتية اجتماعية معينة .

(٣) - ساهم مفهوم الوصاية الناشئ ، في تدجين الكائن البشري و جعله أكثر انضباطاً و دقة و تخطيطاً و جعله يتخلى بنسبة معينة عن نظراته السيادية إلى نفسه و ربطها ببقية أفراد المجتمع و أنه يتبع بشكل أو بآخر لنظام معدّ لخدمته .

(٤) - الوصاية ظهرت أيضاً كحل لمعضلة الانتقال البشري من حالة الفوضى و المشاعة إلى حالة الاجتماع و التنظيم ، فالإنسان الذي تعود ألا يفكر إلا في يومه فقط و على مدار آلاف السنين و لم يتغير عليه الأمر كثيراً بعد انتقاله إلى حالة المجتمع الأكثر تعقيداً و التزاماً ، عندما قيض له من يقوم بعملية التفكير عنه .

هذه المقولة بالذات تقودنا إلى منحى خطير جداً و هو أن الوصاية قد جاءت كعملية تفويض ، و جاءت على هيئة مهنة يقوم بها أفراد لصالح أفراد ، و في ذات الوقت بدت و كأنها خرجت من رحم عملية تخصيص الأعمال و الحرف و المهن . فإذا كان مفهوم الوصاية قد خرج كنتاج لعملية التخصص في المجتمع (و هو أمر مرجح قبوله دونما اعتراضات منطقية) فهي بالتالي مهنة طبيعية تم إيكالها لشخص متخصص بها و تم قبولها على أساس السمة الخدمية فيها لصالح المجتمع ، شأنها شأن بقية الحرف و المهن الخدمية التي امتنها أفراد المجتمع و تخصصوا بها ، كمهنة الحدادة و النجارة و الزراعة و البناء و غيرها من بقية المهن . و هي من هذا الباب ، قابلة للتطور و التشعب و التغيير كما تتطور بقية المهن و تشعب . و إذا

اعتمدنا هذه النتيجة كخيار منطقي و حدث واقع ، فإنه يمكننا تفسير تطور مفهوم الوصاية العام و تحوله إلى وصايات عدة منها الوصاية الفكرية للمجتمع .

لقد جاء مفهوم الوصاية كركن من أركان المجتمع و أداة لضبط الناس و منعهم من الانفلاش و العودة إلى ما كانوا عليه من الفوضى و المشاعة السابقتين . فالإنسان بطبعه ينجح نحو الحرية و الانعتاق ، و يكره السيطرة و التحكم به و يكره الخضوع لقوانين تحدد له سيره و تضعه في آتون القيام بأعمال قسم منها أو جلها فُرضَ عليه فرضاً ، خصوصاً و أنه خارج لتوه من نظام اجتماعي ترك له الحبل على الغارب في تصرفاته و أعماله . و لا شك أن النظام المجتمعي الجديد قد فرض عليه أيضاً أن يغير من نمط تفكيره . فهو بموجب نظام المجتمع ، أضحي لزاماً عليه أن يفكر ليس فقط بيومه ، بل يتعداه إلى غده و إلى ما بعد غده .

لقد فرض التطور الاجتماعي اللاحق نفسه على سير الوصاية و كميتها و نوعيتها و أسهمت بذلك عوامل عدة ، منها الازدياد السكاني و تَعَدُّ المعضلات الحياتية اليومية و المناخية الطبيعية ، فالطقس و المناخ الطبيعي القاسي ، فرض على أفراد المجتمع عموماً و على نخبة الوصاية فيه خصوصاً ، التكيف مع الحوادث الطبيعية ، كالفيضانات و السيول و الزلازل و البراكين و غيرها بما يتلاءم و طريقة التعامل معها لتفاديها أو الحد من أضرارها إلى أدنى مستوى ، بفرض قوانين تضمن التكافل الاجتماعي و التنظيم و التعاون و اعتماد القدرات العقلية و المادية . و من مثال ذلك ، حفر القنوات و إقامة السدود و تصميم البيوت بأسس مختلفة و اختبار بقعة أرض مناسبة و ملائمة و تخزين المؤن و الكساء لبرد الشتاء القارس ... الخ . ذلك كله لا بد له من وصاية جديدة مختلفة عما سبقها ، تؤدي الدور المطلوب منها على أكمل وجه و أنسب طريقة .

كان نظام الوصاية يتطور بشكل مستمر كلما طرأ حدث جديد من الأحداث السابقة و كلما ابتكر الإنسان نتيجة تراكم خبراته ، طرُقاً جديدة للتعامل مع هذه الأحداث ، يضاف إلى ذلك العلاقات الاجتماعية بين أفراد المجتمع و مجتمعات أخرى نتيجة للهجرات و النزوح و الحروب و غيرها ، و التي أدت إلى ابتكار طرق جديدة في التعامل الإنساني و ما يسمى بتلاقح الأفكار الوافدة و الموجودة . و هو بدوره ما أدى إلى خلق طرق جديدة من أشكال الوصاية الاجتماعية . هذا الأمر يمكن ملاحظته جلياً بالعودة إلى الفترات التاريخية القديمة و حتى الحديثة منها ، حيث يلاحظ اختلاف أساليب الوصاية و طرقها من مجتمع لآخر و من بيئة جغرافية و مناخية لأخرى مختلفة ، فعلى سبيل المثال كان نظام الوصاية في بعض

المجتمعات الاسترالية القديمة ، قائماً على انضواء أفراد المجتمع تحت نظام قيادي فردي في حالات الشدة و الظروف الطارئة ، حتى إذا ما انتهى ذلك الظرف ، عادوا و انضوا تحت لواء نظام وصاية أكثر شمولاً و اتساعاً و مرونة . أما في منطقة تسمانيا و سيلان القديمة ، فلم يكن لسكانه رؤساء و لا قوانين أو قيادة دائمة بل كانت كل أسرة كبيرة منهم أو عشيرة ضمن المجتمع ، تخضع لقوانين تميزها عن غيرها ، و لكن في ظل وجود قانون عام شامل يمثل القاسم المشترك بين الجميع . أما الهنود من قبائل (أراكو) فلم يعترفوا بشيء من القوانين أو الضوابط خارج نطاق النظام الطبيعي البيئي الذي عاشوا فيه بالرغم من وجود رؤساء عشائر عليهم . و هؤلاء لم يكونوا يتمتعون إلا بسلطان متواضع نسبياً . أما هنود (أوماهو) ، فكان نظام وصايتهم يقوم على مجلس يسمى (مجلس السبعة) حيث يظل أعضاؤه يتشاورون في قضية معينة إلى أن يصلوا إلى اتفاق و إجماع بالرأي . و في بعض المجتمعات القديمة ، كان نظام الوصاية يتغير حسب الظروف ، ففي فترة السلم كان الساحر أو الأكبر سناً هو من يتولى إدارة الأمور ، فإذا ما تعرضت القبيلة لحرب أو خطر داهم ، فإن أفرادها لم يكونوا يأبهون له ، بل يسارعون لتعيين أشجع مقاتليهم قائداً عليهم فيولونه القيادة و يطيعونه طاعة عمياء ، حتى إذا ما فرغوا من قتالهم و عادت الأمور إلى طبيعتها و زال الخطر عنهم ، عادوا و خلعوه و أرجعوه إلى عمله السابق و أعادوا سلفه إلى القيادة من جديد^(١) . و في مجتمعات أخرى ، كان نظام الوصاية خاضعاً بشكل من الأشكال لأصحاب النفوذ الاقتصادي و في غيرها خاضع للقائمين على خدمة طوطم المجتمع أو العشيرة .

في الأحوال كافة فإن مفهوم الوصاية قد استند إلى مستند قانوني عقلاني منطقي و طبعي بديهي لدى الناس ، فكان ذلك بمثابة جواز سفر لديمومته و من ثم تطوره و تفرعه إلى أنواع متعددة من الوصايات مرافقاً بذلك تطور نظام المجتمع نفسه .

قلنا إن تطور المجتمع بحد ذاته قد أدى إلى تطور أنواع الوصاية و منها الوصاية الفكرية . برأينا أن مفهوم الوصاية الفكرية قد برز أساساً كحاجة جوهرية لاختصار طرق السيطرة على الأشخاص و الجماعات من قبل أفراد النخبة السلطوية في المجتمع في ظل بنود عدة و هي :

(١) المصدر السابق ، ص ٤٠ - ٤١ .

أولاً : تطور و نمو الجانب الفكري الإنساني باطراد زمني نتيجة لتراكم الخبرات و تلاحق الآراء و الأفكار ، و ما رافقه من تشعب فكري عقلي هدد بانفلات و فوضى فكرية تؤدي إلى خلخلة المجتمع و العودة به إلى الوراء بالرغم من وجود الثوابت الأخرى في نطاق الانتظام . و هو ما يستوجب حالة لمّ و توحيد للفكر الإنساني داخل هذا المجتمع . فالنخبة الحاكمة لم يكن يعوزها أو ينقصها فهم وإدراك أن المجتمع هو الأساس و الوعاء لاحتواء كافة أشكال و مظاهر الحياة السياسية و الدينية و الاقتصادية . فنظام الدول قائم على قاعدة المجتمع و حكم المجتمع ، و لا يمكن لأي كيان من هذه الكيانات الثلاثة أن يوجد بصورته المكتملة من دون وجود نظام المجتمع . و لم يكن ينقص هذه النخب أيضاً معرفة أن الأفكار و الآراء و التصورات التي قام عليها نظام المجتمع يمكن (و نتيجة للظروف السابقة) أن تقابلها أفكار و نزعات أخرى هدامة للمجتمع و على وجه الخصوص ، نزعة العودة إلى الماضي أو نظام سابق للمجتمع كنظام القبيلة أو العشيرة أو الجماعة . و هو أمر يهدد بإعادة انقسام المجتمع إلى كانتونات اجتماعية ضيقة ، و يؤثر على وجود الوصاية الرسمية نفسها و يؤدي إلى زوالها . و بناء عليه فقد برزت مصلحتان أساسيتان للوصاية الاجتماعية العامة لكي تنشئ و تقرز وصاية فكرية ، الأولى هي مصلحة اجتماعية عامة للحفاظ على المجتمع نفسه و بقاء ديمومته و استمراريته . و الثانية مصلحة ذاتية خاصة للحفاظ على هذه الوصاية العامة التي تدير شؤون المجتمع بأشكالها كافة ، و الحفاظ على مصالحها الذاتية الفردية لأنه من غير الممكن أن يستمر المجتمع بحالته العفوية و الأخلاقية و المثالية الكاملة ، مائة بالمائة ، خاصة و أنه في جزء من حيثيته و سياقه (طبعاً حسب النظريات التي حلت كيفية نشوئه) نشأ على أساس التخلص من حالة الفساد و الشر و الأنانية الإنسانية . فلا بد للغرائز الإنسانية و الطباع البشرية السلبية من أن تجد لها سبيلاً للظهور في تصرفات و أعمال و تفكير بني البشر ، حاكمين كانوا أم محكومين ، موصين أو موصى عليهم . و طبقاً لذلك فقد برزت الوصاية الفكرية كأداة مساعدة للسيطرة على أفكار الناس و منعها من الجنوح و بقائهم ضمن ما يسهل قيادهم و يجعلهم تابعين فكرياً لهاتين المصلحتين .

ثانياً : إدراك النخبة السلطوية أن عامل القناعة و القبول الطوعي من دون تنمر و إن كان داخلياً ، هو عامل هام و حاسم في سهولة السيطرة و التوجيه . فالإنسان الذي يقوم بعمل و هو مقتنع به كلياً أو جزئياً ، هو أسهل في التعامل و الانقياد من الإنسان غير المقتنع بهذا العمل ، حتى و لو قام به عن طريق الإكراه المادي و المعنوي . و عامل القناعة هذا لا يتأتى

إلا من خلال وضع هذا الإنسان ضمن آتون أفكار و آراء معينة موجهة ، تخدم هدفاً و حالة معينين . و هو ما يستوجب في المضمون فرض نموذج من وصاية فكرية تجد لها طريقاً إلى عقل و ذهن هذا الإنسان بطرق معينة سنتحدث عنها لاحقاً .

لقد سهل عامل القناعة ، عملية السير التلقائي و العفوي لأفراد المجتمع في الدفاع عن منجزات و ثوابت اجتماعية أو ذات منطلق اجتماعي أو مرتبطة بأمر و حدث سياسي أو اقتصادي يلقي تأثيراً عاماً . و قد يصل الأمر إلى درجة الاستماتة من أجل ذلك و تقديم الغالي و النفيس .

ثالثاً : احتواء نظام المجتمع على ركائز و دعائم سياسية و اقتصادية و دينية وثقافية . و من منطلق الجمع بين هذه الركائز جميعها ، لا بد من طرح آراء و أفكار تشكل في مضمونها الصياغة العامة للإطار الذي يجمعها و يشكل فيما بينها قاسماً مشتركاً ، علماً أنه يجدر بنا القول أن لكل من هذه الدعائم مقوماته الفكرية المنفصلة و المستقلة عن غيره و التي تختص به هو فقط . فكيان المجتمع السياسي الذي يطرح نظام الدولة أو المملكة ، له خصوصيته النظرية و الفكرية المستقلة عن كيان المجتمع الديني أو الاقتصادي مثلاً . و هذان الأخيران ينطبق عليهما الأمر ذاته و لكن ... و لكن الإطار العام لهذه الركائز جميعها الذي يعطي المجتمع صورته و خصائصه و مكوناته الإقليمية التي تميزه عن غيره من بقية المجتمعات الأخرى ، هو أيضاً يمتلك الصيغة الفكرية النظرية . و لذلك كان لا بد من صياغة الجانب الفكري العام للمجتمع و تثبيته بوصاية فكرية تمنع عنه التشتت و الانفلات ، و في الوقت عينه تجذب الأفراد تجاهه على الوجه الأكمل . و ما يوجه الرأي في هذا المحور بنظرنا ، هو أن تعرض المفهوم الفكري العام للمجتمع للخلخلة و التشتت بالرغم من بقاء المفاهيم الفكرية لركائزه السياسية و الدينية و الاقتصادية مصانة كما هي ، يؤدي إلى انفلاش هذه الركائز بعضها عن بعض تماماً كما يتفرق قطيع من الغنم أو كما يقوم البناء على مجموعة من الركائز و الأعمدة البيتونية و لكنها غير مرتبطة ببعضها ما يؤدي إلى انهيار نظام المجتمع بأكمله فيما بعد .

سبيل الوصاية الفكرية الاجتماعية إلى ذهن الأفراد :

قد تجد الوصاية الفكرية الاجتماعية طريقها طوعية إلى عقل الفرد في المجتمع نتيجة الوعي الذي قاده إلى تشكيل المجتمع نفسه . و لكن و بالرغم من ذلك ، فهي لا بد لها من طرق أو أدوات أو مفاهيم معينة تسهل مرورها إلى تفكير الفرد و تثبتتها فيه . و من هذه المفاهيم :

(١) - **المواطنة** : يؤدي مفهوم المواطنة و الوطن دوراً كبيراً في إعطاء صورة عامة للأفراد بأنهم يشكلون فيما بينهم كياناً واحداً و تجانساً طبيعياً ، و يخلق فيما بينهم قواسم مشتركة متعددة كاللغة و العرق و الهيئة (الملامح الخارجية) و الماضي السالف (الهجرات - الجماعة الواحدة - الأحداث المشتركة) و يجعلهم يعون الارتباط فيما بينهم و المكان الجغرافي الذي يعيشون فيه ، و يخلق وحدة حال بينهم و بينه .

و هذا المفهوم (المواطنة - الوطن) يسهل في مضمونه و ميزاته و صفاته دخول الأفراد بشكل شبه طوعي في بوتقة الأفكار التي تنبثق منه أو تعبر عنه و عن حيثياته و تالياً سهولة تقبل أية أفكار يتم طرحها من الأعلى ، على أساس هذا المبدأ أو تركب موجهته . فمفهوم الوطن و المواطنة بشكله المجرد يلقي القبول الفوري و العقلي لدى أفراد المجتمع ، و لا حاجة أبداً لبذل الجهد الفكري أو المادي في تثبيته و إيضاح صورته ، كونه ينبع أساساً و في جزء منه من داخل الفرد نفسه و الذي يشكل هو أحد أركانه . و لذلك يفرض نفسه كوصاية فكرية ذاتية تتبع في جزء من حيثياتها ، من الفرد نفسه . فالفكر الوصائي الاجتماعي الذي يفرض على الفرد أن يتعاون مع أبناء جلدته من المجتمع نفسه و يقدم له يد المساعدة و العون و الحماية من الأخطار ، و التكافل في أية قضية اجتماعية تمسهما معاً ، هو قناعة ذاتية من الفرد نفسه لإدراكه أن ذلك واجب عليه القيام به بكل رحابة صدر و طوعية كونه يدرك في قرارة نفسه أن ذلك يعود عليه بالنفع بشكل أو بآخر و أنه لصالحه عاجلاً أم آجلاً . و من هذا المبدأ فإن أية أفكار يتم طرحها على الفرد على أنها من ضمن مفهوم المواطنة ، فإنه سيقبلها على الفور و يدرجها تلقائياً ضمن نظام الوصاية التلقائي القابع في ذهنه .

(٢) - **العامل الخارجي** : تؤدي الحروب و الأخطار الخارجية دوراً حاسماً في لم أفراد المجتمع ضمن نطاق ومجال فكري وبخاصة تلك التي تُفرض على المجتمع فرضاً ، أي يكون فيها أفراد المجتمع في حالة دفاعية ضد هجوم خارجي . و ميزة هذا العامل أنه شكل حالة سالفة متأصلة في الإنسان الذي عاش قبل نظام المجتمع ، سواء في نظام الجماعة أو ما قبلها . و حالة الدفاع عن النفس و المجتمع ، هي حالة غريزية طبيعية وجدت في الحيوان قبل الإنسان ، فالإنسان في الحالات الهمجية الأولى عندما كان وحيداً ، كان يمتلك في داخله غريزة الدفاع عن النفس ضد الحيوانات المفترسة . و تطور هذا الحس لديه في البدايات الأولى للجماعة و من بعدها القبيلة و العشيرة ليأخذ شكله النهائي الكامل ذا الإطار الفكري المدعم . فلا داعي و الحالة هذه لبذل الجهد الفكري في إقناعه بها و جره إليها و هي في صميمه و عقله و تفكيره ، أقوى و أشد قبولاً و منطقية من مفهوم المواطنة ، لهذا فإن إدراج أفكار معينة و طرحها على أفراد المجتمع من خلال مفهوم الدفاع عن المجتمع والدولة ضد هجوم خارجي و من خلال تعبئة الأفراد للحرب ، هي من السهولة بمكان . و محور القضية هنا لا يقف عند هذا الحد من الاستنتاج و التحليل بل يتخطاه إلى فترة ما بعد انتهاء الخطر الخارجي المفترض . و لب القضية برأينا هو أنه بعد زوال ذلك الخطر أو انتهاء حالة الحرب ، تزول حالة الاستنفار العاطفي الذاتية و غريزة الدفاع عن النفس من الوضع الخارجي المتقدم للإنسان و تعود إلى مكانها الطبيعية في ذاته حيث كانت ، و لكن تبقى الأفكار الوصائية الملتبسة التي أدخلت معها و بموجبها كعنصر خارجي (خارج الغريزة الإنسانية) تبقى هذه الأفكار برأينا مفعلة و في وضع الاستخدام و التطبيق . و لكن ليس بالصيغة التي أدرجت بها أول مرة بل ، بالهدف الآخر لوجودها و هو إحكام السيطرة على الأفراد في حالات السلم من قبل نخبة الوصاية و إبقاؤها في تفكيرهم لتتحول فيما بعد إلى حالة طبيعية ممتزجة بحالة الغريزة الأولى و ملاصقة لها . و يهمننا في هذا السياق أن نذكر القارئ بأن ذلك ليس بالضرورة أن يدخل في نطاق الجانب السلبي أو

الضار أو الغاية النفعية الخاصة ، بل لعله يكون فكراً متقدماً من حالات زرع حب الوطن و المجتمع بحكم تطور الظروف ، وهو أمر نراه تقريباً في معظم دول العالم حتى تلك الأكثر رقياً فيها ، و لكن مع بقاء الباب مفتوحاً على مصراعيه للاحتمال الثاني .

(٣) **الثقافة :** مثلت الثقافة عنصراً هاماً في صهر الإنسان القديم في بوتقة واحدة مع أقرانه من المجتمع الواحد و هي كمنثليها السابقين ، أثرت في تثبيت مفهوم الوصاية الاجتماعية العامة في ذهن الفرد و من ثم الوصاية الفكرية . و الثقافة هنا ليست بالدرجة الأولى ثقافة المطالعة و الاطلاع و القراءة بقدر ما هي الثقافة الحياتية العامة المتراكمة و المكتسبة عبر الفترات الزمنية السالفة لنشوء المجتمع مع بقاء ثقافة المطالعة و الفكر الأولى في دائرة الاحتمال . إنها الثقافة التي اكتسبها و تحصل عليها الفرد من خلال ارتباطه بأفراد مجتمعه بدءاً من الفترات الأولى السالفة لتشكيل هذا المجتمع عندما كان في نظام الأسرة الأولى و تطور إلى نظام الجماعة و القبيلة وصولاً إلى مجتمعه هذا . تلك الثقافة التي اكتسبها من خلال حياته و معاناته اليومية و الخبرات التي مر بها مع أفراد أسرته و قبيلته و مجتمعه ، و هي بحكم الأرض و المكان (أي الإقليم) شكلت ثقافة واحدة متجانسة و ذلك بحكم تجانس الطبيعة الجغرافية و التضاريس التي أطرت حدودها ، و بحكم تجانس السلالة و العرق فيها و تجانس الأحداث الواقعة فيها أيضاً . ذلك ما أدى إلى التجانس في مكونات وعناصر و أفكار ثقافة الإنسان الاجتماعية و هو بدوره ما أدى إلى تكوين رابط ثقافي فكري معين يجمع ما بين أفراد المجتمع الواحد . هذا الرابط و القاسم المشترك الفكري ، سهل على الفرد في المجتمع تقبل نوع من وصاية فكرية تفرض عليه بحكم ظرف أو حدث ما . و يعزى مبرر هذا الأمر إلى وجود سمة عاطفية تطغى على بعض جوانب ثقافة المرء المكتسبة في هذا الخصوص و هي سمة ناتجة عن التفاعل ما بين الإنسان و البيئة المحيطة به من جو و طبيعة و أفراد ، يدخل فيها عامل البحث عن الرزق و القوت اليومي ، يضاف إلى ذلك العامل اللاهوتي أو

الميتافيزيقي و عوامل ما وراء الطبيعة التي ألقت بدلوها في ثقافة ذلك الفرد عبر سنين طويلة و كونت لديه حالة روحية عاطفية غيبية رافقت ثقافته المادية و امتزجت معها مكونة و إياها فكراً إنسانياً اجتماعياً يحمل الميزتين معاً . و لذلك فعندما يتعرض المرء (إذا جاز التعبير) لوصاية فكرية اجتماعية ، فإنها على الأغلب ستلج إلى عقله و تفكيره من الباب العاطفي المذكور آنفاً و على وجه الخصوص في حال جاءت ضمن حيثيات و خصوصيات بيئته التي عاشها من قبل و يعيشها في وقته الراهن ، و خصوصيات جماعته و مجتمعه التي كونها عبر تجاربه الخاصة به . و هذه بدورها ستشكل ممراً آمناً لعبور أية وصاية فكرية اجتماعية تفرض على أفراد سيقبلونها برحابة صدر و يخضعون لها من دون أدنى تذمر .

(٤) - **التلقي الإيديولوجي الطبيعي** : من الثابت قوله أن الفرد في المجتمع يخضع منذ ولادته و ضمن البيئة الاجتماعية ، إلى نظم من التفكير و الآراء ، وهي ظواهر ومفاهيم و أفكار اجتماعية جاهزة ضمن قوالب مسبقة الصنع و معدة للتصدير إلى عقل هذا الفرد . و بحكم الطبيعة الزمنية ، هي آراء و أفكار سابقة لوجود هذا الفرد في المجتمع و يتلقاها الفرد منذ ولادته كأساس فكري تعليمي لا يمكن له في المراحل الأولى من حياته إسقاطها على محك النقاش و الجدل و التحليل لأنه بالأساس فاقد لهذه الميزة و غير ممتلك لخاصية الوعي الفكري و النضج العقلي الذي يتيح له قبول أو رفض هذه النظم و الأفكار . و بطبيعة الحال لن يكون هنالك أدنى شعور بالوصاية الفكرية التي سوف تُفرض عليه و التي سوف تتدرج مستوياتها من أدناها إلى أعلاها بالتزامن مع المراحل الأولى من حياة هذا الفرد . و ليس أدنى من شك أن الحالة المورفولوجية الممتدة بين طفولة الفرد و مراهقته و بين المجتمع ، سوف تكون المحور الذي سوف ينشئ الوصاية الفكرية الاجتماعية المفروضة و يحدد ماهيتها و كمها و نوعها .

تبلور الوصاية الفكرية في ضوء تطور المجتمع :

يشكل المجتمع في إطاره العام ظاهرة اجتماعية متجانسة ، تبدو للعيان كلوحة كلية واحدة . و ما تمت مناقشته فيما سبق من كيفية ظهور الوصاية الفكرية العامة في المجتمع و سبل ولوجها إلى ذهنية و عقلية الفرد فيه ، كان من هذا المنطلق . و ما تم التعبير عنه في هذا الاتجاه ، كان بالاعتماد على ظاهرة التعاون و التعاضد أو التضامن التي شملت مفهوم المجتمع و أعطته صبغة التجانس في النوع و صيغة الكلية الواحدة فيه ، فبدأ هو كذلك . و لكن و مع تطور ظاهرة المجتمع و ما انبثق عنها من نظام الدولة و الحكم ، كان لا بد من دراسة أسس و نظم الوصاية الفكرية التي ارتبطت في مضمونها مع أسس و ركائز المجتمع الخفية في بداياته الأولى ألا و هي الدين و السياسة و الاقتصاد و ما نتج عن ذلك من ظهور وصاية فكرية خاصة بكل واحدة من هذه الأسس و الركائز . و من المؤكد أن هذه الأسس بمجموعها ظهرت كنتيجة للتمايز في نوع المهن و الأعمال التي خصصت لكل فرد في المجتمع و التي ارتبطت بعضها مع بعض لتشكل صورة متجانسة عامة . و الحقيقة أن التخصص في المجتمع المستند في أصوله العليا إلى الركائز الثلاث المذكورة قبل قليل ، يقوم على أسلوب معقد من العلاقات العامة و الأحداث المتحصلة في المجتمع ، سواء الداخلية منها أم المرتبطة بعوامل خارجية اقتصادية و سياسية . هذا الأسلوب المعقد و المرتبط أساساً بالمفاهيم الثلاث السابقة التي تشكل أسس و ركائز المجتمع ، هو أيضاً يعطي في الوقت نفسه الصفة أو الظاهرة العمومية في المجتمع كحقيقة موضوعية ثابتة لها أصولها و فروعها الفكرية و الفقهية العلمية (إذا جاز التعبير) . و مع كل مفهوم و ركيزة من تلك الركائز المجتمعية ، برز فيما بعد مفهوم وصائي فكري خاص به .

إن مفهوم الوصاية الفكرية العامة في المجتمع ، قد لا نستطيع إدراجه ضمن خانة النفعية و الأنانية و الهيمنة الذاتية الفردية بكل مفرداته و حيثياته . و هذا يكون حصراً إما من باب وضع الاحتمالات و النسب أو من باب إدراج الجزئيات لا الكليات . أما الوصاية الفكرية المرتبطة بركائز المجتمع الثلاث ، فلا يمكننا تبرئتها من تهمة الأنانية و النفعية و الهيمنة وذلك من مطلق الارتباط بسياق الظواهر النفسية و الأخلاقية الإنسانية الداخلية و مظاهر تطور مفاهيم الخير و الشر و الغرائز البشرية . هذه القضية تنير بالنسبة لنا إشكالية أخرى و هي أن مفاهيم الوصاية الفكرية المتقدمة و المرتبطة كل منها بالسياسة و الدين و الاقتصاد كل على حدة ، هل جاءت كنتاج لاحق لبروز تلك المفاهيم الثلاث ، و نتاج لتعقيدات المفاهيم

الفكرية الاجتماعية و تطورها ، أم أنها بالأساس كانت موجودة كغريزة إنسانية قديمة و متأصلة؟؟

برأينا أن الوصاية الفكرية النفعية أتت كظاهرة غريزية كامنة في النفس الإنسانية منذ قدم البشرية ذاتها بل و ربما منذ وجود الإنسان ما قبل العاقل الذي كان يعيش متوحشاً منفرداً في الكهوف و المغاور و الذي كان يخرج لصيد البهائم المتوحشة و بعد قتلها ، يجرها بثقلها إلى كهفه أو يقوم بطمرها و تخبيئتها في مكان معين كي لا يشاركه أحد من أقرانه فيها . و مع التطور الطبيعي و الزمني و التطور الجيني ، تطورت هذه الغريزة النفسية الإنسانية لديه ، حتى إذا ما دخل في طور الإنسان العاقل أي الإنسان الذي يفكر و يستخدم عقله و مدركاته الذهنية ، أخذت هذه الغريزة لديه مكانها في العقل و الفكر أيضاً و بحثت عن قصد أو غير قصد .. بالشعور أو بالاشعور عن تفسيرات عقلية و فكرية تبرر وجودها و تبرر القيام بها . و في ذلك يصح القول أن هذه الغريزة اتخذت الجانب العقلي ستاراً و لبوساً لها و شرنقة تدخل فيها لتخرج منها فيما بعد على شكل وصاية فكرية .

هذه المقولة بالنسبة لنا ، تجد لها مبرراتها المنطقية و التحليلية ، فعندما كان الإنسان في الماضي وحيداً منفرداً و مقدراته العقلية غير مفعلة ، كان هنالك غريزة نفعية متعددة الأشكال و الوجوه ، أمنت له الحماية من الانقراض و استمرارية البقاء في ظل قانون الطبيعة و الانتخاب الطبيعي . و عندما تحول هذا الإنسان إلى فرد في مجتمع ، لا يمثل حالة ذاتية منفصلة ، بل جزء من كل و عضو مكمل لجماعة أو أفراد و يعتمد على التفكير و التخطيط الجماعي . لم يعد هنالك مكان لوجود الغريزة ، بل وصاية فكرية تؤمن استمراريته و مصلحته الذاتية . و كما فعل قانون التطور الإنساني فعله في الانتقال من النفس إلى العقل ، فعل فعله أيضاً في الانتقال من الغريزة إلى الوصاية .

و تصبح الصورة واضحة في هذا المجال للقول إن طبيعة التمايز العقلي قد أدت حتماً إلى ظهور الوصاية الفكرية . هذا التمايز الذي لم يكن له وجوداً في المراحل الأولى للإنسان حيث الفردية و المشاعة و حيث يرى ذلك الإنسان نفسه محور الكون و الطبيعة ، فليس هنالك من داع للمعارضة أصلاً مع غيره ، على عكس الحال في ظاهرة و وضعية المجتمع حيث فرض التمايز العقلي و الذكاء الطبيعي نفسه على بني البشر . و اعتباراً من هذه النقطة وجد مفهوم الوصاية الفكرية نفسه في حيز الوجود الحقيقي و الفعلي و الظهور المتبلور و المؤطر ضمن أطر قانونية سياسية كانت أم دينية .. اجتماعية أم اقتصادية . و حتى ضمن أطر معنوية و

عرفية اعتبارية تتبع بشكل مباشر للبند السابقة . و لو أن المفهوم الاقتصادي برأينا لم يأخذ شكله الحقيقي و الكامل إلا بعد فترات زمنية لاحقة طويلة نسبياً .

و الحقيقة أنه في الوقت ذاته ، كانت تلك الفترة ، الأساس الأول لمفاهيم الوصاية الفكرية بأشكالها المتعددة ، و القاعدة السفلية العريضة لتطورها فيما بعد و تعقيدها ، و المرجع النظري الأول لها الذي تستقي منه مبررات وجودها و بقائها و هي قضية ليس بالأمر العسير إدراكها و ملاحظتها من خلال تتبع المراحل التاريخية اللاحقة لنشوء المجتمعات في الحضارات الإنسانية الأولى ، كبلاد ما بين النهرين و بلاد الشام و مصر القديمة و اليونان و الحضارة الرومانية و ما تلاها من بعد . حيث أن جميع أشكال و مفاهيم الوصاية الفكرية التي ظهرت في تلك المجتمعات و الحضارات و الدول و الإمبراطوريات ، كانت بشكل من الأشكال تعتمد على السياق الأولي السابق و مشتقة من رحمه . هذا المفهوم بالذات هو الذي أعطى للوصاية الفكرية بأشكالها السابقة المتعددة قوتها و رهبتها و جعلها كأساس منطقي لا يمكن دحضه أو رفضه أو التملص منه من قبل الأتباع . و سهل فيما بعد ارتباطها بالمفهوم الإيديولوجي ، و خلق تلك العلاقة التبادلية فيما بينها و التي تحدثنا عنها في مكان سابق من هذا الكتاب . و يعزى السبب في ذلك إلى أن تلك البدايات الأولى لتشكل المجتمعات و من ثم تبلورها و ظهور ركائزها السياسية و الدينية و الاقتصادية ، قد أصبحت في العقل الباطني الذاتي لكل إنسان و في أي مكان يعيش فيه و هي في الوقت نفسه القاسم المشترك لبني البشر جميعهم . و لزماً من هذا المنطلق أن يشكل هذا الأمر حالة طبيعية غريزية داخلية خفية مقبولة للبشر في الفترات الزمنية اللاحقة و الذين لم يعيشوا و يعاينوا هذه الفترة الأولى و ذلك على مبدأ الآية القرآنية :

(وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتَ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ) (الأعراف: ١٧٢) .

الوصاية الفكرية و المفهوم الديني

لا شك أن موضوع تناول الارتباط بين مفهوم الوصاية الفكرية و العامل الديني أو تناول الوصاية الفكرية الدينية (كتعبير أدق) ، هو من السهولة بمكان قياساً إلى مناقشة و تحليل العلاقة بين الوصاية الفكرية و المفهوم الاجتماعي . و يعزى هذا الأمر برأينا إلى الأمر الروحاني الميتافيزيقي ، و عامل الرهبة الخفي و الخشية الكاملة في النفس الإنسانية من الظواهر الماورائية و القصور العقلي عن إيجاد تفسيرات كاملة و مبررات فعلية لها .

و برأينا أيضاً أن مفهوم الوصاية الفكرية الدينية لم يظهر إلا عندما أخذ الإنسان في البدايات الأولى لاستخدامه لبوس العقل ، يفكر في الإشكاليات الكونية الغامضة و الظواهر الطبيعية الخارقة و التي هي فوق قدراته المادية للتحكم بها أو تغييرها ، بل برز هذا المفهوم ، مفهوم الوصاية لديه تحديداً ، عندما بدأ يدرك عجزه عن إيجاد تفسير منطقي مقبول و معقول ، و بشكل أدق ، حاسم و جازم يروي تعطشه لمعرفة الحقيقة ، ما جعله يخضع جزئياً لتفسيرات و مبررات خلقها هو لنفسه أو فُرضت هي عليه . و بغض النظر عن مدى مصداقيتها أو صحتها ، فإنه اقتنع بها و سلم أمره إليها . و لا نستطيع في سياق هذا المدخل حول الوصاية الفكرية الدينية أن نقدم تحليلاً كرونولوجياً حولها من مبدأ تحديد المكان و الزمان و التاريخ و تسلسل سياق الأحداث المرتبطة بها . و أية محاولة في هذا الشأن ، سوف يعترها الخلل لا محالة ، لأن الوصاية الفكرية الدينية كمفهوم قابل للبحث و الدراسة ، هي حدث مرتبط بالمفاهيم الأخرى أكثر من ارتباطه بالتسلسل الزمني . هذا من ناحية ، أما من ناحية أخرى فإن مفهوم الوصاية الفكرية الدينية قد لا يكون بالإمكان مناقشته بعيداً عن العوامل و التأثيرات السياسية و الطبيعية و تحليله بمعزل عنها و ذلك من مبدأ وجود نظم سياسية و اقتصادية و غيرها قد تشكلت إما على هامش الأمر الديني أو من ضمن هيكلته أو بسببه و العكس صحيح أيضاً . ولكننا و بالأحوال كافة ، سوف نحاول قدر الإمكان تعرية العامل الديني و استخلاص مفهوم الوصاية الدينية ضمن إطار و مجال منفصلين ، ما استطعنا إلى ذلك سبيلاً .

قلنا أن مفهوم الوصاية الفكرية الدينية قد ارتبط بحوثات خاصة به لنشؤه . و طبقاً لذلك فإن الوصاية الفكرية الدينية كمفهوم مكتمل ، قد ظهرت في فترة لاحقة لنشوء الدين نفسه لدى

الإنسان ، و لكنها في أسسها و مكوناتها الأولى ربما كانت موجودة منذ بداية اللحظة الأولى للتفكير الديني الإنساني .

في الواقع إن ظروف تشكل الوصاية الفكرية الدينية قد تكون مشابهة من حيث الطريقة لتشكل نظيرتها الاجتماعية . و كما كانت لهذه الأخيرة عوامل و أسس وظروف ساعدت في نشأتها و تكوينها و تثبيتها في ذهنية الإنسان القديم الذي عاصر نشوء المجتمعات و تشكيلها و الفترات التي تلتها . كذلك كان للوصاية الفكرية الدينية أسسها و مقوماتها و ظروفها التي ساعدت على تشكيلها و تثبيتها . و كما ذكرنا فإن الأسس الأولى الخفية لهذه الوصاية الفكرية تمثلت في عزز الإنسان القديم عن إيجاد الحلول الشافية الوافية لإشكاليات عدة ، و لكن الوصاية ذاتها بدأت تظهر بشكل فعال ملموس لدى هذا الإنسان عندما أخذ يضع شخصيات و رموز معينة للدلالة على شعوره و أحاسيسه تجاه الميتافيزيقيا الطبيعية التي يراها في العالم الخارجي المحيط به و الميتافيزيقيا الداخلية الذاتية التي وجدها في ذاته . و الحصلة النهائية التي جمعت ذلك كله تجسدت في القوى الخفية التي نَسَبَ إليها كل تلك الأفعال و التصرفات و المظاهر الخارجية و الداخلية و رمز إليها بالآلهة التي اعتبرها كائنات أقوى منه و أقدر ، لا يمكن له مجاراتها بالفعل أو رد الفعل أو حتى التفكير .

إن من أهم الإشكاليات التي لعبت دورها في تأسيس العامل الديني لدى الإنسان ، عوامل الطبيعة كالفيضانات و الزلازل و البراكين و الأمطار و الرعد و البرق و ما رافقها من مظاهر كونية بعيدة عن متناوله ، كالكواكب و النجوم و الشمس و القمر ، يضاف إليها الإشكاليات الذاتية كالبحث عن الأنا و الموت و الأمراض بتعدد أنواعها و قوة تأثيرها ، أو الأحلام التي كان يراها في منامه و التي كانت تأخذه إلى أمكنة و عوالم خارج نطاق الحيز الجغرافي الذي هو فيه و الذي خيره و أدركه ، و التي كانت تعطيه تصوراً غير الذي هو في مخيلته و تفكيره .

هذه العوامل و المسببات كلها أنتجت بمجموعها و محصلتها ، عامل الخوف لدى هذا الإنسان ، الخوف من الآلهة ، الخوف من الطبيعة ، الخوف من المجهول و غير المعلوم . و عامل الخوف هذا كان هو المدخل إلى الوصاية الفكرية الدينية التي ناعت بتقلها كله على عاتق هذا الإنسان . فالإنسان بنظرنا لا يمكن له أن يقبل بوصاية فكرية عليه إلا من بابين ، باب القناعة التامة أو باب الخوف و الرهبة . الباب الأول مرتبط بالرضا و القبول ، و الباب الثاني بالإكراه و الفرض القسري . و لذلك فقد لا نجانب المنطق إذا قلنا أن أساس الوصاية الفكرية

لدى الإنسان ، كان الخوف و الرهبة ، ما حدا به أن يسعى لتقبل أي أمر يتعلق بالآلهة أو الطبيعة من منطلق خوفه منهما و يحاول جاهداً إرضاءهما و هو ما يقودنا إلى طرح قضية أخرى في مبحثنا حول أساسيات الوصاية الفكرية و هي قضية غضب الآلهة التي ينتج عنها عواقب وخيمة و إلحاق الأذى و الضرر بالإنسان و ذلك حسب مفهومه و اعتقاده . و رضا تلك الآلهة عينها الذي يمنحه السعادة أو الخير أو الفائدة . و في اللحظة التي ربط فيها الإنسان مظاهر الطبيعة الضارة و المدمرة كالفيضانات و البراكين و الزلازل .. و .. الخ ، و مظاهرها المفيدة كالمحاصيل و الدفء و الثمار و غيرها ، ربطها بالآلهة وردود أفعالها ، اتجه بالبديهة إلى أن يحاول إدراك ماذا تريد الآلهة منه و معرفة المواضيع التي يثير فيها رضاها فيرومها ، و المواضيع التي تثير سخطها و غضبها فيثيقها و يتجنبها ، هذه القضية بالذات أدخلته في مجال أن يقوم بأفعال و تصرفات مادية أو معنوية يجند لها في الفعل ، أطرافه العضوية ، و في الفكر و الكلام عقله و لسانه و بالتالي اتجاهه إلى طقوس مادية يقوم بها و خدمات معينة يؤديها ، و مفاهيم فكرية يعتنقها و يعمل على تطبيقها و تنفيذها و يعتقد في قرارة نفسه أنها عين الصواب و العقل و لا داعي لأن يدخل غمار الخوض في تحليلها و يغوص في مجاهل ماهيتها الحقيقية و مصداقيتها .

و السبب في ذلك أنه في بداية عهده بالدين و التفكير الديني و توصله لمفهوم الآلهة ، اتخذ هذه الآلهة كرموز معنوية لكل ما تمثّل له من مظاهر و عوالم خارجية حسية أو داخلية نفسية ، و هذا كان في بداية عهد دخوله بالدين . و لعل ما يفيد في إثبات ذلك هو اتخاذ الإنسان القديم آلهة متعددة لنماذج و تصورات و أحاسيس خارجية و داخلية كآلهة الشمس و القمر و الخصب و الربيع و الحب و الخير و الشر و الجمال و الموت و البحر و ما إلى ذلك من مظاهر كثيرة متعددة . و حقيقة أن كون هذه الآلهة الكثيرة هي رموز أكثر منها صور تشخيصية مادية محسوسة أو صور تشخيصية فكرية محسوسة ، أدى إلى تقبّل أكثر لوصاية فكرية دينية يتبعها و يمشي حسب تعاليمها لكون العامل الخفي و المجهول لا يزال موجوداً و فاعلاً في الجانب الديني برمته ، ما ألزمه تطبيق كل معتقداته و تصوراته الدينية التي استتبّطها و استخرجها لنفسه ، بحذافيرها و عدم زحزحته عنها قيد أنملة .

و مع مرور الوقت و تطور الأحداث و تراكم الخبرات و المعارف و التطورات الاجتماعية ، تطورت المفاهيم و المعتقدات الدينية بحكم الظروف السياسية و الاقتصادية و الثقافية ، و طرأ تغيير على الآلهة (بالنسبة للإنسان) من حيث الكم و النوع و الاسم و الأفعال . و رافق ذلك

معتقدات و مفاهيم دينية تتناسب و الحدث الآني الحاصل . ولكن مفهوم التبعية و الالتزام الديني بقي على حاله كما هو و لم يطرأ عليه أي تغيير ، أي أن مفهوم الوصاية الفكرية الدينية بمستلزماته النظرية و آليات وجوده و تطبيقه ، بقي كما هو تقريباً و لم يطرأ عليه في أحسن الأحوال إلا تغييرات طفيفة أو لمسات خارجية معينة تتناسب التطور الزمني . أما مضمونه الأساس ، فلا شك أنه بقي كما هو لأن مفهوم الوصاية الفكرية الدينية قد ارتبط أساساً بالعقائد الدينية الفكرية و بالشعائر و المناسك الطقوس الواجب تطبيقها و تنفيذها في هذا الصدد . و طالما بقي المفهوم الديني في أي مكان و زمان ، يعتمد على هذين الشقين فإن الوصاية الفكرية الدينية باقية لا تزول .

تطور مفهوم الوصاية الفكرية

الدينية و نشوء نظام الكهانة :

من الممكن إسقاط تطور الوصاية الفكرية الدينية على وضع مشابه للنمو الذي جرى عليه تطور آلية الإنسان من نظام المشاعة و الجماعة إلى نظام المجتمع ، و الكيفية التي ظهر فيها مفهوم الوصاية الاجتماعية . فكما تم الحال عليه من العقد الاجتماعي و اتفاق الأفراد في الجماعة و ما يماثلها من أنظمة إنسانية على نشوء نظام المجتمع و تسليم صلاحياتهم الفردية السلطوية أو قسم منها إلى هيئة أو فرد يمثل قمة القيادة الهرمية في المجتمع ، كذلك كان الأمر في النظام أو الجانب الديني للإنسان الذي تطورت به الحال من تعقيد للفكر الديني و زيادة المفردات الذهنية الغيبية الروحية و اتساعها بشكل أفضى به لأن ينقل جزءاً من صلاحيات تفكيره الديني و اعتقاده الغيبي (إن صحت التسمية) و تسليمها إلى فرد أو هيئة أو جهة أو نخبة معينة ، تنوب عنه في حمل ثقل التفكير و الفكر الديني بمجمله ، على عاتقها و تنظم له أموره و شؤونه الدينية تماماً كما هو الحال في القيادة الاجتماعية . و إذا كنا قد استطعنا أن نميز طريقة نشوء القيادة في نظام المجتمع و خلفية نشأتها و كيفية ظهورها بالاستناد إلى التحاليل النظرية و ما قيل عن ذلك في هذا المجال ، فإنه من الصعوبة بمكان أن نوضح إشكالية كيفية ظهور القيادة الروحية و تقديم مبرراتها . و لا يسعنا هنا إلا أن نبرر ذلك بعامل

الخوف ربما لدى الإنسان القديم و عامل العجز و التعامل مع المجهول و الرغبة الخفية الدفينة بأن يلقي عن نفسه كاهل هذا الأمر و يزيح عنه عبئه ليلقيه على غيره ليتحمل هو المسؤولية عن ذلك . فإذا حصل ما يستوجب غضب الآلهة و لعنتها ، فإنه سيحقيق بهذا الشخص المنتدب لتلك المسؤولية و سيقصر عليه هو وحده . و إذا حصل ما يستوجب رضاها ، عمّ ذلك على الجميع . و هذه المقولة نراها سائدة إلى الآن لدى البعض .

هذا التحليل يعطي صورة المبادرة الجماعية تجاه الفردية ، أو مبادرة القاعدة تجاه النخبة . وهناك تحليل أو تفسير ثان على النقيض من الأول و هو مبادرة الفرد تجاه الجماعة أو مبادرة النخبة تجاه القاعدة . و يتمثل ذلك الأمر (في بداياته طبعاً) بتقديم فرد ما (على الأرجح) في الجماعة يتمتع بقدرات عقلية و فكرية و مادية أقوى و أكبر قياساً بالنسبة لأقرانه ، بتقديم نفسه على أنه هو الشخص المؤهل و المناسب لتفسير مجمل الظواهر الغيبية و أسباب مظاهر الطبيعة ، و تقديم المبررات لها و ربما كان هذا الشخص نفسه هو من يقوم بحل مشاكل الجماعة اليومية فيما سيق و يضع الحلول الناجعة لمواجهة الأخطار التي تحدق بها و يقدم الاقتراحات الملائمة للتعامل مع كل المستجدات التي تطرأ على الجماعة كالصيد و التخزين و الطعام و المسكن و مواجهة فصل الشتاء القارس و ما إلى ذلك . و بالتالي أصبح هذا الشخص مهياً تلقائياً و بشكل أوتوماتيكي للارتقاء من مرتبة حل المشاكل المادية المرئية المحسوسة أمام العيان إلى حل المشاكل غير المرئية و التي ليست بمتناول اليد أو في نطاق التدبير العقلي السليم . و برأينا أن الوضع في معالجة المشاكل و المعضلات اليومية المحسوسة للجماعة ، يمثل حالة جماعية تنتج عنها مفاضلة بين آراء عدة و أشخاص عدة ، يدلو كل منهم بدلوه و رأيه ليتم انتخاب الرأي الأرجح أو يبرز هو من تلقاء نفسه بحكم نتيجة تنفيذه مع منافسة له أو ترجيح أو مقاربة للرأي الثاني و الثالث . و السبب في ذلك واضح و هو أن الجميع على علم و اطلاع بالحدث أو الخطر المائل أمامهم ، و كل منهم له رأي فيه . بينما نتقي هذه المقولة تماماً في وضع حل المعضلات و الإشكاليات الدينية الغيبية و ليس هناك من مجال لوجود آراء متعددة للمفاضلة فيما بينها ، بل هنالك رأي واحد يطرح نفسه من تلقاء نفسه . و هو على الأرجح الرأي الذي فاز بقصب السبق في الوضع و الحالة الأولين .

السبب هنا واضح أيضاً ، و هو أنه لا معطيات مادية أو فكرية محسوسة موجودة للنقاش و إبداء الرأي الجماعي بحيث تتم المفاضلة فيما بينها ، فلا يبقى و الحالة سوى التسليم بالطرح

الذي يقدمه الشخص الذي عُهد منه تقديم الآراء الصائبة و الناجعة لحل المشاكل الحياتية اليومية .

و من الفقرة الأخيرة نستطيع ربما أن نقدم تفسيراً منطقياً مقبولاً لنشوء ظاهرة الكهانة و شخصية الكاهن في الجماعة و القبيلة و من ثم المجتمع و المدينة . و يهمننا في سياق ذلك التحليل أن نعيد التذكير بأننا و ضمن منهجية البحث في هذا الكتاب ، لن نعد إلى مناقشة قضية ظهور الأديان في العالم و كيفية نشوئها و تطورها بقدر ما نعرض لمفهوم الوصاية الفكرية المرتبطة بها .

لقد أسس مفهوم الساحر الكاهن لنفسه بنياناً متماسكاً خاصاً به و ارتبطت هذه المهنة بحكم التطور الزمني ، بنظام وصاية فكرية دينية تعتمد عليه لحماية المعتقد و حماية نفسها ، و أنشأت طبقاً لذلك علاقة جدلية محكمة الأواصر و متشابكة الأطراف . و منذ اللحظة الأولى التي تنازل فيها الأفراد في الجماعة أو القبيلة و من ثم المجتمع ، عن حقوقهم الفكرية الدينية أو جزء منها للشخص أو الجهة التي اعتقدوا أنها الوحيدة القادرة على حل مشاكلهم الروحية و علاقتهم مع الآلهة مثلما حلت لهم مشاكل حياتهم اليومية ، فإنهم بذلك قد عقدوا بالقصد أو باللاقصد واللاشعور ، نظاماً للوصاية الفكرية الدينية ، عليهم واجب إتباعه و تنفيذه بعين الرضا و دونما تذمر أو نقاش و اعتراض . و قد وصف ديورانت هذه الحالة بقوله " و لا يسع المرء إلا أن يقبل راضياً هذا الفقر من الإنسان إلى معونة مما فوق الطبيعة تبعث في نفسه الطمأنينة و يجد لنفسه العزاء بأن العلوم تنشأ عن السحر و أن أمجاد العلم تمتد بجذورها إلى السحر ، لأنه كلما أخفق الساحر في سحرة استفاد من إخفاقه هذا استكشافاً لقانون من قوانين الطبيعة يستعين بفعله على مساعدة القوى غير الطبيعية في إحداث ما يريد أن يحدثه من ظواهر . ثم أخذت الوسائل الطبيعية تسود و ترجح كفتها شيئاً فشيئاً و لو أن الساحر كان دائماً يخفي هذه الوسائل الطبيعية ليحتفظ بمكانته عند الناس ، ما استطاع إلى إخفائها من سبيل ، بأن يعزو الظاهرة التي أحدثها للسحر الذي استمدته من القوى الخارقة للطبيعة . و هذا شبيه جداً بأهل هذا العصر حين يعزون الشفاء الطبيعي لوصفات و عقاقير سحرية . و على هذا النحو كان السحر هو الذي أنشأ الطبيب و الصيدلي و عالم المعادن و عالم الفلك . لكن الطريق أقصر بين الفلكي و الساحر ، منها في سائر ضروب العلماء ، ذلك لأنه لما تعددت طقوس الدين و تعقدت ، لم يعد الرجل العادي بقادر على استيعابها جميعاً و الإمام بها جميعاً . و من هنا نشأت طبقة خاصة أنفقت معظم وقتها في مهام الدين و محافله ، و أصبح الكاهن

بوصفه ساحراً بما له من قدرة على الذهول الروحي و تلقي الوحي و توجيه الدعاء المستجاب ، أقرب صلة بإرادة الأرواح أو الآلهة بحيث يستطيع تحويل تلك الإرادة إلى ما فيه نفع الإنسان .

و لما كان هذا الضرب من العلم و المهارة هو في رأي البدائيين ، أهم ضروب العلم و المهارة جميعاً ، ثم لما تصوروا أن القوى الخارقة للطبيعة لها أثرها في حياة الإنسان عند كل منعطف في الطريق ، فقد أصبحت قوة رجال الدين مساوية لقوة الدولة . و جعل الكاهن من أقدم العصور إلى أحدثها ، ينافس القائد المقاتل في سيادة الناس و الإمساك بزمامهم ، حتى لقد راح الفريقان يتناوبان ذلك .

إن الكاهن لم يخلق الدين خلقاً لكنه استخدمه لأغراضه فقط كما يستخدم السياسي مالاً الإنسان من دوافع فطرية و عادات . فلم تنشأ العقيدة الدينية عن تلفيقات أو ألاعيب كهنوتية ، إنما نشأت عن فطرة الإنسان بما فيها من تساؤل لا ينقطع و خوف و قلق و أمل و شعور بالعزلة . ثم إن الكاهن قد أضر الناس بإبقائه على الخرافة و باحتكاره لضروب معينة من المعرفة ، لكنه مع ذلك عمل على حصر الخرافة في نطاق ضيق ، و كثيراً ما كان يحمل الناس على إهمال شأنها و هو الذي لقن الناس بداية التعليم و التهذيب و كان بمثابة المستودع و أداة التوصيل بالنسبة للتراث الثقافي الإنساني المتزايد . و كان عزاءً للضعيف في استغلال القوي له استغلالاً لم يكن عنه منصرف و لا محيص . كما أصبح العامل الفعال الذي أعان الدين على تغذية الفنون و تدعيم بناء الأخلاق الإنسانية المترنح ، بدعامة من القوة العليا ، فلو لم يجد الناس بينهم كاهناً لخلقوه لأنفسهم خلقاً^(١) .

قد لا نتفق بالمطلق مع مضمون ما سبق ، و لكن إلى حد لا بأس به ، نجده يعبر بشكل مقبول عن كيفية تشكل مفهوم أو مصطلح و أنه كان لا بد بشكل أو بآخر من تشكل هذا النظام أو المهنة كحاجة أساس ، تماماً كما هو الحال في ضرورة تشكل نظام المجتمع كضرورة حتمية . و ما يعزز هذه المقولة ، هو أن الكهانة بنظرنا أخذت طابع المهنة أيضاً و أنها فيما بعد أضحت نوعاً من أنواع المهن الاعتيادية من حيث الشكل و لكن مع اختلاف الأهمية و نظام التخصص المهني ، و كانت أيضاً حاجة ضرورية من حاجات المجتمع و نتيجة بديهية له . و من هذا المنطلق يمكن أن نقرن الوصاية الفكرية الدينية المرتبطة بهذا النظام مع سائر الوصايات

(١) قصة الحضارة - المجلد الأول - ص / ١١٥ .

الفطرية لها و المتعلقة بالمهن الأخرى . و المثال على ذلك ، هو غاية في البساطة ، فعندما نتعامل مع الميكانيكي أو النجار أو الطبيب مثلاً ، فإننا لا بد .. سوف نكون خاضعين لنوع من الوصاية يفرضها علينا هؤلاء ، كل حسب مهنته ، و التزاماً بتعليمات محددة صادرة عنهم غايتها الحفاظ على السيارة خاصتنا أو أثاث المنزل أو صحة و سلامة أبداننا . و من المؤكد و الحالة هذه بالاقتران مع مفهوم نظام الكهانة ، أن تكون جل التعليمات التي كان يفرضها الكاهن أو ساحر القبيلة أو الآلهة أو حتى رجل الدين ، المادية و الفكرية ، هي ضرب من ضروب الوصاية . و لكن نطاق مبحث الكتاب سوف يكون منصباً في خانة الوصاية الفكرية الدينية .

آليات و نظم الوصاية الفكرية الدينية :

لقد ارتبطت الوصاية الفكرية الدينية بعاملين أساسيين ، هما عامل الخوف و عامل الحاجة . و يتبع لهما بشكل غير مباشر من حيث الأهمية ، عامل الفائدة أو المنفعة . و في الأديان السابقة للأديان السماوية الثلاث ، كان العامل العقائدي أو الإيمان الذي يمثل حال الوصول إلى الآخرة أو يوم القيامة و الحساب أو الدينونة كغاية و هدف نهائي ، كان مستبعداً تماماً أو على الأقل محيئاً إلى حد كبير . فلم يكن مفهوم الجنة و الفردوس في العالم الآخر هو محور الطرح الأساس لأدبيات و خطابات الأديان القديمة بشكل عام ، كما لم تكن فكرة النظر إلى حسابات الأمور و الأفعال و التصرفات التي تأتي في خواتيمها الآجلة فيما بعد ، واردة في هذا المجال بالمنظور الإنساني إلى تصرفات أفعال الآلهة ، بل كانت النظرة السائدة إلى التصرفات و العقوبات الإلهية تتدرج بمعظمها ضمن إطار الفعل و رد الفعل الآني المباشر . و طبقاً لذلك فقد كان الاتجاه السائد في الطبائع الإنسانية الدينية ، هو التعامل المباشر مع الآلهة أو بشكل آخر كان الاعتقاد هو بأن الآلهة تتصرف مباشرة إزاء الفعل الإنساني و الواجب المترتب عليه سواء بالعقوبة أو المكافأة ، بالضرر أو بالنفع . و لعلنا نلاحظ في التاريخ القديم صور متعددة تدعم هذا الاتجاه كتقديم القرابين البشرية في طقوس دينية مختلفة حسب اختلاف الأمكنة و المظاهر ، و أشخاص و آلهة مختلفة حسب اختلاف الأمكنة و الحوادث أيضاً .

و كثيراً ما حوى التاريخ القديم صوراً و مظاهر لعادة القرابين البشرية المقدمة للآلهة و ذلك درءاً لخطر داهم مباشر أو محتم ، حسب اعتقاد القائمين على هذا القران . فحيث الأنهار الكبيرة أو البحيرات أو حتى البحار ، كان يتم تقديم أضاحٍ بشرية تتمتع بصفات معينة كالفتيات

العذارى الجميلات أو الفتیان أو الرجال یلقى بهم بالنهر أو البحيرة بعد قتلهم . كذلك الأمر مع مظاهر طبيعية أخرى كالبراكين و الرعد و الزرع و غيرها .

و تأتي الصورة في الأديان السماوية معكوسة تماماً عنها فيما سبقها من أديان . إذ تبرز بوضوح فكرة و مفهوم العقاب الآجل و البعيد المدى أو على الأقل غير الموجود في المدى المنظور من غير أن يعني ذلك استبعاد العقاب الآني السريع على تصرفات معينة . و لكن الصورة أو الإطار العام الذي يميز مفهوم العقاب و المثوبة في الأديان السماوية هو مفهوم الحساب الذي يأتي فيما بعد و الذي عبر عنه يوم القيامة أو يوم الدينونة أو يوم الحساب في تلكم الأديان . كما يأتي مفهوم الإله أو الآلهة أو صفات الله (تعالى) في الأديان السماوية و بالأخص في الإسلام ، مرتبطة بالتأني و عدم المبادرة الفورية العاجلة للعقوبة حتى مع وقوع أخطاء بشرية أو غير بشرية فظيعة ، و يستدل على ذلك من الآيات القرآنية نفسها و منها على سبيل المثال

(وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُوا وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَفُضِيَ بَيْنَهُمْ فِي مَا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ) (يونس: ١٩) . (وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَكَانَ لِرِزَامٍ وَأَجَلٍ مُّسَمًّى) (طه: ١٢٩) . (وَلَوْ يَأْخُذُ اللَّهُ النَّاسَ بِظُلْمِهِمْ مَا تَرَكَ عَلَيْهَا مِنْ دَابَّةٍ وَلَكِنْ يُؤَخِّرُهُمْ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ) (النحل: ٦١) .

(قَالَ أَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمٍ يُبْعَثُونَ * قَالَ إِنَّكَ مِنَ الْمُنْظَرِينَ) (الأعراف ١٤-١٥) .

(فَمَهْلِ الْكَافِرِينَ أَمَهُلْهُمْ رُوَيْدًا) (الطارق: ١٧) .

إن قضية العقاب الفوري أو المثوبة العاجلة ، تفتح الباب واسعاً على مصراعيه لولوج وصاية فكرية دينية صارمة و متزمته لا تقبل مجالاً لنقاش أو اعتراض . و من الجلي هنا أنه لا ضرورة لوجود تراكمات المعرفة و الخبرة عند الإنسان ليقنع بهذه الوصاية و يقر بوجودها عليه . و لعل هذه الوصاية قد فرضت نفسها عليه بالحركات و الإيماءات و الطقوس المادية ، حتى قبل ظهور اللغة و الكتابة . فهي وصاية فكرية بالفطرة و الغريزة ، غريزة الخوف من المجهول ، لتأتي بعد ذلك مفاهيم و أفكار و عادات البيئة الاجتماعية التي أحاطت به لتعمل على تثبيت هذه الوصاية و تعمق أسسها في عقله و وجدانه الفكري . و من المؤكد أن مشاهد الموت و القتل الواقعة على الأضاحي البشرية لأجل الآلهة ، كانت بمثابة أثر اجتماعي مؤثر إلى حد بعيد لفرض الوصاية الفكرية ، فالإنسان الذي يقبل بفكرة الموت و التضحية لأجل آلهة معينة كحد أعلى يمثل سقف القناعة البشرية ، هو مستعد بكل سهولة و يسر للقبول بتضحية

فكرية و تسليم جزء من عقله و قناعاته الفكرية أو حتى كلها ، لصالح رغبة و إرادة الآلهة ، و لا مجال لنقاش آلية قبول وصاية فكرية دينية ، و مدى مصداقيتها و عقلانياتها في ذهن الإنسان مع وجود قبول مادي بالتضحية بالنفس و تقديمها قرباناً للآلهة أو القناعة بذلك .

و قد جاءت فكرة التضحية المادية حتى في الأديان السماوية اللاحقة كتعبير عن حالة الإيمان الكلي و القناعة الكاملة بالعقيدة . جاء في القرآن الكريم (قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ) (البقرة: ٩٤) .

(قُلْ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ هَادُوا إِنْ زَعَمْتُمْ أَنَّكُمْ أَوْلِيَاءُ لِلَّهِ مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ) (الجمعة: ٦) .

طرحت هاتان الآيتان مفهومين اثنين ، الأول هو مفهوم القناعة الكلية الكاملة بالعقيدة الدينية الإيمانية و الاستعداد للموت من أجل هذه القناعة بكل رضا و طوعية . و لكن في الوقت ذاته طرحت مفهوماً توضيحياً آخر هو الاختبار القائم على إدعاء المرء نفسه ، إذا يبدو للوهلة الأولى أن الله (تعالى) هو من يطلب لنفسه القيام بالتضحية البشرية لأجله دونما سبب أو مبرر ، و لكن بشيء من التحليل و التعمق في مضمون الآيتين يظهر الطلب بناء على إدعاء بشري بقضية معينة تخص الله وحده ، فجاء هذا الطلب كامتحان أو تمحيص لهذا الإدعاء .

و في تعمق موضوعي أكثر لمضمون الآيتين ، يتضح أنهما تناولتا صلب المفهوم الوصائي الفكري الديني . و من الواضح أن الخطاب الديني الذي تضمنته الآيتان ، موجهاً بالأساس لجهة معينة تمثل نخبة الوصاية الدينية أو أنها تعتبر نفسها كذلك ، و تخاطب الناس و المجتمع الخاضع لها على هذا الأساس ، فجاء هذا الطلب الخطاب كرد استتكري لهذه المسألة و في الوقت ذاته أرفق بطلب امتحاني من الله للموت الفوري كتصديق على ذلك . فعبرة (إن كانت لكم الدار الآخرة عند الله خالصة من دون الله) و عبارة (إن زعمت أنكم أولياء الله من دون الناس) هو تعبير و دلالة واضحة على وجود وصاية دينية تفرض نفسها في المجتمع .

و بنظرنا فإن الخطاب الإلهي في الآية الثانية و بالرغم من كونه قد ذكر بالاسم جهة معينة (الذين هادوا) فإنه موجه للناس كافة في الأصقاع و الأماكن و المجتمعات ، حسب مقولة (إياك أعني و اسمعي يا جارة) . و ما يستشف من سياق و مضمون الآيتين السابقتين هو طرح مفهوم جديد للوصاية الدينية ، مفهوم يقتضي أن الوصاية الدينية تعني التضحية الذاتية و التفاني في خدمة العقيدة و المبدأ و المجتمع و انتفاء لأية مصلحة ذاتية أو شخصية ، و إن من

مستوجبات الوصاية الدينية^(١) القبول بالتضحية الجسدية دون تردد ، و لكن من قمة النخبة و الهرم و ليس من القاعدة ، لإثبات صحتها و مصداقيتها . و ذلك على عكس مفهوم الأضحية في الأديان و المعتقدات الدينية السابقة التي يتم فيها التعبير بأفراد من عوام المجتمع و تقديمهم قربان للآلهة . فجاء الأمر معكوساً هنا ، إذا يشترط أن يكون القربان من قمة الهرم الديني و ليس من قاعدته .

لقد اعتمدت الوصاية الفكرية الدينية في الفترات القديمة الأولى لنشئها ، على المنفعة المادية الملموسة و المرتبطة بالمظاهر الخارجية . و يلاحظ ذلك جلياً من خلال صفات و شخصيات و أسماء الآلهة القديمة المتعددة .. آلهة الزرع - آلهة الربيع - آلهة الخصب - آلهة النهر - آلهة المطر - آلهة البحار - آلهة الحرب - آلهة الأرض - آلهة الرياح - آلهة الصناعة المهن - آلهة الفنون و الإبداع و ما إلى ذلك من أسماء و صفات كثيرة . و يلاحظ هنا أن جميع صفات الآلهة تلك و خصائصها و أعمالها ، قد ارتبطت مباشرة بالحياة اليومية للإنسان و بالمظاهر و الأعمال و التصرفات التي فرضت نفسها عليه و دخلت في أعقد مفاصل حياته و تصرفاته و علاقاته البشرية ، سواء كفرد أو مجموعة أفراد أو مجتمع و دولة بأسرها ، و ارتبطت أساساً بمصالح مباشرة تمسه في الصور الثلاث السابقة ، إيجابية كانت أم سلبية . و بمعنى آخر فإن الصورة من زاوية أخرى ، تتبدى فيها بشكل واضح ، المنفعة الذاتية و العامة و التداخل بين الأمر السياسي و الاقتصادي و الاجتماعي و امتداداتهم القوية في الأمر الديني .

و من الواضح أيضاً وجود المبادرة البشرية في ذلك الأمر ، و الحاجة البشرية إلى غطاء ديني يغطي يدعم كل المظاهر و العلاقات و التصرفات البشرية و يبرر وجودها و مسلكيتها ، بحيث تعود بالنفع على العنصر البشري بالدرجة الأولى و بأشكاله كافة ، الاقتصادية و السياسية و الاجتماعية (فرد - جماعة - مملكة - مدينة - مجتمع - طائفة .. الخ) ولو أنها ظهرت بشكل من الأشكال كعلاقة مصلحة متبادلة بين بني البشر و بين الآلهة ، تجلت في تقديم الأضاحي البشرية أو الحيوانية أو قسم من المحاصيل و المنتجات للآلهة كي ترضى و تستمر في دعمها للإنسان ضمن مجال اختصاصها و عملها ، فتقوم آلهة الزرع بالمساعدة بإنتاج أفضل الثمار و المزروعات و آلهة النهر و المياه بضمان وجود الماء و ضبط فيضان

(١) برأينا التي تشمل الوصاية الفكرية أيضاً و لكن ضمن حدود . و نلفت النظر إلى الفرق بين الوصاية الدينية و الفكرية الدينية .

النهر و آلهة البحر بالسماح للسفن التجارية بعبور البحار دون تعرضها للخطر ... الخ . و المحصلة النهائية في ميزان العلاقة بين البشر و الآلهة ترجح الكفة لصالح العنصر البشري أي بما معناه و حسب رأينا أن الإنسان بحث في البدايات الأولى عن الآلهة التي تختص فقط بأمور و تفاصيل حياته اليومية المادية ، و بالذات الاقتصادية و السياسية و هذان الجانبان مثلاً بالتأكيد الجانبين الداخلي و الخارجي الإنساني من ناحية المصالح الفردية و الجماعية و العلاقات العامة ، و ابتعد بشكل عام عن خلق آلهة (إذا جاز التعبير) للأمور التي لا تعنيه مادياً و لا تمس صميم مصالحه النفعية المباشرة .

من هذا المنطلق و مما سبق ، نستطيع وضع الملامح الأولى لآليات تطبيق و تنفيذ الوصاية الفكرية الدينية أو على الأقل استيضاح كيفية و مبرر وجودها . ومنذ اللحظة الأولى التي أعمل فيها الإنسان القديم ذهنه و تفكيره في الحقل و المجال الدينيين المتعلقين بأصناف و ضروب الآلهة السابقة ، فكر في خلق وصاية فكرية دينية يفرضها أو يتبعها لصيانة ما اعتبره أنه حصيلة و نتاج تراكم تفكيره الديني في خلق الكون و الطبيعية و نشأتها و علاقته هو بهما كإنسان و فرد معني بشكل أو بآخر بتلك الآلهة التي تسيّر كل ذلك . و منذ ذلك الحين أخذت الوصاية الدينية تأخذ أبعادها و مفاصلها و أسسها .

أسس و مقومات الوصاية

الفكرية الدينية القديمة :

لقد ارتكزت الوصاية الفكرية الدينية كمفهوم على أربعة أثافي شكلت صلب و عماد وجودها ، و هذه الأثافي هي :

(١) - الإنسان الفرد : و هو الممثل للقاعدة الشعبية التي ستخضع لهذه الوصاية و تلتزم بها و لا تحيد عن مقتضيات بنودها و مقرراتها الفكرية و العقائدية . هو المستودع و المقر الأخير الذي ستحط فيه الوصاية رحالها . و هو صورة وجودها و آثارها في المجتمع أو المكان الذي يوجد هو فيه لأنها كمحصلة و نتاج ستظهر فيه من حيث طريقة تفكيره و كلامه و أقواله و أفعاله و تصرفاته التي ستعكس بشكل أو بآخر على العامل الجغرافي و الجيوسياسي و السياسي . و هو النتاج و النتيجة لتنفيذها و تنفيذ أهدافها و غاياتها . فالإنسان في العصور

القديمة كان و حسب المنظور الديني قد خلق لخدمة الآلهة و تنفيذ أوامرها و رغباتها دونما تذمر أو نقاش ، فعلى سبيل المثال اعتبرت أساطير بلاد الرافدين القديمة أن الآلهة بعدما خلقت الكون و الكواكب و الأرض و ما عليها من بحار و محيطات و جبال و يابسة و أشجار و حيوانات ، قد ارتأت أن تخلق كائنات معينة تقوم على خدمتها و تأمين متطلباتها و تحضير الطعام لها و بناء المساكن لتحل فيها . حيث أن الآلهة و حسب مفهوم تلك الأساطير ، كانت هي التي تقوم بأعمالها كلها التي تحتاجها لطعامها و مسكنها و راحتها . و على ما يبدو فإن هذا العمل كان شاقاً بالنسبة إليها أو مكلفاً أو من غير مقامها ، فتذمرت من ذلك و اشتكت للآلهة الكبرى مطالبة بحل لهذه المعضلة ، فكانت النتيجة هي خلق الإنسان . ففي إحدى الأساطير^(١) اشتكت الآلهة إلى أمهم (نامو) التي طلبت من ولدها و اسمه الإله (أنكي) ، أن يحل هذه المشكلة فقام الإله (أنكي) بدعوة آلهة أخرى متخصصة في الصناعة و الأعمال الحرفية و طلب منهم القيام بصنع الإنسان و قال لأمه حسب الأسطورة [إن الكائنات التي ارتأت خلقها ستظهر للوجود / و سوف نضع عليها صورة للآلهة / امزجي حفنة من طين من فوق مياه الأعماق / و سيقوم الصانع الإلهيون المهرة بعجن الطين / و سوف يطلق عليه (تتماخ) صورة الآلهة في هيئة إنسان] .

و في أسطورة بابلية أخرى يقوم إله يدعى (مردوخ) بعد صراعه مع إله آخر اسمه (كنفو) يقوم بخلق الإنسان من دماء (كنفو) المقتول بعد أن تطلب منه آلهة أخرى أن يخلق لها كائنات لخدمتها [فلما انتهى مردوخ من سماع حديث الآلهة / حفزه قلبه لعمل مبدع / و من دمائه (كنفو) خلق البشر / و فرض عليهم العمل و حرر الآلهة / سأخلق دماء و عظام / منها سأشكل (لالو) و سيكون اسمه الإنسان / و سنفرض عليه خدمة الآلهة فيخلدون للراحة] .

هذه المقولة عمت على معظم الأديان القديمة في العالم ، و التي حوت في أدبياتها و خطابها العقائدي فكرة أن الإنسان خلق ليعبد الآلهة و يخدمها و يشركها في أرباحه و يقدم لها نصيباً منها ، سواء من الغلال أو المحاصيل أو حتى الطرائد و القرايين . و هذه الفكرة وجدت لها حضوراً و موطئ قدم في الأديان السماوية اللاحقة و لكن في سياق و مضمون مختلفين كلياً بحيث ابتعدا عن فكرة النفع المادي الشخصي بين الإله و الإنسان و بدرجات متميزة و

(١) مغامرة العقل الأولى - ص / ٣٧ .

متفاوتة فيما بين هذه الأديان . فمفهوم خدمة الله في اليهودية شكل حضوراً قوياً و لكنه اختلف عن سلفه في الأديان التي سبقتها . حيث تجلى هذا الأمر بأمتلة عديدة منها بناء المذبح للرب ، إذ كثيراً ما تكررت هذه العملية في سطور التوراة و أسفارها و إصحاحاتها مترافقة مع عملية القربان و التقدمة لله ، أيضاً بدافع محو الخطيئة و التقرب من الله . و لا مجال لذكر الأمثلة و الشواهد لهذه القضية ، لكثرة ورودها في التوراة و بالأخص في الأسفار الخمسة الأولى و ما يتلوها . كذلك جاء الأمر في المسيحية ، إذ أن مفهوم التضحية جاء على صيغة الذبيحة الإلهية و القربان و نذكر أمتلة من ذلك [في ذلك الوقت ذهب يسوع في السبت بين الزروع فجاء تلاميذه و ابتدأوا يقطعون سنابل و يأكلون / فالفريسيون لما نظروا قالوا له هوذا تلاميذك يفعلون ما لا يحل فعله يوم السبت / فقال لهم أما قرأتم ما فعله داود حين جاع هو و الذين معه / كيف دخل بيت الله و أكل خبز التقدمة الذي لم يحل أكله له و لا للذين معه بل للكهنة فقط] (متى ١٢ / ١ - ٤) . و جاء أيضاً في العهد الجديد في الرسالة للعبرانيين [لأنه نصب المسكن الأول الذي يقال له القدس الذي كان فيه المنارة و المائدة و خبز التقدمة [(العبرانيين ٩ / ٢) . و في إنجيل لوقا جاء [كما هو مكتوب في ناموس الرب إن كل ذكر فاتح رحم يدعى قدوساً للرب / و لكي يقدموا ذبيحة كما قيل في ناموس الرب زوج يمام أو فرخي حمام] (لوقا ٢ / ٢٣ - ٢٤) .

و في الرسالة إلى أهل رومية جاء مفهوم التضحية للوهلة الأولى مشابهاً لما كان عليه في الأديان الوثنية القديمة من تقديم القرابين البشرية و هو هنا جاء مشابهاً من حيث المظهر و لكنه من حيث المضمون كان مختلفاً و عنى في ذاته التضحية فداء للعقيدة و تطبيقها و إيمان المرء بالله و عدم الخضوع للضغوط المادية و المعنوية و النفسية ، إذ جاء [فأطلب إليكم أيها الأخوة برأفة الله أن تقدموا أجسادكم ذبيحة حية مقدسة مرضية عند الله عبادتكم العقلية [(رومية ١٢ / ١) . و في الرسالة إلى العبرانيين ورد أيضاً [فلنقدم به في كل حين لله ذبيحة التسبيح أي ثمر شفاه معترفة باسمه] (العبرانيين ١٣ / ١٥) .

و في حادثة ملفنة للنظر ، جاء رجل أبرص إلى المسيح (ع) و طلب منه الشفاء و البراءة من البرص . وبعد أن شفاه المسيح (ع) طلب منه طلباً غريباً بعض الشيء [فقال له يسوع انظر أن لا تقول لأحد بل اذهب أر نفسك للكاهن و قدم القربان الذي أمر به موسى شهادة لهم [(متى ٨ / ٤) .

و في الديانة الإسلامية جاء مفهوم التضحية درءاً للخطيئة ، متجلياً بمفهوم الزكاة و الصدقات و إطعام الفقراء . و ورد مفهوم القربان في مواضع عدة ، وفي بعضها جاء ملتبساً و الآيات على ذلك كثيرة نذكر منها (لا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ...) (المائدة: ٨٩) . (وَكُنْتُمْ عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ) (المائدة: ٤٥) . (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصِّدْقَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِ عَفَا اللَّهُ عَنْمَا سَلَفَ ...) (المائدة: ٩٥) .

و فضلاً عن ذلك فقد وردت آية تنفي الأضحية و القربان البشرية و تستبدلها بالقربان الحيوانية مثلما ورد في قصة ابن النبي إبراهيم (ع) حيث جاء في القرآن (فَبَشِّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ * فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانْظُرْ مَاذَا تَرَى قَالَ يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ * فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ * وَنَادَيْنَاهُ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ * قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ * إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْبَلَاءُ الْمُبِينُ) (الصافات ١٠١ - ١٠٧) .

و كذلك جاء في آية أخرى تدلل على التقرب من الله بالقربان الحيواني حين طلب موسى (ع) من قومه تقديم بقرة إلى الله بمزايا معينة و ذلك حلاً لإشكال ما حيث جاء

وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ * قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ فَافْعَلُوا مَا تُؤْمَرُونَ * قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا لَوْثُهَا قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفَرَاءُ فَاقِعٌ لَوُثُهَا تَسُرُّ النَّاطِرِينَ * قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ إِنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ * قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا ذَلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ مُسَلَّمَةٌ لَا شِئَةَ فِيهَا قَالُوا الْآنَ جِئْتَ بِالْحَقِّ فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ) (البقرة ٦٧ - ٧١) . كما يأتي موضوع الذبح الحيواني للتقرب من الله في آية أخرى إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِتِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ (البقرة: ١٧٣) بمعنى وجود ذبائح خاصة بالقربان

الإلهي ، كما أن فكرة تقديم قرابين عن طريقة غير الذبح وجدت أيضاً في القرآن الكريم و بشكل شبيه بالأديان السابقة (الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا أَلاَّ نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّى يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّن قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ) (ال عمران ١٨٣) . (وَأَثَلُ عَلَيْهِمْ نَبَأُ ابْنِي آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِن أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ) (المائدة ٢٧) .

مما سلف ذكره نستنتج أن مفهوم القربان الإلهي قد تدرجت قساوته و أهدافه النفعية الخاصة عكساً مع سير المنحى الزمني و التاريخي لنشوء الأديان . فهي تدرجت من تنفيذ عمليات الإعدام و القتل البشري باسم التقرب من الآلهة و التكفير عن الذنب و الخطأ ، وصولاً إلى الأضاحي الحيوانية و الزكاة و الصدقات و الصيام للتكفير عن الذنب و الخطأ و لأهداف عليا و سامية غايتها ترويض النفس البشرية و تهذيبها و دفعها إلى آتون الأخلاق الإنسانية العليا .

و ما يهمنا من كل ما سبق عن أمثلة الأضاحي و القرابين ، هو إيضاح عملية الوصاية الدينية من خلالها و علاقة الإنسان الفرد في المجتمع بها و أثرها فيه .

(٢) - الكاهن أو الوسيط : لا بد لأية وصاية فكرية من نخبة سلطوية في المجتمع تنشئها و تتبناها أو تتلقفها كميراث من أسلافها تحافظ عليه ، و تقوم ببثها بين الأتباع الخاضعين لها و لسلطانها عقائدياً و فكرياً ، و الإشراف على تنفيذها و السهر على صحة و دقة تطبيقها بالشكل الأساس المطلوب . و تتمتع هذه النخبة بسلطة الإكراه المادي و المعنوي و الذي يتمتع بشرط القبول المنطقي عند الناس (من منظورهم طبعاً) بحيث يقرون و يعترفون بشرعيته حتى و لو كان ضد مصالحهم الذاتية الخاصة ، ويسبب لهم الأذى و الضرر الفرديين . فهو نوع من السلطة الرضائية لأنه بالأساس قد اكتسب صفة الفائدة العمومية و الجماعية للناس و المجتمع و بالتالي فإن الأذى الواقع على فرد ما في المجتمع ، سوف يُجبر لحساب المصلحة العامة و ضروراتها و مقتضياتها .

و خير من مثل هذه الفئة أو النخبة في العصور القديمة ، هو الكهنة أو رجال الدين ، و في بعض الأحيان الملوك الذين كانوا يسبغون على أنفسهم صفات الألوهية أو أنهم من نسل الآلهة . هذه الطبقة مثلت منذ أساس نشوئها و تكوينها ، دور الوسيط بين الإنسان و الآلهة ، فكانت هي الرابط فيما بينهما .

فبالنسبة للإنسان فإنه لم يكن بمقدوره الولوج إلى المجال الإلهي و التواصل مع الآلهة خاصته إلا عن طريق الكهنة . و بالنسبة للآلهة (من المنظور البشري طبعاً) ، فهي لا تقبل التنازل إلى المستوى البشري و التخاطب و التواصل مع بني البشر إلا عن طريق صفوتهم ، و هم هنا الكهنة طبعاً . و حتى في الأديان السماوية ، تم تبني صيغة مشابهة تقريباً للصيغة السابقة ، حيث كان الله (تعالى) يخاطب البشر عن طريق أنبيائه و رسله منذ بدء الخليقة و حتى آخر الرسالات السماوية و هي الإسلام .

و قد تولت طبقة الكهنة إدارة شؤون الجماعة و المجتمع و فرضت احترامها و هيبتها على كل الفئات الاجتماعية و طبقات المجتمع من سياسيينها و غيرهم ، و احتفظت لنفسها بخصوصية ميّزتها عن باقي الطبقات ، و مثلت في كثير من المجتمعات و الديانات ، و منها المصرية مثلاً ، نوعاً من الغيتو المغلق أو شكلاً من أشكال نظام المؤسسة ذي العضوية الخاصة الذي لا يسمح لأي كان بالدخول إليه . لقد بلغ من أهمية طبقة الكهنة ، و بحكم أعراف دينية و اجتماعية معينة ، أن جزء من إيرادات خاصة من الناتج الوطني الإجمالي ، كانت تعود إليها ، كما احتفظت لنفسها بحق التصرف بهذه الإيرادات . و فضلاً عن ذلك فقد كان لديها أراضٍ زراعية و مواشي و أدوات و وسائل إنتاج خاصة بها . كما كانت هذه الطبقة عبر التاريخ ، معفاة من الرسوم و الضرائب و المكوس ، يضاف إلى ذلك الأوقاف التي كانت تمنح للآلهة و التي كانت توضع تحت تصرف فئة الكهنة .

و قد بلغ من سطوة هذه الطبقة و هيمنتها على المجتمع ، أنها كانت في بعض الأحيان تتحكم بالطبقة السياسية و الحاكمة و تفرض نفسها عليها ، في بعض المراحل ، كان كبير الكهنة يستولي على الحكم و يمسك بزمام السلطات السياسية التنفيذية في الدولة و المجتمع وكان يطلق عليه في هذه الحالة اسم (لوكال) أو (أنسي) و أحياناً كان الملك أو الحاكم السياسي يتقاد الأعمال و الشؤون الدينية و يصبح كاهناً أكبر بالإضافة لمنصبه السياسي و هذا ما يدل على أهمية مركز الكاهن في المجتمع .

كما وصلت قوة الكهان في مراحل تاريخية معينة ، أنهم كانوا يمتلكون صلاحيات دينية تخولهم عزل الملوك و الحكام بل و حتى إعدامهم تحت حجج و مبررات دينية معينة . ففي حضارة بلاد الرافدين قديماً كان من أسس و بنود مراسم تنصيب الملك البروتوكولية أن يقوم الكاهن الأكبر بصفحه على خده كتعبير عن تكريسه لمهامه السياسية . و لم يكن الملوك و

الحكام ليستطيعون التملص من سيطرة الكهان عليهم إلا بإعلان أنفسهم آلهة أو أنهم من نسلها أو أنهم مكلفون من قبلها ، أو بتقلدهم منصب الكهانة في الوقت ذاته .

و تروي إحدى النصوص الأثرية^(١) عن ملك عادل حكم بلاد الرافدين في العهد السومري القديم و اسمه (أورو كاجينا) الذي كان ملكاً صالحاً أصدر المراسيم التي تصب في الصالح العام للمجتمع و لسواد العوام فيه و من هذه المراسيم ، تحريم استغلال الكهنة للناس و أن الكاهن الأكبر يجب " ألا يدخل بعد هذا اليوم حديقة الأم الفقيرة و يأخذ منها الخشب أو يستولي على ضريبة الفاكهة " و حرم مرسوم آخر على الكهنة أن يقتسموا فيما بينهم ، ما يقربه الناس قرباناً للآلهة من أموال و ماشية . و هذه صورة واضحة الدلالة على مدى السطوة و الهيمنة اللتين كان الكهنة يمارسونهما على المجتمع ، و الوصاية الدينية التي يفرضونها عليه . و يعود السبب الرئيس للانصياع الأعمى لتلك الوصاية الكهنوتية من قبل عموم الشعب إلى سببين اثنين ، الأول نظرة الناس إلى وظيفة الكاهن ، و الثاني نظرتهم إلى طبيعة الآلهة في ذلك الوقت . فالكاهن أو الفرعون أو الملك الإله ، كان بالنسبة إلى الناس ، وسيط بينهم و بين الآلهة و وكيلاً حصرياً لم و لا يُعطى التوكيل الإلهي إلا له . و لا يمكن إجراء الطقوس من دونه ، و هو المسؤول عن تصرفات البشر تجاه الآلهة و ما تريده منهم . و في بعض ديانات الهند القديمة ، كان الكهنة يتقاضون أجوراً عالية على مساعدة المتعب في أداء الطقوس القربانية التي أخذت تزداد يوماً بعد يوم ، فإذا لم يكن في مقدور الشخص أن يدفع للكاهن أجره ، يمتنع هذا الأخير عن أن يتلو له الصيغ اللازمة فأجره كان لا بد أن يسبق ما يدفع لله من أجر . و قد وضع رجال الدين قواعد تضبط مقدار ما يدفعه صاحب القربان بعدد من الأبقار و الجياد و كمية معينة من الذهب حيث كان الذهب بصفة خاصة عميق التأثير في الكهنة . و قد تم وضع إرشادات خاصة للكاهن تدله على الطريقة التي يستطيع أن يقلب بها الصلاة أو القربان شراً على رؤوس أصحابه إذا لم يؤجروه أجراً كافياً^(٢) . أو النظرة الثانية من قبل الناس للآلهة ، فكان اعتقادهم بأنها شبيهة بهم إلى حد بعيد ، من حيث التصرفات . و حسب بعض المدونات الأثرية^(٣) فإن الناس كانوا يعتقدون أن الآلهة تسكن في المعابد و أنها

(١) قصة الحضارة - المجلد الأول - الجزء الثاني - ص / ١٧ .

(٢) المصدر السابق - المجلد الثاني - الجزء الأول - ص / ٣٥ .

(٣) المصدر السابق - ص / ٢٥ .

تحب أن يقرب لها القرايين من مال و طعام و أزواج و أنها تفضل الثيران و المعز و الضأن و اليمام و الدجاج و البط و السمك و البلح و التين و الخيار و الزبد و الزيت و الكحك .

و حسب (ديورانت) فإن " الموسرين من أهل بلاد الرافدين كانوا يتمتعون بالكثير من أصناف الطعام و يلوح أن الآلهة كانت في بداية الأمر تفضل لحم الآدميين (فترة الأضاحي البشرية و أكلي لحوم البشر) ، فلما ارتقت أخلاق الناس ، لم يجدوا بداً من الاقتناع بلحم الحيوان " . و جاء في إحدى الوثائق الدينية أن " الضأن هو فداء للحم الآدميين و به افتدى الإنسان حياته " ^(١) و هو ما يذكرنا بالآية القرآنية التي تناولت قضية ولد إبراهيم (ع) الذي أعده للذبح ، ثم تم فداؤه بكبش .

و مجمل هذه الأفعال التي وقعت على كاهل الفرد في المجتمع ، كان المسؤول عن تنفيذها هم الكهنة ، من أدنى تقدمية على مستوى بيضة دجاجة ، و حتى أعلى تقدمية متمثلة بإزهاق الروح و الجسد ، خدمة و إرضاء للآلهة . و ما أضيف إلى أهمية الكهنة ، هو أنه كان باستطاعتهم التغيير و التعديل على ما تريده الآلهة ، أو بمعنى أدق ، التلاعب و التصرف بالقرارات و الأعراف الإلهية السائدة عند الناس . و من ذلك على سبيل المثال ، الأضاحي البشرية ، ففي البلاد السورية قديماً ، كان الفينيقيون إذا تعرضوا لمشكلة عويصة يصعب حلها ، كانوا يضحون بأطفالهم قرباناً لها ، حيث كان الرجال يأتون إلى الاحتفال بزينتهم و كانت دقائق الطبول و أصوات المزامير تطغى على صراخ أطفالهم و هم يحترقون في حجر الإله .

على أن الكهنة كانوا في بعض الأحيان يكتفون بتضحيات أقل وحشية ، فكانت حياة الطفل تقتدى بغلفة أو بقسم من المال يدفع للكهنة ، فقد كان من الضروري أن يسترضى الإله بطريقة ما حتى يرضى ، لأن عباده من بني البشر قد جعلوه صورة من أنفسهم و حلماً من أحلامهم . و لعل في ذلك مقاربة بعض الشيء للآية القرآنية المتحدثة عن ولد إبراهيم (ع) مع فارق بسيط و هو أن التعديل في الحضارة السومرية القديمة قد أنيط بالكهنة ، بينما كان في الآية القرآنية من اختصاص الله (تعالى) . و قد جاء في قصة الحضارة ^(٢) ما مفاده أن إبراهيم الذي كان يوشك أن يضحي بابنه بالتزامن مع ملك آخر اسمه (أحجنون) كاد أن يضحي بابنه

(١) المرجع السابق .

(٢) المصدر السابق - ص / ٣١٩ .

(أفجينيا) ، كانا متبعين سنة قديمة كان أصحابها يحاولون بها استرضاء الآلهة بالدماء البشرية . كما أقدم أحد ملوك (مؤاب) و اسمه (ميشا) بالتضحية بابنه الأكبر ، فحرقه بالنار ليفك الحصار عن مدينته . و لما قبلت الآلهة نذره و استجابت له ، ذبح سبعة آلاف من بني إسرائيل كعربون شكر .

(٣) - الآلهة : هي الركن الأساس و الأول في المفهوم الوصائي الديني . و بانقائها ينتفي هذا المفهوم تلقائياً و لا داعي لوجوده أصلاً . و كل فكر أو بند أو طقس أو وسيلة تعتمد عليها الوصاية الدينية ، هي بالأساس لأجل الآلهة و منتهاها عندها . لقد شكلت الآلهة عند الإنسان القديم ، صوراً و أشكالاً عدة أصبحت كلها في إطار واحد أخرج هذا المصطلح و المفهوم (أي الآلهة) لدى الإنسان منذ القدم ، فهي شكلت له لغزاً محيراً لا يستطيع فك طلاسمه أو حلها . و شكلت بالنسبة له قوة خفية مجهولة قادرة على فعل أي شيء و لا يقف بوجهها شيء . فهي التي تسبب الزلازل و البراكين و الفيضانات ، هي التي خلقت هذا الكون و هي التي تتسبب بوفرة المحاصيل و كثرتها أو خرابها و تدميرها . و هي التي تبعث الخير و الفائدة و ترسل الضرر و الدمار .

و في المنظور الديني القديم ، كانت هنالك آلهة متخصصة بأعمال الشر و آلهة متخصصة بالتدمير و الإبادة و آلهة ترسل الأمراض و الأوبئة التي تفتك ببني البشر و تبيدهم من جراء أفعال معينة اقترفوها و لم تحظ برضاها . و في المعتقد اليوناني كانت هنالك آلهة تتسبب بالضرر و الدمار لا لسبب معين ، بل لأجل المزاج و الكيف فقط . و بالمقابل برزت آلهة متخصصة بأعمال الخير و أخرى متخصصة بالاثنتين معاً .. الخير و الشر .. النفع و الضرر . فإذا رضيت أفادت و إذا غضبت أضرت . و هذا الأمر وجد أيضاً في الأديان السماوية ، فإله سبحانه و تعالى اتصف بالمشوبة و العقاب ففي التوراة ورد الكثير من الشواهد على ذلك ، نسوق منها على سبيل المثال [ثم تكلم الله بجميع هذه الكلمات قائلاً / أنا الرب إلهك الذي أخرجك من أرض مصر من بيت العبودية / لا يكن لك آلهة أخرى أمامي / لا تصنع لك تمثالاً منحوتاً و لا صورة مما في السماء من فوق و ما في الأرض من تحت و ما في الماء من تحت الأرض / لا تسجد لهن و لا تعبدن لأنني أنا الرب إلهك إله غيور افتقد ذنوب الآباء في الأبناء في الجيل الثالث و الرابع من مبغضي / و أصنع إحساناً إلى ألوف من محبي و حافظي وصاياي / لا تتنطق باسم الرب إلهك باطلاً لأن الرب لا يبرئ من نطق باسمه باطلاً] (سفر الخروج ٢٠ / ١ - ٨) .

و في القرآن الكريم وردت آيات كثيرة على قدرة الله (تعالى) و مثوبته و عقابه ، نسوق منها أيضاً على سبيل المثال (أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ دَمَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلِلْكَافِرِينَ أَمْثَالُهَا) (محمد: ١٠) . (وَلَقَدْ اسْتَهْزِئَ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَمَلَيْتُ لِلَّذِينَ كَفَرُوا ثُمَّ أَخَذْتُهُمْ فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ) (الرعد: ٣٢) . (وَإِذَا أَرَدْنَا أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا) (الإسراء: ١٦) .

(فَقُلْنَا اذْهَبَا إِلَى الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا فَدَمَّرْنَاهُمْ تَدْمِيرًا) (الفرقان: ٣٦) .

(وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِن ثَمَرَةٍ رَّزَقُوا قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِن قَبْلُ وَأَنُؤُوا بِهِ مُتَشَابِهًا وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ) (البقرة: ٢٥) .

(قُلْ أُو۟سِّئْتُكُمْ بِخَيْرٍ مِّن ذٰلِكُمْ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ) (آل عمران: ١٥) .

(وَإِن يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِن يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) (الأنعام: ١٧) . يضاف إلى ذلك أنه من صفات الله تعالى و أسمائه في الإسلام (الضار و النافع) . كما كانت الصورة للآلهة عند الإنسان منذ القدم بأن أفعاله و أعماله تحدد سلوك و تصرفات الآلهة تجاهه . و من هذا المبدأ بالذات تحدد مفهوم الوصاية الدينية لديه و عمل على أساسه و قبل به ليحدد سلوك الآلهة تجاهه^(١) و يحظى برضاها .

إذاً و في هذه النقطة بالذات ، ارتبط قبول الإنسان بالوصاية الدينية عليه ليحظى برضا الآلهة عنه . و هذا الأمر وجد له مكاناً أيضاً في الأديان السماوية و هو ما نستدل عليه من سياق آيات التوراة و القرآن ، السابقة . جاء في حديث قدسي " قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ، قال الله عز و جل : إذا تقرب عبيدي مني شبراً تقربت منه ذراعاً و إذا تقرب مني ذراعاً تقربت منه باعاً و إذا أتاني يمشي أتيته هرولة " (رواه مسلم)^(٢) . وفي حديث قدسي آخر : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يقول الله تعالى : أنا عند حسن ظن عبيدي بي و أنا معه

(١) تلفت النظر هنا إلى أنه ليس بالضرورة أن يكون مفهوم الوصاية بالجانب السيئ فقط .

(٢) الأحاديث القدسية / ٢٥٨ / .

إذا ذكرني ، فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي إن ذكرني في ملأ ذكرته في كلأ خير منهم " (رواه البخاري و أحمد و البيهقي و ابن ماجة)^(١) .

إذاً لقد شكل العنصر الإلهي أساس الوصاية الدينية و عمادها و منتهها عند الإنسان منذ القدم و إلى الآن ، و كان محور وجودها الذي قامت عليه . و من دون الآلهة لا وجود لوصاية دينية ، و من دون وجود إله يمثل التابو و الطوطم معاً في الوقت نفسه ، فمن الصعب وجود وصاية دينية قابلة للتنفيذ الدقيق الصارم ، و تفرض سطوتها و هيبتها .

٤ - الخطاب الديني (الأسطورة - الكتب الدينية) : تمثل الأسطورة الدينية في جنباتها ، الوعاء النظري و الإطار الفكري الذي تقوم عليه الوصاية الدينية . و من هذا المدمك الرابع بالذات ، ينبثق الجانب الفكري للوصاية الدينية أو ما يسمى بالوصاية الفكرية الدينية . و قد اتخذت الأسطورة في جانب من حيثياتها الفكر الإنساني العام الثقافي و المعرفي الناتج عن تراكم خبرات هذا الإنسان و من مداركه العقلية و ما ترافق مع ذلك من ظهور اللغة و اختراع الكتابة . كانت الأسطورة بشكل من الأشكال نوعاً من تجميع الأفكار و خزن لنتائج الثقافات الإنسانية و التراث البشري و حصره منعاً له من التشتت الضياع .

على أن الأسطورة في الجانب الأكبر منها قد اتخذت منحىً دينياً لاهوتياً غيبياً يتحدث عن نشأة الكون و الآلهة و منشئها و دورها في الأرض و في الطبيعة . و حاولت في الوقت نفسه ، مناقشة الإشكالات الكونية و الطبيعية الخارجة عن نطاق مقدرة العمل البشري على تفسيرها بشكل منطقي و علمي سليم . و محاولة تقريبها من العقل الإنساني و تفسيرها بشكل أنسي أليف بعد أن كانت وحشية مجهولة . كما أن الأسطورة كانت التعريف النظري لمظاهر و الطقوس الدينية و عامل ضبط للناس و الشعب على منهج ديني . و قد يكون لتعدد الآلهة و كثرتها في بداية تشكل الحضارات القديمة و ما قبلها ، أثره أيضاً في نشوء الأسطورة للعمل على ضبط خصائص هذه الآلهة و وظائفها و منعها من الانفلاش .

لقد كانت المهمة الأساس التي وقعت على عاتق الأسطورة هي أولاً ، شرح نشأة الكون و الآلهة للناس لإزالة الغموض و الالتباس بما يتوافق مع مقدراتهم العقلية آنذاك . و ثانياً شرح

(١) المصدر السابق / ٢٧٣ / .

وظائف هذه الآلهة و ما تريده من الإنسان . و من البند الأخير هذا ، تشكلت الأسس النظرية للوصاية الفكرية الدينية .

إن عملية إزالة الالتباس في فهم نشأة الكون و الآلهة و طبيعتها ، يهيئ الأرضية الواسعة الممهدة للقبول بما تمليه هذه الآلهة و ما تريده من بني البشر و من ثم القبول بمبدأ الوصاية الفكرية الدينية . و برأينا فإنه من الصعب تطبيق أي مفهوم لوصاية دينية إذا كان هنالك التباس و غموض لدى العقل البشري حول نشأة الكون و الآلهة و ماهيتها و شخصيتها و لذلك ، فأول ما عملت الأسطورة عليه هو تفسير ذلك الغموض لبني البشر و من ثم الانتقال إلى المرحلة التالية ألا و هي إخضاع الإنسان و قلوبته حسب الإرادة الدينية . و من مثال شرح الأسطورة لمبدأ تشكل الكون و الآلهة و خلق الكائنات ، ما جاء في أحد أسفار (اليوبانشاد) الهندية على لسان الإله الذي خلق العالم^(١) [حقاً إنه لم يشعر أحد بالسرور فواحد وحده لا يشعر بالسرور فتطلب ثانياً ، كان في الحق كبير الحجم حتى ليعدل جسمه رجلاً و امرأة تعانقا ، ثم شاء لهذه الذات الواحدة أن تنشق نصفين فنشأ من ثم زوج و زوجة و على ذلك تكون النفس الواحدة كقطعة مبتورة .. و هذا الفراغ تملؤه الزوجة / و ضاجع زوجته و بهذا الشكل أنسل البشر / و سألت الزوجة نفسها قائلة : كيف استطاع مضاجعتي بعد أن أخرجني من نفسه ، فلا أختف . و اختفت في صورة البقرة و انقلب هو ثوراً فزاوجها و كان بازداوجهما أن تولدت الماشية ، فاتخذت لنفسها هيئة الفرس و اتخذت لنفسها هيئة الجواد ثم أصبحت هي أتاناً و أصبح هو حماراً و زاوجها حقاً فولدت له ذوات الحوافر و انقلبت عنزة فانقلب لها تيساً و انقلبت نعجة فانقلب لها كبشاً و زاوجها حقاً فولدت لهما الماعز و الخراف و هكذا كان خالق كل شيء و مهما تنوعت الذكور و الإناث حتى تبلغ في التدرج أسفله إلى حيث النمال . و قد أدرك هو حقيقة الأمر قائلاً : حقاً إني أنا هذا الخلق نفسه لأنني أخرجته من نفسي من هنا نشأ الخلق] .

يلاحظ من سياق ما سبق وجود شيء من مفهوم التوحيد الإلهي في نص الأسطورة الهندية السابقة الشهيرة بالـ (يوبانشاد) و هي لا تزال تؤثر بأفكارها إلى هذا اليوم في بعض المناطق الهندية و الصينية و فيها مقارنة بعض الشيء لمبدأ (واجب الوجود) في الديانة الإسلامية حيث أن كل الكائنات و المخلوقات قد جاءت من إله واحد . كذلك كان الأمر عليه

(١) قصة الحضارة - المجلد الثاني - الجزء الأول - ص / ٣٣ .

في أساطير بلاد ما بين النهرين التي تحدثت بأسلوب مشابه عن قضية خلق الكون و ظهور الآلهة و كيفية خلق الأرض و الإنسان و بقية الكائنات الحية و الغاية من عملية الخلق هذه .

لقد أعطت الأسطورة للمفهوم الديني أيضاً ، بعده الثقافي و بعده الاجتماعي ، فجعلت من المعتقد الديني نوعاً من التراث الشعبي الذي يعبر عن العادات و الأعراف الاجتماعية ، والعكس صحيح ، أي أن الأعراف و العادات و التقاليد الاجتماعية ارتبطت بدورها بالعامل الديني و كانت في جزء منها تعبيراً عنه . و لعل الجنس المقدس أو ما يسمى بعاهرات المعبد و ذلك على سبيل المثال لا الحصر ، كان تعبيراً عن ذلك . و كذلك الأمر في بعض طرائق دفن الموتى قديماً و الأساليب الجنائزية التي كانت تحصل . و من السهولة بمكان أن ندرك أن ذلك كله كان في الحقيقة نوعاً من تطبيق وصاية فكرية دينية بشكل واضح لا لبس فيه .

في الأديان السماوية اللاحقة ، انتفى مفهوم الأسطورة واستعيز عنها بالكتب السماوية المقدسة ألا و هي التوراة و الإنجيل و القرآن . و التي كانت التعبير المباشر عن العلاقة بين الله الخالق لهذا الكون و المدبر له و بين بني البشر ، مع وجود وسيط وحيد هو الأنبياء و الرسل . و قد تلاقت الأسطورة مع الكتب السماوية في موضوع شرح نشأة الكون و سرد التاريخ و القصص و توضيح بعض من صفات الآلهة و الغاية من خلقها للكون و الإنسان . ففي التوراة نجد في السفر الأول فيها و هو سفر التكوين ، الشرح الكافي و الوافي عن عملية تشكل الكون و خلق الأرض و السماء و الأفلاك ثم خلق الكائنات الحية على سطح الأرض و من ثم الإنسان [في البدء خلق الله السماوات و الأرض / و كانت الأرض خربة و خالية و على وجه الغمر ظلمة و روح الله يرفرف على وجه المياه / و قال الله ليكن نور فكان نور / و رأى الله النور أنه حسن و فصل الله بين النور و الظلمة / و كان مساء و كان صباح يوماً واحداً / و قال الله ليكن جلد في وسط المياه و ليكن فاصلاً بين مياه و مياه / و قال الله لتجتمع المياه تحت السماء إلى مكان واحد و لتظهر اليابسة و كان كذلك / و دعا الله اليابسة أرضاً و مجمع المياه دعاه بحاراً / و قال الله لتنبث الأرض عشباً و بقلأ يبذر بذراً أو شجراً إذا تم ...] (سفر التكوين ١ / ١ - ١١) . بعد ذلك تتابع التوراة فتحدث في الإصحاح ذاته عن خلق الإنسان [و قال الله نعمل إنسان على صورتنا فيتسلطون على سمك البحر و على طير السماء و على البهائم و على كل الأرض و على جميع الدبابات التي تدب على الأرض / فخلق الله الإنسان على صورته . على صورة الله خلقه ذكراً و أنثى خلقهم] (سفر التكوين ١ / ٢٦ - ٢٧) و تتابع التوراة موضوع الخلق لتقدم بعده سرداً تاريخياً طويلاً نسبياً و

مفصلاً بعض الشيء عن السلالة البشرية لتتحدث في نهاية سفر التكوين و ما بعده و خاصة الأسفار الأربعة التي تليه مباشرة و التي تشكل أساس و عماد التوراة ، عما يريد الله من الإنسان و تحديداً من بني إسرائيل . و في القرآن الكريم نجد الكثير من الآيات التي تتحدث عن نشأة الكون و خلقه و ما يريد الله (تعالى) من بني البشر . و إن كان القرآن يختلف عن بقية الكتب الدينية الأخرى من حيث أنه لم يعتمد نظام الترتيب التاريخي المتسلسل ، لكن الموضوع و جوهر القضية بقيا ذاتهما . و من أمثلة ذلك (وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَلَئِنْ قُلْتُمْ مَبْعُوثُونَ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ لَيَقُولَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ) (هود: ٧) .

(أَوَلَمْ يَرَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ) (الأنبياء: ٣٠) .

(يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِّنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِّنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِّنْ مُّضْغَةٍ مُّخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُّخَلَّقَةٍ لَّئِيْنَ لَّكُمْ وَنُقَرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ وَمِنْكُمْ مَّنْ يُتَوَفَّىٰ وَمِنْكُمْ مَّنْ يُرَدُّ إِلَىٰ أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِنْ بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئًا وَتَرَىٰ الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ) (الحج: ٥) .

(وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ طِينٍ * ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَبَارَكِ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ) (المؤمنون ١٢ - ١٤) .

(وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ مِنْ صَلْصَالٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ) (الحجر: ٢٦) .

و كذلك الطبيعة الروائية التاريخية في القرآن و التي عبر هو بها عن نفسه

(وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا) (النساء: ١٦٤) .

(... ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَبُوا بِآيَاتِنَا فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ) (الأعراف: ١٧٦) .
(نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَٰذَا الْقُرْآنَ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنَّ الْغَافِلِينَ) (يوسف: ٣) . يضاف إلى ذلك الآيات التي تحدثت عن فترات أمم و أقوام و شعوب

و قبائل كانت سابقة لفترة الدعوة المحمدية بفجوة كبيرة ، كقوم لوط مثلاً و عاد و ثمود و مدین و غیرهم .

و فی الأديان السماوية تم اعتماد نظام رديف للكتب السماوية ، و هو الشروح والتفاسير لهذه الكتب . ففي اليهودية كان التلمود و الكتب التي كتبها كبار الحاخامات و الأحبار اليهود و شرحوا فيها التوراة . و كذلك الأمر في المسيحية . أما في الإسلام فقد ظهر ما يعرف بالأحاديث التي شرحت القرآن ، أو علم الحديث الذي انقسم إلى أربعة مدارس منها مدرسة الصحابة التي مثلها الخليفة عمر بن الخطاب (رض) و مدرسة الرأي التي مثلها الإمام أبو حنيفة النعمان و مدرسة الاجتماع التي مثلها ابن خلدون و مدرسة أهل الحديث التي مثلها الإمام الشاطبي المعروف بإبراهيم أبو إسحق و مدارس تجمع ما بين توجيهين كمدرسة أهل الحديث و الرأي و هي مدرسة مثلها أبو الحسن علي بن محمد الماوردي البغدادي . و قد ارتبطت هذه المدارس كلها بكتب الحديث عند أهل السنة و الجماعة ، و هي صحيح البخاري و صحيح مسلم و مسند أحمد بن حنبل و سنن الترمذي و سنن ابن ماجه و النسائي و سنن أبي داود و سنن البيهقي و سنن الدار قطني و الدارمي و المستدرک على الصحيحين و مجمع الزوائد ، يضاف إليها كتب التفسير المباشر للقرآن الكريم كتفسير القرطبي و تفسير الجلالين و تفسير ابن كثير و غيرها . كذلك كتب مذهب آل بيت رسول الله (ص) الذي مثلته الشيعة الإمامية أو الإثنى عشرية ، المتعلقة بالشرح و التفسير ككتاب الكافي و بحار الأنوار و إرشاد القلوب و الأمالي للصدوق و كتاب النجاشي و الكشي و الطوسي و أشهر هذه الكتب كتاب نهج البلاغة للإمام علي بن أبي طالب (ع) ، يضاف إليها تفاسير القرآن حسب منظور مذهب آل البيت و الأئمة الإثنى عشر و منها على سبيل المثال لا الحصر ، تفسير الميزان - تفسير القمي - تفسير الصافي - تفسير الفيض الكاشاني .

من كل ما سبق يتضح أن الخطاب الديني الذي تمثل بالأسطورة في الأديان القديمة أو الكتب الدينية في بعض الحضارات و الديانات كالבודה و الهندوسية و الكونفوشيوسية و غيرها ، أو كتب الدين المقدسة للأديان السماوية الثلاثة اليهودية و المسيحية و الإسلام المتمثلة بالتوراة و الإنجيل و القرآن . هذا الخطاب الديني قد مثل الوعاء الفكري أو النظري للوصاية الدينية و من بعدها الوصاية الفكرية الدينية . و ما يستوجب ذكره هنا ، هو أن الوصاية الدينية و من بعدها الفكرية الدينية ، قد تفاوتت عبر امتداد هذه الأديان كلها من بدايتها و حتى آخرها ، سواء من حيث الكم أو النوع . ففي بعضها كان مفهوم الوصاية الدينية واضحاً و صريحاً و

منصوص عليه كشرط أساس و جوهر في المعتقد الديني و بشكل واسع و شامل امتد إلى نواحي الحياة الأخرى كما في الأديان القديمة أو في التوراة مثلاً . و لكنها في التوراة كانت أكثر منهجية مما في سلفها من أديان سابقة . و في بعضها الآخر كان مفهوم الوصاية الدينية و من بعدها الفكرية الدينية ، مشروطة بشكل جزئي و مقتصرة على بنود دينية بحتة . و لم يمتد إلى نواح أخرى إلا في شكل بسيط محدود و لضرورات معينة كما في المسيحية و الإسلام^(١) لأنه من غير الممكن و المنطقي وجود دين معين من دون أدنى وصاية دينية تحدد أفكاره و متطلباته الروحية و طقوسه الدينية ، ففي القرآن الكريم ، تم تحديد الوصاية الدينية بشكل صارم و ضمن أطر محددة مع ترك المجال مفتوحاً للقبول أو عدم القبول حتى على مستوى الدين ككل الذي أدخله القرآن في تلك المعادلة و من أمثلة ذلك .

(لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ) (البقرة: ٢٥٦) .

(فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ * لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيْطِرٍ * إِلَّا مَنْ تَوَلَّى وَكَفَرَ * فَيُعَذِّبُهُ اللَّهُ الْعَذَابَ الْأَكْبَرَ * إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ * ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ) (الغاشية ٢١-٢٦) .

(وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفِرْ) (الكهف: ٢٩)

(قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِلَّا مَنْ شَاءَ أَنْ يَتَّخِذَ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا) (الفرقان: ٥٧) .

(وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ) (يونس: ٩٩) .

من الواضح أن الخطاب الديني المعبر عن سياق الآيات السابقة ، قد ترك هامشاً واسعاً و كبيراً للإنسان في اختيار ما يريده ، و أوضح أنه إذا اختار ما يخالف الإرادة الإلهية فإن حسابه سوف يؤول إلى الله (تعالى) وحده و هو حساب آجل حتماً و ليس بعاجل و آني . وبما أن الخطاب القرآني قد ترك حرية الاختيار للإنسان في الدخول بالدين ، فهو بشكل تلقائي و تحديداً في آيات سورة الغاشية التي ركزت على قضية اختصاص الله (تعالى) وحده بالتعامل مع البشر و تحديداً يوم القيامة أو يوم الحساب و هو ما عبرت عنه الآيتان (٢٥ ، ٢٦) (إن إلينا إيابهم * ثم إن علينا حسابهم) اللتان أظهرتا قضية هامة جداً و هي أن

(١) الحديث هنا يقتصر فقط على الكتب الدينية السماوية و ليس كتب التفسير و الشرح .

التعامل الإلهي مع البشر ، بشكل عام مشروط بالعموم و بالعودة إلى الله أولاً ثم التعرض لحسابه ، أي أن الحساب مشروط هنا بالرجوع إلى الله حصراً . فكلمة (الإياب) تعني العودة و الرجوع و هي عكس الذهاب .

و بشكل عام نستطيع القول دون موارد ، أن مفهوم الوصاية الدينية في الإسلام كان ممنهجاً إلى حدوده القصوى و مضبوطاً بحيث لا يتعدى صلب العقيدة الإيمانية الإسلامية . و يندرج ضمن إطار تطبيق الطقوس الدينية الأساس ، و ذلك لمن أراد الدخول في العقيدة و الدين الإسلامي . و الأهم من ذلك كله أنها بقيت خارج متناول اليد الإنسانية و منحصرة ضمن نطاق الاختصاص الإلهي .

تطور الوصاية الدينية خارج الإطار الإلهي :

لقد تميزت الأديان السماوية عن مثيلاتها السالفة ، بكونها جاءت كخطاب إلهي مباشر لبني البشر . و خطاب أوضح في سياق مضامينه ، الغاية و الإرادة الإلهية من البشر ، و حدود التعامل و فواصل النواهي و الموجبات الفعلية و العقلية و الكلامية بن بني البشر و بين الله ، و الضوابط الأخلاقية و العرفية التي تناولت العلاقات الاجتماعية البشرية . و هذبها و شذبتها لتليق بمقام النفس الإنسانية و العقل البشري . و هي بنود و ضوابط عرفية متعارف عليها منذ القدم و أقرتها و اعترفت بها كل الأعراف و القوانين الاجتماعية الإنسانية . و يلاحظ في هذا الصدد أن الإسلام قد أقر بهذه القضية و اعترف بها . جاء في سنن البيهقي^(١) " قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق " . و مقصود الكلام هنا واضح بشكل لا لبس فيه ، و هو تعبير بَيِّن عن أن النبوة أو الرسالة المحمدية قد جاءت تثبيتاً لكل المفاهيم و الأعراف الأخلاقية و المثل العليا السامية التي تعارفت عليها البشرية منذ نشوئها و إلى ميقات الدعوة المحمدية ، و تثبيتاً لها و إضافة النواقص و الثغرات المكملة لها . يضاف إلى ذلك وجود آية في القرآن على لسان الله رب العالمين يصف فيها الرسول (ص) بالأخلاق التامة و الكبيرة (ن وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ * مَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ *

(١) سنن البيهقي - كتاب الشهادات - حديث / ٢١٣٠١ .

وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ * وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ (الفلم ٤-١) .

إن ارتباط المفهوم الأخلاقي للأنبياء و الرسل بمفهوم الحرية الفكرية التي جاءت في الأديان السماوية بالعموم من حيث القبول أو الرفض للدين نفسه ، قد أسست لوصاية فكرية دينية اختصت فقط بالعقيدة الدينية من حيث الطقوس و حدود الحلال و الحرام ، لأنه من المستحيل أن تقوم عقيدة دينية إيمانية و على وجه الخصوص في الأديان التوحيدية من دون أدنى وصاية فكرية تُقرض على المرء ، ليس من باب القسر و الإكراه بل من باب الاختيار . فبالعرف القرآني ، من يتبع أوامر الله (تعالى) و يبتعد عن نواهيه ، فهو تلقائياً قد دخل في سلك الإيمان و الرضوان الإلهي و حسن العاقبة . و من يخالف تلك القاعدة و يتبع نقبضها و ما حرمه الله ، فهو أيضاً و بشكل تلقائي يكون قد خرج من سلك الإيمان و الرحمة الإلهية و حسن العاقبة ، مع انتفاء العقاب الفوري الإلهي بالعموم إلا في استثناءات معينة يكون فيها أذى للناس . و كثيرة هي الآيات التي تحدثت عن إرجاء مفهوم العقاب في الدنيا إلى الآخرة و يوم القيامة

(قُلْ يَا قَوْمِ اعْمَلُوا عَلَى مَكَانَتِكُمْ إِنِّي عَامِلٌ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَنْ تَكُونُ لَهُ عَاقِبَةُ الدَّارِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ) (الأنعام:١٣٥) .

(وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا) (النساء:٣٠) .
(وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا) (النساء:١١٤)

(وَقُلْ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ) (التوبة:١٠٥) .

و تأتي آيات أخرى للتأكيد على التآني الإلهي و إرجاء العقاب أو الحكم الإلهي حتى في حالة وجود الخطأ

(وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُوا وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ فِيمَا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ) (يونس:١٩) .

(وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ فَاخْتَلَفَ فِيهِ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مُرِيبٍ) (هود:١١٠) .

(وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَكَانَ لِزَامًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى) (طه:١٢٩) .

(وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِمَا كَسَبُوا مَا تَرَكَ عَلَى ظَهْرِهَا مِنْ دَابَّةٍ وَلَكِنْ يُؤَخِّرُهُمْ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى) (فاطر:٤٥) .

كما وردت آيات قرآنية تدلل على أن القوانين الإلهية في الأرض تشمل كل الناس سواسية و لا تفريق في الرزق بين الكافر و المؤمن و منها

(كُلًّا نُمِدُّ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا) (الإسراء:٢٠) .

لقد تم تعريف مفهوم الوصاية الدينية في الأديان السماوية بما يعرف بـ (الوصايا) في التوراة و الإنجيل . و ما يعرف بـ (حدود الله) أو (الصراط المستقيم) في القرآن الكريم . ففي التوراة ، تجسدت الوصاية الدينية بما عرف بالوصايا العشر التي أعطاها الله (تعالى) لموسى (ع) في الجبل ليتم اعتمادها كقانون أساس لبني إسرائيل و للديانة اليهودية بشكل عام ، حيث جاء في التوراة [ثم كلم الله بجميع هذه الكلمات قائلاً / أنا الرب إلهك الذي أخرجك من أرض مصر من بيت العبودية / لا يكن لك آلهة أخرى أمامي / لا تصنع لك تمثالاً منحوتاً و لا صورة ما مما في السماء من فوق و ما في الأرض من تحت و ما في الماء من تحت الأرض / لا تسجد لهن و لا تعبدهن لأنني أنا الرب إلهك ... / لا تنطق باسم الرب إلهك باطلاً لأن الرب لا يبرئ من نطق باسمه باطلاً / اذكر يوم السبت لتقدسده / ستة أيامك تعمل و تصنع جميع عملك / و أما اليوم السابع ففيه سبت الرب إلهك . لا تصنع عملاً ما أنت و ابنك و ابنتك و عبدك و أمتك و بهيمتك و نزيلك الذي داخل أبوابك / أكرم أباك و أمك لتطول أيامك على الأرض التي يعطيك الرب إلهك / لا تقتل / لا تزن / لا تسرق / لا تشهد على قريبك شهادة زور / لا تشته بيت قريبك لا تشته امرأة قريبك و لا عبده و لا أمته و لا ثوره و لا حماره و لا شيئاً مما لقريبك] (سفر الخروج ١٧-٢٠) .

و في الإنجيل ، وردت الوصايا على لسان يسوع المسيح في عظته لأحد الشبان الذي سأله عن الطريق الصحيح الذي يؤدي إلى الفردوس و الإيمان حيث جاء ما مفاده [و إذا واحد تقدم و قال له أيها المعلم الصالح أي صلاح أعمل لتكون لي الحياة الأبدية ؟ / فقال له لماذا تدعوني صالحاً ؟ ليس أحد صالحاً إلا واحد و هو الله . و لكن إن أردت أن تدخل الحياة الأبدية فاحفظ الوصايا / فقال له : أية وصايا ؟ فقال يسوع : لا تقتل لا تزن لا تسرق لا تشهد بالزور / أكرم أباك و أمك و أحب قريبك كنفسك / فقال له الشاب هذه كلها حفظتها منذ حدثتني فماذا يعوزني بعد ؟ / قال له يسوع إن أردت أن تكون كاملاً فاذهب و بع أملكك و أعط الفقراء و المساكين فيكون لك كنز في السماء و تعال اتبعني / فلما سمع الشاب الكلمة

مضى حزيناً لأنه كان ذا أموال كثيرة / فقال يسوع لتلاميذه الحق أقول لكم أنه يعسر أن يدخل غني ملكوت السماوات [متى ١٩/١٦ - ٢٣) .

و في القرآن الكريم جاء مفهوم حدود الله و الصراط المستقيم مشابهاً لما سبق
(أَجَلٌ لَّكُمْ لَيْلَةُ الصِّيَامِ الرَّفْتُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا كَذَلِكَ يَبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ * وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ) (البقرة ١٨٧ - ١٨٨) .

(الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ * فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ) (البقرة ٢٢٩ - ٢٣٠) .

(وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِيَنَّ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمْنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرِ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ * تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ) (النساء ١٢ - ١٣) .
(إِنَّ اللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ) (ال عمران: ٥١) .

(وَأَنْ اعْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ) (يس: ٦١) .

ثم تأتي الآية القرآنية الأوضح في ذلك لنقول

(قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا
أَوْلَادَكُمْ مِمَّنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا
تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكَُمْ وَصَاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ * وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ
الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا بِالْكِيلِ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا تُكَلِّفُ نَفْسًا
إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكَُمْ وَصَاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ
تَذَكَّرُونَ * وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ
ذَلِكَُمْ وَصَاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ) (الأنعام ١٥١ - ١٥٣) .

إن إلقاء نظرة فاحصة متدبرة على جميع ما سبق من الوصايا و الحدود الإلهية المذكورة في
التوراة و الإنجيل و القرآن ، و التي مثلت الوصاية الدينية لتلك الأديان ، و ذلك من خلال
العبارات الصريحة في سياق الآيات و التي دلت على مفهوم الوصاية (الوصايا - تلك حدود
الله فلا تقربوها - ذلكم ما وصاكم به) . كما أن عبارة (قل تعالوا أتْل ما حرم ربكم عليكم)
تعطي دلالة واضحة على أن الآية التي وردت فيها قد جاءت نتيجة إشكال قوي بين الرسول
(ص) و أشخاص معينين ، أو جدال قوي لم يحسم أمره ، فجاءت هذه الآية لتضع النقاط على
الحروف في قضية النواهي الإلهية . هذه جميعها تدلل على أمور عدة ، الأول هو المفهوم
البسيط للوصاية الدينية و بوجه أكثر دقة ، بساطة الوصاية الدينية الإلهية في هذه الكتب و
خلوها من التعقيد و خلوها من وطأة الثقل على كاهل الإنسان على مبدأ الآية القرآنية (لَا
يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ...) (البقرة: ٢٨٦) . و الآية التي تقول (... لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا
إِلَّا مَا آتَاهَا) (الطلاق: ٧) . فهي من حيث الظاهر و المضمون ، تعاليم أخلاقية و توصيات
بسيطة لا تكلف الإنسان مبلغاً كبيراً من الإرهاق و التعب و الجهد ، فضلاً عن أنها جاءت
متوافقة مع الأعراف البشرية بالعموم . الأمر الثاني هو أن هذه الوصايا لم تحمل في طياتها
أو مضمونها أو تأويلها ما يؤدي إلى خضوع الإنسان للإنسان أو تبعية البشر بعضهم لبعض ،
بل على العكس من ذلك ، هي أمور أخلاقية جاءت لرفع مظلومية البشر بعضهم عن بعض ،
و لعلاقتهم المباشرة مع الخالق . الأمر الثالث و هو المهم ، أن هذه الوصايا قد خلت من أية
وصاية فكرية دينية ، أي بمعنى أوضح أن هذه الوصايا الدينية لم تأخذ الجانب الفكري على

الإطلاق و لا تعبر في ذاتها و مضمونها عن أية هيمنة أو تسلط على عقول البشر أو أفكارهم ، لأنها قد اقتصت بأمور لا علاقة لها بتفكير البشر و سلوكيات أذهانهم بقدر ما لها علاقة بتصرفاتهم و أعمالهم الخلقية و علاقاتهم المباشرة مع الخالق ، و حتى هذه الأخيرة ليس لها أي نوع من الوصاية الفكرية . الأمر الرابع و هو أمر لا يقل أهمية عن سلفه و يعد نوعاً من الحرية في تطبيق هذه الوصايا نفسها و منع تطبيق عقوبة الإخلال بها من قبل البشر ، بل اقتصرت هذه العملية على الله (تعالى) وحده و في فترة آجلة لا عاجلة .

و لعلنا نلاحظ عندما قدم يسوع المسيح تلك الوصايا إلى الشاب الغني الذي طلب منه أن يدلّه على طريق الملكوت ، كيف أن ذلك الشاب قد قبل بتلك المفاهيم بداية ، و لكنه عندما تراجع عنها عند اصطدامه بفكرة توزيع قسم من أمواله كصدقة على الفقراء و المساكين ، لم يتخذ يسوع بحقه أي إجراء بل اكتفى بالقول أنه من الصعب أن يدخل غني إلى ملكوت السماء . كذلك نلاحظ الأمر عينة في سياق الآيات القرآنية السابقة عندما طرح الله (تعالى) حدوده و طلب التقيد بها و عدم تخطيها و لم يستوجب العقاب الفوري لمن يفعل ذلك كما لم يوكل أحد من البشر بهذه المهمة ، بل حصر القضية به هو وحده فقط مكتفياً بوصفها بالخطأ و الظلم و يتضح ذلك من العبارات التي وردت في الآيات القرآنية ذاتها (و من يتعد حدود الله فأولئك هم الظالمون - تلك حدود الله يبينها لقوم يعلمون - و لا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله) و التي نفت أي ضرب من ضروب العقاب المادي (جلد - رجم - ضرب - قتل ... الخ) .

في التاريخ الإسلامي ، وقعت حادثة شبيهة أيضاً بما سلف و هي قصة ثعلبة بن حاطب الأنصاري ، و حسب الروايات^(١) فإن " ثعلبة بن حاطب الأنصاري أتى رسول الله (ص) فقال يا رسول الله ادع الله أن يرزقني مالاً ، فقال الرسول (ص) و يحك يا ثعلبة اذهب و اقنع بما عندك فإن الشاكر أحسن عملاً من من له مال كثير لا يشكره . فذهب و رجع بعد أيام و قال يا رسول الله ادع الله أن يعطيني مالاً . فقال الرسول (ص) أليس لك بي أسوة ، فإنني بعزة عرش الله لو شئت لصارت جبال الأرض لي ذهباً و فضة . فذهب ثم رجع فقال يا رسول الله سل الله تعالى أن يعطيني مالاً فإنني أؤدي حق الله و أؤدي حقوقاً و أصل به الرحم . فقال الرسول (ص) اللهم أعط ثعلبة مالاً . و كان لثعلبة غنيمات قليلة فبارك الله فيها حتى ترايدت كما ترايد النمل . فلما كثر ماله ، كان يتعهده بنفسه و كان قبلها يصلي الصلوات الخمس في المسجد مع

(١) مستدرک الوسائل - ج / ١٣ - ص / ٢٥٦ .

الرسول (ص) فبنى مكاناً خارج المدينة لأغنامه فصار يصلي الظهر و العصر مع الرسول (ص) و صلاة الصبح و المغرب و العشاء في ذلك المكان . ثم زادت الأغنام فخرج إلى دار بعيدة عن المدينة فبنى مكاناً ، فذهبت منه الصلوات الخمس و الصلاة في المسجد و الجماعة و الاقتداء برسول الله (ص) . وكان يأتي المسجد يوم الجمعة لصلاة الجمعة ، فلما كثر ماله ، ذهبت منه صلاة الجمعة ، فكان يسأل عن أحوال المدينة ممن يمر عليه ، فقال الرسول (ص) ما صنع ثعلبة ؟؟؟!! قالوا يا رسول الله إن له أغناماً لا يسعها واد ، فذهب إلى الوادي الفلاني و بنى منزلاً و أقام فيه . فقال رسول الله (ص) يا ويح ثعلبة .. يا ويح ثعلبة (ثلاثاً) فقد أثم . و الخبر طويل و فيه سوء عاقبته و امتناعه عن الزكاة " .

يلاحظك هنا أن الرجل قد امتنع عن أداء الزكاة أيضاً بالإضافة إلى الصلاة ، فلم يقم عليه الرسول (ص) الحد أو العقاب الصارم أو يدعو عليه بالفقر كما كان أول عهده ، بل اكتفى بالقول (يا ويح ثعلبة فقد أثم) . مع العلم أنه (ص) هو من كان السبب في اغتائه و يسره بعد أن دعا له الله . و يلاحظ أيضاً وجه الشبهة بين هذه الواقعة و بين واقعة ذلك الشاب الذي طلب من يسوع (ع) أن يدخله في ملكوت السماوات ، و عندما تخلى عن ذلك لأجل المال ، اكتفى يسوع (ع) بلومه غيائياً أمام تلامذته . و في التوراة أيضاً وجدت حوادث مشابهة لتلك ، حيث كان موسى يشفع لقومه دائماً عند الله في حوادث كثيرة كان أخرها و أشدها عندما قاموا بعبادة العجل بغياب موسى الذي كان يكلم الله ، فكلم الله موسى و أخبره بما حدث وأنه سوف يعاقب قومه ، فما كان من موسى إلا أن ركع و تضرع بخشوع إلى الله طالباً العفو و الرحمة و الشفقة [فقال الرب لموسى اذهب انزل لأنه قد فسد شعبك الذي أصدتته من أرض مصر / زاغوا سريعاً عن الطريق الذي أوصيتهم به . صنعوا لهم عجلاً مسبوكاً و سجدوا له و ذبحوا له و قالوا : هذه آلهتك يا إسرائيل التي أصدتتك من أرض مصر / فالآن اتركني ليحمي غضبي عليهم و أفنيهم و أصيرك شعباً عظيماً / فتضرع موسى أمام الرب إلهه و قال لماذا يا رب يحمي غضبك على شعبك الذي أخرجته من أرض مصر بقوة عظيمة و يد شديدة ؟ / لماذا يتكلم المصريون قائلين : أخرجهم بخبث ليقتلهم في الجبال و يفنيهم عن وجه الأرض ؟ / ارجع عن حمو غضبك و اندم على الشر بشعبك / اذكر إبراهيم و إسحاق و إسرائيل عبيدك الذين حلفت لهم بنفسك و قلت لهم أكثر نسلكم كنجوم السماء و أعطي نسلكم كل هذه الأرض التي تكلمت عنها فيملكونها إلى الأبد / فندم الرب على الشر الذي قال أنه يفعله بشعبه] (الخروج ٣٢/٧-١٤) .

إن الغلطة التي ارتكبها قوم موسى بعد كل ما عمله الله لأجلهم ، كانت غلطة فظيعة قاتلة و تستحق العقاب الصارم . و كان بوسع موسى أن ينفذ كلام الرب و كان يمكن للرب أن يقول له عندما ترجاه ألا يبيدهم : هؤلاء قوم يستحقون العقاب يا موسى لأنهم فعلوا ذلك جهرة و عياناً و لم يصبروا عليك حتى تعود . و لكنه تقبل الأمر و سلك مسلك الرحمة و العفو و الصفح ... و قد وقعت حوادث كثيرة مشابهة تشفع بها موسى لأفراد من قومه أمام الله و تم قبول شفاعته .

هذه الوصاية الدينية اتخذت سبيلها الصحيح في عهد الأنبياء الذين أتوا بها ، و تم تطبيقها كما هي في كتب الأديان السماوية من حيث المضمون و الطريقة التي أرادها الله (تعالى) للتطبيق . بينما يلاحظ أنه في الفترات اللاحقة لفترة الحياة التي عاشها الأنبياء و الرسل قد انتفى هذا المفهوم و حلت بدلاً منه وصاية فكرية شديدة الوطأة و صارمة و لا تقبل نقاش أو جدل .

ففي أدبيات التوراة و خطابها الديني ، لا نرى بشكل عام بروز مفهوم التساهل و الشفاعة عند خليفة موسى و هو (يشوع) و لم تذكر له حادثة معينة مشابهة لما كان يقوم به موسى و هذا الأمر انسحب على خلفائه أيضاً . و كثيرة هي الحوادث التي تذكرها التوراة و التي ينفذ فيها (يشوع) الحكم بشكل صارم و دقيق دونما تحييد ، قيد أنملة . و من هذه الحوادث على سبيل المثال قصة رجل من بني إسرائيل أخفى شيئاً من غنائم الحرب التي وجدها ، و طمرها بالأرض ، و لما علم يشوع بما حدث ، استدعى الرجل و اسمه (عاخان) محاوراً إياه [فقال يشوع لعاخان يا بني أعط الآن مجداً للرب إله إسرائيل واعترف له و أخبرني أن ماذا عملت لا تخف عني / فأجاب عاخان يشوع قائلاً إني قد أخطأت إلى الرب إله إسرائيل و صنعت كذا و كذا / رأيت في الغنيمة رداء شنعارياً نفيساً و منتي شافل فضة و لسان ذهب وزنه خمسون شاقلاً فاشتيتها و أخذتها و هاهي مطمورة في الأرض في وسط خيمتي و الفضة تحتها / فأرسل يشوع رسلاً فركضوا إلى الخيمة و إذا هي مطمورة في خيمته و الفضة تحتها / فأخذوها من وسط الخيمة و أتوا بها إلى يشوع و إلى جميع بني إسرائيل و بسطوها أمام الرب / فأخذ يشوع عاخان بن رازح و الفضة و الرداء و لسان الذهب و بنيه و بناته و بقره و حميره و غنمه و خيمته و كل ماله و جميع إسرائيل معه و صعدوا بهم إلى وادي عخور / فقال يشوع كيف كدرتنا ؟ يكدرك الرب في هذا اليوم ، فرجمه جميع إسرائيل بالحجارة مع أهل بيته و أحرقوهم بالنار و رموهم بالحجارة] (يشوع ٧ / ١٩-٢٥) .

ما يتضح من سياق هذه الرواية ، أنه تم قتل الرجل و عائلته معه ، للتكفير عن ذنبه ، بينما يلاحظ أنه في عهد موسى و عندما كان الرب يبعث الوباء لعقاب المذنبين ، كان موسى يسرع بالبخور و يمرره عليهم ليموت أقل عدد ممكن منهم ، ففي حادثة قام فيها بعض قوم موسى بمخالفة تعاليم الرب و ارتكاب أخطاء جسيمة ، أراد الرب أن يعاقبهم [فكلّم الرب موسى قائلاً / اطلعا من وسط هذه الجماعة فاني أفنيهم بلحظة فخرا على وجهيهما / ثم قال موسى لهارون خذ المجرمة و اجعل فيها نارا من على المذبح و ضع بخورا و اذهب بها مسرعا إلى الجماعة و كفر عنهم لان السخط قد خرج من قبل الرب قد ابتدأ الوباء / فاخذ هارون كما قال موسى و ركض إلى وسط الجماعة و إذا الوباء قد ابتدأ في الشعب فوضع البخور و كفر عن الشعب / و وقف بين الموتى و الأحياء فامتنع الوباء] (الخروج ١٦ / ٤٤ - ٤٨) .

في المسيحية يتكرر الأمر أيضاً في مشهد مشابه لما سبق عرضه ، فبينما اكتفي يسوع المسيح (ع) بتأنيب غيابي خفيف للشباب الغني الذي رفض التبرع بماله للفقراء ، أقدم (بطرس) خليفة يسوع بالدعاء على الناس الذين لم يعطوا الكنيسة كامل حصصهم و ممتلكاتهم . و من ذلك قصة (حنانيا) الذي بادر من تلقاء نفسه للتبرع بقسم من أمواله للكنيسة ، و لكنه عندما أخفى قسماً منها عن بطرس ، كان عقابه الموت هو و زوجته ، حيث جاء في الإنجيل [و لكن رجلاً اسمه حنانيا اتفق مع زوجته سفيرة فباع حقلاً كان يملكه / و احتفظ لنفسه بجزء من الثمن يعلم زوجته و جاء بما تبقى و وضعه عند أقدام الرسل / فقال له بطرس : يا حنانيا لماذا سمحت للشيطان أن يملأ قلبك فكذبت على الروح القدس و احتفظت لنفسك بجزء من ثمن الحقل ؟ أما كان بقي لك كله لو لم تبع ؟ و بعد بيعه أما كان لك حق الاحتفاظ بثمنه فلماذا قصدت في قلبك أن تغش ؟ إنك لم تكذب على الناس بل على الله / فما أن سمع حنانيا هذا الكلام حتى سقط أرضاً و مات فاستولت الرهبة الشديدة على جميع الذين عرفوا ذلك / و قام بعض الشبان و كفنوا حنانيا و حملوه إلى حيث دفنوه / و بعد نحو ثلاث ساعات حضرت زوجة حنانيا و هي لا تدري بما حدث / فسألها بطرس : قولي لي أبهذا المبلغ بعثما الحقل ؟ فأجابت نعم بهذا المبلغ / فقال لها بطرس لماذا اتفقت مع زوجك على امتحان روح الرب ؟ ها قد وصل الشبان الذين دفنوا زوجك إلى الباب و سيحملونك أنت أيضاً / فوقعت حالاً عند قدمي بطرس و ماتت . و لما دخل الشبان وجدوها ميتة فحملوا جثتها و دفنوها إلى جوار زوجها / فاستولت الرهبة الشديدة على الكنيسة كلها و على كل من سمعوا ذلك الخبر [(أعمال الرسل ١/٥-١١) .

و يلاحظ كذلك في العهد القديم و تحديداً في سفر يشوع و الذي يعد من خارج نطاق التوراة الرئيسة أو توراة موسى ، فهو من حيث التقييم يعد في المرتبة السادسة و خارج نطاق الأسفار الرئيسة الأولى . جاء في هذا السفر كلام على لسان الرب مخاطباً يشوع خليفة موسى قائلاً **إكل إنسان يعصي قولك و لا يسمع كلامك في كل ما تأمره به قتلاً يقتل فكن متشدداً و تشجع** [(يشوع ١ / ١٨)] . إن مستوى صيغة الأوامر تلك لا يلاحظ وجوده في فترة حياة موسى . و قد وردت في التلمود^(١) حادثة تعبر بصراحة عن الفرق بين موسى و من بعده ، حيث جاء فيه " ذات مرة تمكن أحد الجداء (ابن الماعز) من الهرب ، فذهب موسى للبحث عنه و وصل إلى قرب شجرة حيث صادف مستنقعاً و كان الجدي يشرب من الماء . عندما شاهده موسى هناك قال : لا اعلم أنك هربت بسبب العطش و أغلب الظن أنك منهك من التعب ، فحملته على كتفه و أعاده للقطيع . يقول القدوس الواحد الممجّد : بما أنك تشفق على القطيع فستكون راعياً لقطيع إسرائيل ، و إن التصرف غير اللائق تجاه الحيوان (الكلام للتلمود) يسبب عدم الرضا الإلهي . هذا ما تظهره القصة التالية : بينما كان ثور مقدّم للمسلخ ، خبأ رأسه داخل ثياب الحاخام يهوذا و شرع بالخوار ، فقال له الحاخام : ابتعد عني فقد خلّقت للذبح . و لهذا فقد أعلن في السماء بما أنه لم تظهر عليه أية شفقة فإنه سيتعرض للآلام و هذه الآلام توقفت عند الحاخام لحصول حادث آخر (أظهر فيه شفقة) ففي أحد الأيام بينما كانت خادمته تكنس المنزل ، حاولت دفع صغار ابن عرس بمكنستها ، فقال لها الحاخام : دعيها لأنه مكتوب (عواطفه فوق أعماله) و لهذا فقد أعلن في السماء (من أظهر العطف يقدم له العطف) " .

بعد ذلك يتساءل التلمود حول أي مدى يمكن انتهاك القانون السبب ليقول في نهاية المطاف "إن هذا النظام هو نظام حاخامي ، بينما تأمر التوراة بالتخفيف عن ألم الحيوان إلى أدنى درجة . و مما توصي به التوراة هو الأصح و المتفوق على ما يقرره الحاخامات " .

لقد تطرق التلمود إلى هذه القضية ، صراحة و بشكل أبان صورة مخالفة بعض خلفاء الأنبياء أو رجال الدين لنصوص الكتب الأصلية أو لتقاليد و عادات أنبيائهم و رسلهم . و من سياق الصورة السابقة يتضح أن الله كان يعاقب أولئك بعقاب فوري تفاوتت مدته و شدته حسب المخالفة التي ارتكبت بحق الوصاية الدينية الإلهية الأخلاقية ، مثل قصة ذلك الحاخام الآنفه

(١) التلمود - ص/ ٣٠٨ / مع التنويه بوجود كلام و آراء حول نشر التلمود إلى الآن .

الذكر . و لضبط هذه القضية بشكل أدق و حفظ الوصاية الدينية الإلهية على أكبر قدر ممكن ، فقد تبنى التلمود قضية (تقليد الله) حيث جاء فيه^(١) " إن مجمل العقيدة التلمودية ، هي الوسيلة الوحيدة التي يجب البحث عنها في الحياة الروحية و الأخلاقية و التي لا يمكن العثور عليها إلا في الوحي الإلهي و ما تأمر به التوراة و ما تدافع عنه ، يعطي الدليل الأكيد على أن الأخلاقية تخضع لتعاليمها و نظمها . و ستكونون مقدسين ما دمتم ملتزمين بالوصايا و ستكونون قديسين . لم يضع الله وصايا التوراة فقط ، بل أعطى الإسرائيليين مثلاً في الطاعة بإعطائها لذاته ، فإذا أصدر ملك فرماناً و وجده جيداً ، يكون أول من يلتزم به . و لكن إذا لم يرق له ذلك فعلى الآخرين الالتزام به . الأمر مختلف بالنسبة للقدوس الواحد الممجّد ، فعندما يصوغ أمراً أو مرسوماً فإنه أول من ينفذه . هل من الممكن تزيين الله ؟ نعم مشبهاً به ، بما أنه رحوم عطوف ، كن مثله عطوفاً و شغوفاً . شبنني مثلاً الخير مقابل الشر ، أعبدوا الخير و انبذوا الشر . على كل إنسان أن يتخذ خالقه مثلاً له . انظروا القدوس الواحد الممجّد كيف يتجاهل الجبال العالية و الهضاب ، فقد جعل (الشيخينيا) تسطح على هضبة سيناء القليلة الارتفاع و تجاهل كل الغابات الجميلة و جعل (الشيخينيا) تسطح على دغل بسيط . كذلك يجب على الإنسان أن لا يكون متعالياً و عليه مصادقة المتواضعين " .

لقد تجلت الوصاية الدينية في الديانة اليهودية بمفهوم المحاكم و القضاة القائمين عليها و ذلك على ما يبدو كان مستنداً إلى أحد إصحاحات التوراة التي كانت من ضمن سفر تثنية الاشتراع ، و هو السفر الذي خصص للشرح في مجال إدارة الشعب و كيفية التصرف في معظم الأمور الحياتية ، و طريقة إنشاء هذه المحاكم و القضاة و هما صورة مادية مجسدة للوصايا الدينية اليهودية ، كانت تبعتها كثيراً عن النفعية و الاستبداد . و مما جاء في ذلك الإصحاح [اجعل لك قضاة و حكاماً في جميع مدنك التي يعطيكها الرب إلهك بحسب أسباطك ، يحكمون فيما بين الشعب حكماً عادلاً و لا تجوروا في الحكم و لا تحابوا الوجوه و لا تأخذوا رشوة لأن الرشوة تعمي أبصار الحكماء و تحرف أقوال الصديقين] (تثنية الاشتراع ١٦ / ١٨ - ٢٠) .

هذا المفهوم كله انسحب بدوره على التاريخ و الديانة الإسلامية حيث أن الكتب و المؤلفات التي جاءت بعد عصر الرسول (ص) و جاءت مفسرة و شارحة للقرآن ، قد اعتمدت أسلوباً مشابهاً لما اعتمدته الديانتان السماويتان السابقتان من شدة الصرامة في تطبيق أحكام الشريعة

(١) المصدر السابق - ص / ٢٨٣ .

الإسلامية ، و ذلك من حيث الكتب أو الفترات التاريخية ، وبالذات تلك التي تلت فترة الرسول (ص) بالخصوص وبنسبة معينة و بنسبة معينة فترة عصر الخلفاء الراشدين . و الأمثلة على ذلك كثيرة نسوق منها ما جاء في تفسير القرطبي^(١) حيث جاء ما مفاده " قال ابن العربي و لهذا قال علماؤنا و هي مسألة عظيمة ، إن تارك الصلاة يقتل لأنها أشبهت الإيمان الذي لا يسقط بحال و قالوا فيها إحدى دعائم الإسلام لا تجوز النيابة عنها ببدن و لا بمال ، فيقتل تاركها . هذا و قد ذهبت جماعة من الصحابة و التابعين إلى أن من ترك صلاة واحدة متعمداً حتى يخرج وقتها لغير عذر و أبى من أدائها و قضائها و قال لا أصلي ، فإنه كافر و ماله و دمه حلالان و لا يرثه و رثته من المسلمين و هو قول إسحاق ، قال إسحاق كذلك كان رأي أهل العلم " (٢) .

و الأغرب في ذلك كله هو الحكم ليس فقط بقتل شخص ليس فقط لمجرد أنه ترك صلاة واحدة ، لا بل الذي يتفوه بذلك ، ففي المحلى^(٣) جاء " قال أبو محمد رحمه الله : ذهب مالك و الشافعي إلى أن من قال الصلاة حق فرض إلا أنني لا أريد أن أصلي فإنه يؤتى به حتى يخرج وقت الصلاة ثم يقتل " .

بينما بالعودة إلى أحد الأحاديث القدسية و هي كلام الله عز و جل ، نرى الحديث التالي " قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أذنب عبد ذنباً فقال اللهم اغفر لي ذنبي . فقال تبارك و تعالى : أذنب عبدي ذنباً فعلم أن له رباً يغفر الذنب و يأخذ بالذنب . ثم عاد و أذنب فقال أي رب اغفر لي ذنبي ، فقال تبارك و تعالى أذنب عبدي ذنباً فعلم أن له رباً يغفر الذنب و يأخذ بالذنب ، عمل ما شئت فقد غفرت لك " (رواه مسلم)^(٤) و في حديث قدسي آخر بإخراج ابن ماجة ، جاء " كتب ربكم على نفسه بيده قبل أن يخلق الخلق : رحمتي سبقت غضبي " . و لعل في قصة حاطب بن أبي بلتعة ما يفي بهذا الغرض أيضاً . و هو رجل من المسلمين كان يبعث بأخبارهم إلى مشركي قريش ، فتم اكتشاف أمره برسالة كان قد بعثها مع إحدى النساء

(١) تفسير القرطبي ج / ٣ - ص / ٢٢٥ .

(٢) المصدر السابق ج / ٨ - ص / ٧٥ .

(٣) المحلى ج / ١١ - ص / ٢٧٦ .

(٤) الأحاديث القدسية - حديث / ٢٦٧ .

إلى قريش يخبرهم فيها عن تحركات الرسول (ص) ، حيث جاء في البخاري ^(١) " عن علي بن أبي طالب قال : بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم أناو الزبير و المقداد فقال : انطلقوا إلى روضة خاخ فإن بها طعينة معها كتاب فخذوه منها . قال فانطلقنا تعادي بنا خيلنا حتى أتينا الروضة فإذا نحن بالطعينة فقلنا لها اخرجي الكتاب . فقالت ما معي كتاب . قلنا لتخرجي الكتاب أو نلقي الثياب . قال فأخرجته من عقاصها فأتينا به رسول الله (ص) فإذا فيه من حاطب بن أبي بلتعة إلى ناس بمكة من المشركين يخبرهم ببعض أمر رسول الله (ص) . فقال رسول الله يا حاطب ما هذا ؟؟؟ فقال يا رسول الله لا تعجل علي إني كنت امرأ ملتصقاً بقريش و لم أكن من أنفسها و كان معك من المهاجرين من لهم قرابات يحمون أهلهم و أموالهم ، فأحببت إذ فاتتني ذلك من النسب فيهم أن أتخذ عندهم يداً يحمون بها قرابتي و لم أفعله ارتداداً عن ديني و لا رضا بالكفر بعد الإسلام . فقال رسول الله (ص) أما أنه قد صدقكم . فقال عمر يا رسول الله دعني أضرب عنق ذلك المنافق ، فقال رسول الله (ص) إنه شهد بداراً و ما يدريك لعل الله اطلع على من شهد بدر و قال : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم " .

إن العمل الذي قام به هذا الرجل يعتبر بالعرف العام و كحد أدنى ضرباً من ضروب الخيانة العظمى ، و جرمها أكبر من أي ذنب ، و هي أكبر الذنوب بخاصة و أن الرجل قد اعترف بذنبه و أقر بجرمه و قدم عذراً بنظرنا هو عذر واهٍ نقر الخليفة عمر بن الخطاب (رض) به على رأيه . ولكن مع هذا فقد ارتأى الرسول (ص) رأياً يوافق مكانته و موقعه كرَسُول ، و مهمته كرسالة ، و صفح عن الرجل كما فعل مع ثعلبة بن حاطب حين ترك الصلوات كلها .

أمام هذه الوقائع فإنه لا مناص لنا من الاستنتاج و القول بأن الوصاية الدينية في الأديان السماوية ، جاءت كفرض اختياري لا إجباري . و لم تأت تحت عنوان الإكراه القسري أو العنف المادي ، بل جاءت من باب القبول بالدين التوحيدي و الانضواء تحت لوائه و قبول عقائده و طقوسه و شروط موجبات قيامه . فإذا كان ذلك في الكتب السماوية و بالذات القرآن ، هو أمراً اختياريّاً و طوعياً (لا إكراه في الدين - من شاء فليؤمن و من شاء فليكفر) فإن ذلك انسحب بدوره على مفهوم الوصاية الدينية التي هي تابعة للدين و من ضمن إطاره . و بالعودة إلى آية (لا إكراه في الدين) ، يتضح أنها انسحبت على محورين اثنين ، الأول هو رفض أو قبول الدين ككل ، أي حرية الرغبة في اختياره و اعتناقه من عدمها . و الثاني هو

(١) صحيح البخاري - كتاب المغازي - باب غزوة الفتح - حديث / ٤٢٧٤ / .

عدم ممارسة العنف المتعلق برأي أو فعل أو عدمه مما نص عليه الدين ، وذلك من عبارة (في الدين) أي ضمن الدين إلا في الأمور التي نص عليها القرآن و المتعلقة بالعقوبات المادية ، كالقتل أو الجلد أو قطع الأعضاء ، و هي عقوبات نزلت لأجل الجرائم التي تتعلق بأمن الناس و أعراضهم و حياتهم و أموالهم ، كالقتل و السرقة و القذف و قطع الطريق و السطو و ما إلى ذلك .

على أنه في التاريخ الإسلامي تأتي حادثة تتنافى مع مفهوم التسامح الذي ورد عن الرسول (ص) و عن صفاته في القرآن الكريم (و إنك لعلی خلق عظیم) حيث جاء " حدثنا عبد الحميد بن بيان أخبرنا خالد عن بيان عن قيس عن جرير قال كان في الجاهلية بيت يقال له ذو الخلصة و كان يقال له الكعبة اليمانية الكعبة الشامية فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : هل أنت مريحي من ذي الخلصة و الكعبة اليمانية و الشامية ؟ ففرت إليه في مائة و خمسين من أحمر فكسرناه و قتلنا من وجدنا عنده ، فأتيته فأخبرته . قال فدعا لنا و للأحمر^(١) . المستغرب هنا ، هو أنه ما ذنب الذين وجدوا عند هذا الموقع ، ليُقتلوا؟؟!! ولماذا لم يدعهم الرجل للإسلام مثلاً؟؟!! و لماذا يتخذ قرار قتلهم من عنده؟؟ ثم إنه من المعروف أن هكذا بيوت في الجاهلية ، كان يوجد عندها عادة أناس لا علاقة لهم بها و هم بالغالب عابري السبيل الذين يمرون لبيعوا أو يشتروا أو يأكلوا أو يستظلوا و يطعموا و يسقوا بهائمهم تماماً كما كانت الكعبة في الجاهلية . فما هو ذنب هؤلاء ليقتلوا هم و أطفالهم و نساءهم إذا كانوا معهم؟؟!! و المشكلة أنه في رواية أخرى لذات الحادثة ، أن الرسول (ص) قبل أن يبعث الرجل ، ضرب بيده على صدره وقال " اللهم اجعله هادياً مهدياً " فما هو الداع لأن يكون هذا الرجل هادياً مهدياً ، أو كيف سيكون هادياً مهدياً بعد أن قتل جميع من كان هناك مباشرة و من دون سابق إنذار؟؟!! و المستغرب أنه بعد كل ذلك ، يخاطب الرسول (ص) بعد أن أدى مهمته و يقول له " و الذي بعثك بالحق " لقد فعلت كذا و كذا . و هذه العبارة تتناقض تماماً مع ما قام به هذا الرجل . و المستغرب أيضاً أن الرسول (ص) قد بارك لهذا الرجل و دعا له و لمن كان معه ، و هو أمر من المستبعد حدوثه بالمقارن مع صفات الرسول (ص) بالقرآن و الغاية من إرساله للناس (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ) (الأنبياء:١٠٧) . (وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَن فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ) (يونس:٩٩) .

(١) صحيح مسلم - فضائل الصحابة - حديث / ٦٥٢٠ .

إن ما تم ذكره فيما سبق ، يمكن إدراجه تحت بند سوء استخدام الوصاية الدينية و ذلك بالارتكاز على مبدأ أن لكل شيء حدين ، سلبي و إيجابي . و لكل مفهوم و مصطلح وجهين للاستخدام .. حسن استخدام أو سوء استخدام . و من خلال استقراء مفهوم الوصاية الدينية البحث و المجرد في الأديان السماوية ، يتضح أن مبدأه و منطلقه هو الإيجابية و الفائدة الإنسانية بشكل عام و في كل ما تم تحليله أو تحريره ، و هو أمر تم التطرق إليه في القرآن الكريم و تم تحديده من خلال عدد من الآيات (مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا) (النساء: ٧٩) . (وَمَا بِكُمْ مِّنْ نَّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجَاوُونَ) (النحل: ٥٣) . أي بمعنى أن ما أوصيتم به و فرضته عليكم من وصايا هو لمصلحتكم ، أما إذا حصل خلاف بعد ذلك ، فالسبب منكم أنتم إما من إخلالكم بما تم توصيتم به أو لسوء استخدامكم له و جعله في غير محله و تصريحه في غير السبيل المخصص له . و ما يدعم هذه المقولة هو دخول العنصر الأخلاقي في مكونات الوصاية الدينية الإلهية ، و هو أمر لا نألو جهداً كثيراً لإثباته كون العنصر الأخلاقي هو الأساس الذي قامت عليه كل أديان العالم الرئيسية . فهناك أديان في العالم قد تخلو من الآلهة و أخرى تخلو من (التابو) و غيرها يخلو من الطوغم و الآخر من الكتب و المخطوطات الدينية و غيره من نظام الكهانة أو رجال الدين .. و لكن ... و لكن ... لم يخل أي واحد منها من الأخلاق بل جميعها دعت إليها و كانت من أحد بنودها الأساس .

من الديني إلى الفكري الديني :

لقد كان التعبير أو التطور الثاني و الأخير لمفهوم الوصاية الدينية ، هو الوصاية الفكرية الدينية . فمفهوم الوصاية الدينية الأساس الذي ذكرته الكتب في الأديان السماوية و الذي سار عليه الأنبياء و الرسل الذين جاءت الأديان بواسطتهم ، كان مفهوماً أخلاقياً وقائياً و اختياريّاً بحتاً يأخذ منهج الاعتدال بالعموم ، و من ثم تطور في فترة ما بعد الرسل إلى مفهوم أشد صرامة و تزمناً و ارتفع سقف العقوبات فيه ليصل في معظم الأحيان إلى عقوبة الموت أو الإعدام . و من ثم و فيما بعد تطور هذا المفهوم أيضاً و طراً عليه تغير ثانٍ و هو امتزاجه بما عرف بمفهوم الوصاية الفكرية . و الحقيقة و منعاً للإجحاف و الظلم فإننا نرى أن مفهوم الوصاية الدينية بشكله الأخيرين ، كان له في بعض الأحيان وجه استخدام إيجابي و وقائي و في بعضها

الآخر وجه سلبي انتهاري وصولي و ذو غايات سياسية و عاطفية . فالوصاية الفكرية أيضاً اتخذت السبيل ذاته من حيث سوء الاستخدام أو حسنه .

لقد اتخذت الوصاية الفكرية الدينية عناوين كثيرة للتطبيق و الممارسة و إنزال العقوبات أو منع أفكار معينة و إتلافها مادياً (حرق - تمزيق - إتلاف) . و قد استخدمت الوصاية الفكرية الدينية بشكل رئيس تحت ستار أو مبرر حماية الدين من التخريب و التحريف و التزوير و تغيير الأفكار و البنود و العقائد الأساس فيه ، ما يؤدي إلى تقويضه و تهديم أركانه فيما بعد .

و من العناوين الكثيرة التي برزت في مجال تطبيق الوصاية الفكرية الدينية ، كان الهرطقة و محاكم التفتيش في المسيحية ، و الزندقة و البدع في الديانة الإسلامية . و برأينا وكما ذكرنا فإن الوصاية الفكرية الدينية لا تخلو كمصطلح و مفهوم من مبدأ حسن الاستخدام . و من مثال ذلك ما جاء في سنن الترمذي^(١) " أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال سمعت أبا الوليد يقول سمعت أبا العباس بن سريج يقول سمعت إسماعيل بن إسحاق القاضي يقول : دخلت على المعتضد فدفع إلى كتاباً نظرت فيه و كان قد جمع له الدحض من زلل العلماء و ما احتج به كل منهم لنفسه ، فقلت يا أمير المؤمنين مصنف هذا الكتاب زنديق . فقال ألم تصح هذه الأحاديث ؟! قلت : الأحاديث على ما رويت و لكن من أباح المسكر لم يبيح المتعة و من أباح المتعة لم يبيح الغناء و المسكر معاً ، وما من عالم إلا و له زلة و من جمع زلل العلماء ثم أخذ بها ، ذهب دينه . فأمر المعتضد فأحرق ذلك الكتاب " .

و مما جاء في وصية للخليفة أبو عبد الله محمد المهدي لابنه يحذره فيها من الزندقة و الزنادقة " يا بني هنالك فرقة تدعو الناس إلى ظاهر حسن كاجتتاب الفواحش و الزهد في الدنيا و العمل للأخرة ، ثم تخرجها إلى تحريم اللحم و مس الماء الطهور و ترك قتل الهوام تحرجاً و تحوباً ، ثم تخرجها من هذه إلى عبادة اثنين أحدهما النور و الآخر الظلمة ثم تبيح بعد هذا نكاح الأخوات و البنات و الاغتسال بالبول و سرقة الأطفال من الطرق لتتفذهم من ضلال الظلمة إلى هداية النور ، فارفع عنها الخشب و جرد فيها السيف و تقرب بأمرها إلى الله لا شريك له فإنني قد رأيت جدك العباس في المنام قلدني سيفين و أمرني بقتل أصحاب الاثنين " . أو كما

(١) سنن الترمذي - باب الفتن - حديث / ٢١٤٤٩ .

في تلك الحادثة التي يعترف فيها أحد المتهمين بالزندقة بأنه قد زور أحاديث الرسول (ص) حيث جاء^(١) " أخبرنا أبو محمد بن الأكفاني عن قراءة عبد العزيز بن أحمد عن .. عن .. أحمد بن عمران بن أبان حدثني إسماعيل بن إبراهيم قال : أخذ هارون الرشيد زنديقاً و أمر بضرب عنقه ، فقال له الزنديق لما تضرب عنقي يا أمير المؤمنين ؟ قال : أريح العباد منك . فقال الرجل فأين أنت من ألف حديث وضعتها على رسول الله و كلها ما فيها حرف واحد نطق به رسول الله " . أو ذلك الزنديق الذي قال و هو على النطع بعد انكشاف أمره " و الله لقد وضعت لكم أربعة آلاف حديث حلت في الحرام و حرمت الحلال و الله لقد صومتم يوم فطركم و فطرتكم يوم صومكم " .

في الواقع لقد اكتسبت الوصاية الفكرية الدينية مشروعيتها الأساس من مبدأ حماية الدين من دخول الأفكار الغربية و المختلفة مع تعاليمه و خاصة الأديان غير السماوية . و من هذه الأديان ، المانوية و المجوسية و الزرداشتية و غيرها . و الوجه الشرعي الأساس لتلك الوصاية الفكرية ، كان منع التدليس و التحريف و التزوير في الدين و إدخال أمور محرمة مسيئة و هو أمر حرمة و منعه و حذرت منه الأديان و الكتب السماوية نفسها . صحيح أن القرآن الكريم قد أباح حرية الدخول في المعتقد أو عدمه و لكنه أبداً لم يبيح التحوير و التزوير و الكذب فيه . و قد جاءت آيات كثيرة في القرآن تندد بهذه العملية و تنمها و تحذر منها و من عواقبها الوخيمة ، و من ذلك (... وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِن بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ * وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَا بِعَضُفُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ قَالُوا أَنُحَدِّثُكَ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ لِيُحَاجُّوكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ) (البقرة ٧٥-٧٦) .

(وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ) (الأنعام: ٢١) .
(فَبِمَا نَقُضُهُمْ مِّيثَاقَهُمْ لَعْنَاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ ...) (المائدة: ١٣) .

من كل ما سبق نقول .. إن حدود الوصاية الفكرية الدينية تبدأ عندما تبدأ عملية التخريب المتعمد للدين و تنتهي عند انتهائها و هي في هذه الحالة فقط ، يمكن لها أن تكتسي الصفة

(١) تاريخ ابن عساكر - ج / ٣ - ص / ٤٣٩ . ص / ١٦٩٥ / .

الشرعية ، و ما عدا ذلك فهو سوء استخدام لها ، يعطيها الصفة السلبية و صفة التسلط و القهر و الاستلاب العقلي و يدخلها فوراً في نطاق الإكراه الديني . و المشكلة الرئيسة هي أن الوصاية الفكرية هنا قد تكون تبعاً لمزاج فردي سلطوي يأخذ أبعاداً عاطفية أو مصالح نفعية شخصية خاصة أو سياسية أكثر منها نفعية عامة .

لقد كانت العناوين الرئيسة للوصاية الفكرية الدينية في التاريخ الإسلامي ، كثيرة ، منها على سبيل المثال قضية (خلق القرآن)^(١) و قضية الزندقة في الإسلام . و هي قضية وجدت لها شيوعاً في العصر العباسي و مثال ذلك ما جاء في التاريخ الإسلامي^(٢) " أخبرنا أبو الحسن بن قبيس و أبو منصور أنبأ الأزهر بن محمد بن العباس أن أحمد بن معروف الخشاب الحسين قال : أشخص أبو مسهر الغساني من دمشق إلى عبد الله بن هارون وهو بالرقعة ، فسأله عن القرآن فقال كلام الله و أبي أن يقول مخلوق ، فدعا بالسيف و النطع ليضرب عنقه ، فلما رأى ذلك ، قال : القرآن مخلوق فتركه من القتل و قال أما لو أنك قلت ذلك قبل أن أدنو بالسيف و النطع ، لقبلت منك و رددتك إلى بلادك و أهلك و لكنك تخرج الآن فتقول قلت ذلك فزعاً من القتل . أشخصوه إلى بغداد فاحبسوه فيها حتى يموت . فأشخص من الرقة إلى بغداد فحبس فيها من قبل إسحاق بن إبراهيم فمكث في الحبس يسيراً حتى مات فيه " .

و في حادثة أخرى^(٣) أن المأمون عندما زار دمشق ، نزل في جبل بدير الممران ، فكان يأمر بإشعال النيران ليلاً في قدور كثيرة تتدلى من الجبل فتضاء له الغوطة فيبصرها و يتمتع ناظره بها . و كان أحد شيوخ دمشق يعطي دروسه الدينية ليلاً في مسجد دمشق و في إحدى المرات أبصر هذا الشيخ النيران و الأضواء الكثيفة القادمة من الجبل ، فسأل عنها فقالوا له : هذه النار التي تدلى للأمير المؤمنين من الجبل حتى تضئ له الغوطة . فقال الشيخ : أتبنون بكل ربيع آية تعيثون و تتخذون مصانع لعلكم تخلدون . و كان في حلقة الشيخ صاحب خبر عند المأمون ، فدفع ذلك إليه فحقدتها عليه المأمون و لما أرتحل المأمون إلى بغداد أمر أن يُحمل إليه الشيخ ، فحُمِلَ و امتحنه بالقرآن هل هو مخلوق أم غير مخلوق فالتوى الشيخ بين يديه فلم

(١) نلفت نظر القارئ هنا إلى أن قضية خلق القرآن ليست من ضمن بحث الكتاب من حيث صحتها أو عدمه ،

بل النقاش حول استغلال هذه القضية من قبل الذين كانوا مؤيدين لها أو ضدها .

(٢) تاريخ دمشق - ج/٣٣ - ص ٤٣٧/ .

(٣) المصدر السابق .

يلقه بالتي يستحل بها دمه و لم يلقه بإعطاء ما يوجب عليه الكفر . فقال له المأمون : أعلي تلغز ؟ علي بالسيف و النطع ، فلما أحضر السيف ارتعد الشيخ و قاربه فيما أراد منه ، فأمر به فأصعد إلى العراق و أكرمه إسحاق ابن إبراهيم أمير بغداد و بقي فيها حتى مات " تشير هذه الرواية إلى أن القضية كلها من أجل كلمة قالها ذلك الرجل بحق المأمون و لا علاقة لها بحماية الدين أو القرآن و خلقه أو عدم خلقه ، بالموضوع . و كادت هذه الكلمة تكلفه حياته و إزهاق روحه من أجل رأي بقضية لا علم له بها ، و ربما كان هذا الرجل لا يعرف حقاً إذا ما كان القرآن مخلوقاً أم غير مخلوق .

و هنالك أيضاً حادثة أخرى أودت بحياة رجل من أجل شبهة بيت شعر⁽¹⁾ و قد اتهم لدى المهدي العباسي بالزندقة " فأمر به فحُمل إليه و احُضر بين يديه ، فلما خاطبه ، أعجب بغزارة أدبه و علمه و براعته و حسن بيانه و كثرة حكمته فأمر بتخلية سبيله ، فلما ولي رده إليه و قال له : ألسنت القائل :

و الشيخ لا يترك أخلاقه حتى يوارى في رسمه

إذا ارعوى عاد إلى جهله كذي الضنى عاد إلى نكسه ؟

قال بلى يا أمير المؤمنين . قال فأنت إذن لا تترك أخلاقك و نحن نحكم فيك بحكمك بنفسك ثم أمر به فقتل و صُلب على الجسر " .

و في رواية أخرى أن الرجل قال للمهدي عندما أحضره إليه " و الله يا أمير المؤمنين ما أشركت بالله طرفة عين فاتق الله تعالى و لا تسفك دمي على الشبهة فقد قال النبي : ادروا الحدود بالشبهات " و جعل يتلو عليه القرآن حتى أمر بتخلية سبيله ، فلما ولي قال له أنشدني قصيدتك السينية فتلاها الشيخ حتى وصل إلى ذلك البيت (و الشيخ لا يترك أخلاقه ...) فأمر به فقتل و صُلب .

و المثير في قضية خلق القرآن أنها قضية لم تثر في عهد الرسول (ص) و لا عهد الخلفاء الراشدين و لا التابعين و لم تثر إلا في أواسط العصر العباسي و هي قضية ليست في جوهر و صلب الدين و لم يتناولها القرآن (حسب رأي البعض) و لا السنة النبوية و هي ليست من صلب العقيدة و لا من أركان الإسلام أو الإيمان . و قيل أن مصدر نشوئها هو محل شبهة و

(1) نفس المصدر السابق .

من شخص هو محل للشبهات اسمه (الديصاني) تظاهر بالإسلام . و الله أعلم . و نحن هنا لن نناقش القضية من حيث النتيجة لأن ذلك ليس من منهج الكتاب ، بل نناقش قضية استغلالها و الانجرار نحوها و جعلها أداة لأبشع وصاية فكرية ، و تصفية سياسية و تكفيرية استخدمت من قبل الذين كانوا مؤيدين لها و الذين كانوا ضدها ، و ما عرف بمحنة الإمام أحمد بن حنبل صاحب المذهب ، هو أكبر دليل على ذلك . فهذه القضية كانت مادة للتلاعب السياسي أكثر منه معرفة الوجه الديني . أما القضية الثانية التي لاقت رواجاً لها في العصر العباسي أيضاً فهي قضية الزندقة . و هي مفهوم ومصطلح ظهر أول مرة على ما يبدو عند الاختلاط مع أتباع الديانات المانوية و الزرداشتية و الأثنية و المجوسية ، ثم تطور الأمر ليصيب من اتهم بالإلحاد و البدع ، ثم تطور ليصيب كل من خالف مذهباً معيناً أو تياراً معيناً في الإسلام . أي أن مفهوم و مصطلح الزندقة قد خرج عن نطاقه الأصلي و تعريفه الأساس ليصبح مادة فكرية دسمة لتطبيق وصاية فكرية دينية تخدم أهدافاً سياسية بحتة تستخدم أساساً لتصفية الخصوم السياسيين و من مثال ذلك (ابن المقفع) صاحب كتاب (كلیلة و دمنه) الذي وجهت له تهمة الزندقة و قتل على أثرها نتيجة لخلافات داخلية ضمن الأسرة العباسية حيث كان يميل لطرف ضد طرف ، يضاف إلى ذلك صيغة كتاب الأمان التي اعتمدها في الاتفاق بين الخليفة العباسي أبو جعفر المنصور و عمه عبد الله ، حيث شدد الشروط على أبي جعفر ، إذ كان من إحداها أن كل نساؤه طوالق إن هو قتل عمه ، فعبر أبو جعفر المنصور عن رغبته بالتخلص منه ، يضاف إلى ذلك أيضاً سخريته من سفيان بن معاوية والي المنصور على البصرة و هو الذي قتله و مثل به بتهمة الزندقة .

و ما يلفت الانتباه هنا أيضاً هو مقولة مشبوهة في تعريف الزنديق " الزنديق هو الذي يعترف بالدين ظاهراً و باطناً لكنه يفسر بعض ما ثبت من الدين بخلاف ما فسرہ الصحابة و التابعون " (١) أي أن شخصاً ما يعترف بالإسلام و يؤمن به قلباً و قالباً و بإخلاص ، و لكن له رأي معين يخالف شخصاً آخر كان مع الرسول (ص) أو شخصاً جاء بعده بزمان و لم يعاصره (بغض النظر عن هذا الشخص) ، هو زنديق . و ما يثير الشبهة و الاستغراب أيضاً هو قرار اتُخذ في أيام الخلافة الأموية بعدم دخول أهل الكتاب للإسلام مخافة أن يقل إيراد الدولة من الجزية و الخراج ، حتى قام الخليفة عمر بن عبد العزيز بإصدار قرار معاكس يبيح لهم

(١) دفاع عن الرسول - الورداني .

الدخول في الإسلام قائلاً قولته الشهيرة " إن الله ابتعث محمداً داعياً لا جابياً " و في تاريخ دمشق أيضاً جاء أن اثنين من عمال عمر بن عبد العزيز ، كتبوا إليه بتصفية مجموعة من الناس بتهمة الزندقة " فكتبوا إليه أن الناس لا يصلحهم سوى السيف ، فكتب إليهما عمر قائلاً : خبيثين من الخبيث و بذتين من الربذ تعرضان لي بدماء المسلمين و ما أحد من المسلمين إلا و دماؤكما أهون عليه من دمه " .

و من صور الاستخدام السياسي للوصاية الفكرية كأداة للتصفية السياسية و الجسدية ، أن الخليفة العباسي موسى الهادي كان يريد خلع أخيه هارون الرشيد من ولاية العهد و يعطيها لابنه جعفر بن موسى . فطلب من قواده و وزرائه و وجهاء القوم و عليتهم خلع الرشيد ففعلوا و قاموا بخلع الرشيد و جعل جعفر بن موسى مكانه . ثم أمر موسى أن يتجنب الناس الرشيد و لا يقربوه ، ففعلوا إلا شخص من بطانة الهادي و اسمه يحيى بن خالد فكان يصل الرشيد و يلزمه و يقوم بأصول معاملته على أتمها ، فوصل الخبر إلى الخليفة موسى الهادي ، فاستشار بطانته فقيل له " إنه ليس عليك من هارون خلاف و إنما يفسده يحيى بن خالد فابعث إلى يحيى و ارمه بالكفر و تهدده بالقتل "(١) . لاحظوا عبارة (ارمه بالكفر) .

و تأتي المصيبة الكبرى في سوء استخدام الوصاية الفكرية و جعلها موضع الشبهات و الشك و مخالفتها لأصولها و قواعدها الأساس في القرآن ، هو أنه كان يتم التغاضي من قبل أربابها عن بعضهم لمجرد القرب أو العاطفة أو التملق و الولاء السياسي . فقد اشتهر عن الخليفة العباسي المهدي أنه كان من هواة الطيور الداجنة و كانت هوايته المفضلة هي اللعب بالحمام و المسابقة فيما بينها ، فدخل عليه ذات يوم جماعة من المحدثين (أي رواة الحديث) و فيهم شيخ محدث و راوٍ اسمه عتاب بن إبراهيم فحدثه بحديث أبي هريرة (لا سبق إلا في خف أو نعل أو حافر) أي بما معناه أنه لا يجوز السباق إلا بين الحيوانات ذات الحوافر كالخيل و النوق و غيرها و لا تدخل الطيور في ذلك . و لكن المحدث روى الحديث و زاد عليه عبارة (أو جناح) فأمر له المهدي بعشرة آلاف دينار . و لما خرج قال المهدي " و الله أني لأعلم أن عتاباً كذب على رسول الله "(٢) . هذه الحادثة إن صحت ، فهي كارثة بكل ما في الكلمة من

(١) تاريخ الطبري - ج ٥ / .

(٢) البداية و النهاية - ج ١٠ / - ص ١٥٣ / .

معنى لأنها صدرت عن قمة هرم الوصاية الفكرية الدينية و السياسية ، على مبدأ (إن كنت لا تدري فتلك مصيبة ، و إن كنت تدري فالمصيبة أعظم) . و على كل حال لا نريد الدخول في جدل حول هذه القضية لأن منهج الكتاب لا يتمحور حولها بقدر ما هو عن الوصاية الفكرية الدينية و سوء استخدامها القبيح و العشوائي الذي راح ضحيته آلاف مؤلفة من الناس ، أكابر أم أصاغر ، و هذا كله لا علاقة له بالدين بل لأجل أهواء و مطامع و نزاعات سياسية أو عاطفية دينية . فهذا الشخص الذي قتل أناساً كثيراً باسم الزندقة أو البدع أو ما إلى ذلك ، على الشبهة أو حتى على اليقين ، هو نفسه الذي يكافئ أشخاصاً آخرين على كذبهم على رسول الله (ص) لأجل أن يتملقوه و يداهنوه . فالمهدي نفسه كان يعاقب بالقتل بتهمة الزندقة ، كل خصم أو منافس له أو حتى معاون ، فقد كان " وزيره أبو عبيد الله معاوية ابن يسار مولى الأشعريين و كان متقدماً في صناعته و له ترتيبات في الدولة ، وصنف كتاباً في الخراج هو أول من صنف فيه ، فحصل حقد وحسد عليه من الربيع حاجب المهدي ، فوشى عليه عند المهدي أن ابنه محمداً متهم في دينه ، فأمر المهدي بإحضاره (أي الولد) و قال له : يا محمد اقرأ ، فاستعجم عليه القرآن . فقال المهدي لأبيه الوزير أبي عبيد الله : يا يسار ألم تخبرني أن ابنك جامع للقرآن ؟ فقال بلى يا أمير المؤمنين و لكنه فارقني منذ سنين و في هذه المدة نسي القرآن . فقال المهدي : قم فتقرب إلى الله بدمه . فذهب الرجل ليقوم ، و لكنه وقع باكياً من الحزن على ولده يقتله بيده . فقال العباس بن محمد : يا أمير المؤمنين إن شئت أن تعفي الشيخ ، ففعل . و أمر المهدي بابنه فضربت عنقه و صلب ^(١) . فلمجرد أن الولد ارتبك في القراءة ، كان ذلك مبرراً كافياً لقتله و أن يطلب من أبيه القيام بذلك .

لننظر إلى حفيد ذلك الشخص و هو الخليفة المأمون عندما كان ذاهباً في رحلة استجمام ، فالتقى مجموعة من الناس ، على ما يبدو لا دين لهم . فسألهم عن دينهم قائلاً : أنتم على الإسلام ؟؟ قالوا لا . قال أفأنتم على النصرانية ؟ قالوا لا . قال أفأنتم على اليهودية ؟ قالوا لا . قال أفعلى المجوسية ؟ قالوا لا . فقال : فعلى أي دين أنتم ؟!! قالوا : لا ندري (جماعة على السبحانية ... هكذا) فقال لهم : إنني عائد من هنا فإذا رجعت و لم تكونوا على دين مما هو في القرآن قتلتمكم عن آخركم . فاحتاروا في أمرهم و فزعوا إلى كبير لهم من عقّالهم و سألوه

(١) المرجع السابق - تاريخ دمشق

حل مصيبتهم هذه . فقال لهم : يوجد في القرآن دين اسمه (الصابئة) ، فإذا عاد المأمون من هنا فقولوا له إننا صابئة^(١) و تم الأمر هكذا ، و تركهم المأمون و شأنهم .

إننا نتساءل هنا لماذا لم يترجل المأمون عن صهوة جواده ويرسل لهم من يفقههم بالدين و يعرض عليهم الإسلام مثلاً و يشرح لهم مزايده و فوائده و قواعده و أصوله و بنوده و أركانه و محاسنه و ميزاته و الغاية منه و لماذا بعثه الله .. إلى ما هنالك ؟!! بدل من أن يهددهم بدون اكتراث و لا مبالاة ، بالإبادة و التطهير الجماعي و يجبرهم على اختيار أحد الأديان لا على التعيين و كأنها صفقة في (سوق الهال)^(٢) . و الملفت للنظر أنهم اختاروا ديناً غير معروف تماماً آنذاك ، فأقروا عليه و تركهم و شأنهم دون اكتراث منه .

القضية إذاً قضية مزاج و أهواء كما في قضية خلق القرآن المذكورة آنفاً ، فهي قد خضعت لتغيرات كثيرة ، ففي عهد الرشيد كان يقتل كل من يقول بخلق القرآن ، و تم عكس الأمر في عهد المأمون و صار يقتل كل من يقول بعدم خلقه أو أنه غير مخلوق و محنة الإمام أحمد بن حنبل في ذلك مشهورة ، ليتغير الأمر مرة أخرى و يأتي من يقتل على قضية خلق القرآن أو يعتقد أنه مخلوق . فهارون الرشيد أتاه مرة من يخبره بأن أحدهم و اسمه بشير المريس يعتقد بأن القرآن مخلوق ، فقال : و الله لأن أظفرنني الله به لأقتلنه قتلة ما قتلها أحد من قبل . فلما علم الرجل بالأمر ، هرب و ظل متوارياً حتى مات .

و جاء أيضاً أن رجلاً دخل على هارون الرشيد و أمامه رجل قد ضربت عنقه و السيف يمسح سيفه في مؤخرة الرجل المقتول . فقال الرشيد : قد قتلته لأنه قال إن القرآن مخلوق .

و عندما تغير الأمر في عهد الخليفة العباسي الواثق ، تعرض كل من يقول بأن القرآن غير مخلوق ، للقتل و التنكيل و منهم أحمد بن نصر الخزاعي الذي قبض عليه و الي بغداد و امتحنه الواثق فأصر على رأيه بأن القرآن غير مخلوق ، فدعا له بالسيف و النطع و قال : إنني أحتسب خطاي إلى هذا الكافر الذي يعبد رباً لا نعبد . فضرب عنقه و أمر به فحمل

(١) تاريخ سوريا الحضاري القديم (المركز) ، ص ١٤٧ / .

(٢) لفظة عامية شامية تطلق على السوق الشعبي .

رأسه و نصب بالجانب الشرقي أياماً و علقت على رأسه ورقة تقول " هذا أحمد بن نصر الذي دعاه الإمام الوائلي إلى القول بخلق القرآن فأبى إلا المعاندة فعجل الله به إلى ناره " (١) .

و استخدمت الوصاية الفكرية كذلك في مجال الحرب ما بين المذاهب الإسلامية و وصل الأمر إلى درجة التساهل في الدين ، فقط من أجل محاربة مذهب لمذهب آخر . جاء في تاريخ دمشق " أخبرنا أبو محمد الأكفاني عن أبي حسن بن طوق الطبراني عن عبد الجبار الخولاني ... قال : سمعت أبا سليمان يقول : صلّ خلف كل صاحب بدعة إلا القدري فلا تصلّ خلفه و إن كان سلطاناً ، قال أحمد و به نأخذ " (٢) . و مما يبدو خلال التاريخ الإسلامي أن الوصاية الفكرية الدينية قد كانت محصورة أساساً في أيدي النخبة السياسية الحاكمة . فهي التي كانت تحكم باسم الدين و تستمد شرعيتها من الدين نفسه من خلال أحاديث استغللتها هذه النخبة و أرسلت مشروعاتها السياسية دوناً عن الدينية . و الملفت للنظر أن هذه الأحاديث قد تم استغلالها لدعم الأمر السياسي على حساب الأمر الديني ، لا بل لم يتم الاكتراث للأمر الديني علماً أنها بالأساس ذات منطلق ديني و صادرة عن رموز دينية لا علاقة لها بالسياسة .

جاء في الحديث " حدثنا هدا بن خالد الأزدي حدثنا همام بن يحيى حدثنا قتادة عن الحسن عن ضبة بن محض عن أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : ستكون أمراء فتعرفون و تتكفرون ، فمن عرف برئ و من أنكر برئ ولكن من رضى و تابع . قالوا يا رسول الله أفلا نقاتلهم ؟ قال لا ، ما صلوا " (٣) . و جاء أيضاً " حدثنا مسعد حدثنا يحيى عن شعبة ، عن أبي النباح عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : اسمعوا و أطيعوا و إن استعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة " (٤) . و جاء أيضاً " سأل سلمة بن يزيد الجعفي رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : يا نبي الله أرأيت إن قامت علينا أمراء يسألونا حقهم و يمنعوننا حقنا ، فما تأمرنا ؟ فأعرض عنه . ثم سألته فأعرض عنه ثم سألته في الثانية و الثالثة ، فجذبه الأشعث بن قيس و قال : اسمعوا و أطيعوا فإنما عليهم ما حملوا و

(١) المراجع السابقة .

(٢) تاريخ دمشق ، ج/٣٤ ، ص/١٢٥ .

(٣) صحيح مسلم ، باب الإمارة ، حديث /٤٩٠٦/ .

(٤) صحيح البخاري ، الأحكام ، حديث /٧١٤٢/ .

عليكم ما حملتم" (١) . و جاء " عن أبي هريرة أن رسول الله (ص) قال : سيليكم من بعدي ولاة ، فيليكم البر ببره و الفاجر بفجوره فاسمعوا لهم و أطيعوا فيما وافق الحق و صلوا وراءهم فإن أحسنوا فلكم و إن أساءوا فلكم و عليهم " (٢) . و هنالك أحاديث و حوادث توضح عملية فرض الخلفاء و الحكام أنفسهم بالقوة باسم الدين و مثال ذلك " حدثنا محمد بن العلاء حدثنا أبو بكر عن عاصم قال : سمعت الحجاج و هو على المنبر يقول اتقوا الله ما استطعتم ليس فيها مثنوية و اسمعوا و أطيعوا ليس فيها مثنوية لأمر المؤمنين عبد الملك ، و الله لو أمرت الناس أن يخرجوا من باب من أبواب المسجد ، فخرجوا من باب آخر لحلت لي دماؤهم و أموالهم ، و الله لو أخذت ربيعة بمضر لكان ذلك لي من الله حلالاً " (٣) .

و لكننا نرى عكس ذلك مع الرسول (ص) " عن علي (رض) قال بعث النبي (ص) سرية و أمر عليهم رجلاً من الأنصار و أمرهم أن يطيعوه ، فغضب عليهم (أي الرجل) و قال أليس قد أمر النبي أن تطيعوني ؟ قالوا : بلى . قال عزمت عليكم أن جمعتهم خطباً و أوقدتهم ناراً ثم دخلتم فيها . فجمعوا خطباً و أوقدوا النار ، فلما هموا بالدخول قام ينظر بعضهم إلى بعض . فقال بعضهم : إنما تبعنا النبي (ص) فراراً من النار أفندخلها ؟ فبينما هم كذلك إذ خمدت النار و سكن غضبه . فلما ذكر ذلك للنبي (ص) قال : و الله لو دخلوها ما خرجوا منها أبداً ، إنما الطاعة في المعروف " (٤) . التناقض هنا واضح ..

و أورد ابن عساكر " حدثني محمد بن سعيد بن المغيرة الشيباني عن عبد الملك بن عمير قال : لما دخل معاوية الكوفة ، صعد المنبر ثم قال أيها الناس إني والله ما قاتلتكم على الصوم و الصلاة و الزكاة و إني لأعلم أنكم تصومون و تصلون و تزكون و لكن قاتلتكم لأتأمر عليكم " (٥) . و جاء في المصدر ذاته " عن عمرو بن مرة عن سعيد بن سويد قال صلى بنا معاوية بالأنخيلة الجمعة في الضحى ثم خطبنا فقال : ما قاتلتكم لتصوموا و تصلوا و لا لتحجوا و لا لتزكوا و

(١) صحيح مسلم ، الإمارة ، حديث / ٤٨٨٨ .

(٢) سنن الدارمي ، العيدين ، حديث / ١٧٧٩ .

(٣) سنن أبي داود ، السنة ، حديث / ٤٦٤٥ .

(٤) صحيح البخاري ، الأحكام ، حديث / ٧١٤٥ .

(٥) تاريخ دمشق ، ج ٥٢ / ، ص ٣٨٠ .

أنكم لتفعلون ذلك و لكن إنما فاتلتكم لأتأمر عليكم فقد أعطاني الله ذلك و أنتم كارهون" و المصيبة أن مفهوم الوصاية الدينية قد وصل إلى مرحلة تم فيها جمع النقائص بعضها مع بعض و بشكل طبعي عادي يثير الدهشة و التعجب ، و كأن الظلم و النزو على الناس و على آرائهم و عقولهم قد أصبح من الفقه في شيء ، فقد جاء في التاريخ ذاته أنه " لما حضرت عبد الملك بن مروان الوفاة ، جمع أولاده فقال لهم : أوصيكم بتقوى الله فإنها عصمة باقية و جنة وافية و هي أحسن كهف و أزين حلية و ليتعطف الكبير منكم على الصغير و خذوا بجميل الأمور . و استمر ينصحهم بتقوى الله و الأخلاق حتى التقت إلى ابنه الوليد فقال له لا ألفينك إذا مت تجلس تعصر عينيك و تبكي و تحن حنين الأمة و لكن شمر و انثر و البس جلد نمر و دلني في حفرتي و خلي و شأني ، و عليك و شأنك ، ثم ادع الناس للبيعة فمن قال هكذا فقل بالسيف هكذا . ثم أرسل عبد الملك إلى عبد الله بن يزيد بن معاوية و خالد بن أسيد فقال هل تديان لم بعثت إليكما ؟ قالوا نعم لترينا أثر عافية الله عليك . قال : لا و لكن حضر من الأمر ما تريان فهل في أنفسكما من بيعة الوليد في شيء ؟ فقالا : لا و الله ما نرى أحداً أحق بها منه بعدك يا أمير المؤمنين . فقال لهما أما و الله لو قلتما غير ذلك لضربت الذي فيه أعينكما (أي ضرب عنقهما) ثم رفع فراشه فإذا السيف مشهور ^(١) .

الرجل و هو على فراش الموت و سيواجه ربه بعد أجل قريب ، يوصي أولاده بتقوى الله و مخافته ، و في الوقت عينه يهدد بقطع رأس و نهب مال كل من له فقط مجرد رأي مخالف لرأيه في تولية ابنه الوليد و هو حدث صغير في أعين الناس و في الوقت الذي يوصي فيه باللين و التقوى يوصي بلبس جلد النمر . فإذا كان لأحد ما رأي ما أو ملاحظة صغيرة بسيطة على ابن السيد عبد الملك الواعظ الكبير ، فإنه لن يجرؤ على قول ذلك خشية أن تضرب عنقه و ينهب ماله و تسيى نساؤه ربما من قبل هذا الواعظ الذي يدعو لتقوى الله . و هذا الواعظ هو نفسه الذي أحدث بدعة في الإسلام لأجل غريزته و هواه و فرضها كوصاية دينية . جاء في الروايات ^(٢) " حدثنا أبي يحيى بن حمزة قال : كان عبد الملك بن مروان قد فرض الصداق أربع مائة دينار لا يزال عليها ، و كان ذلك بدعة منه ذلك أنه خطب امرأة من قريش يقال لها زينب و نافسه فيها رجل من أهل بيته ، فقال لها الرجل : أصدقك عشرين ألف

(١) المصدر السابق ، ج ٦٣/ ، ص ١٧٢/ .

(٢) المصدر السابق ، ج ٦٩/ ، ص ١٧٣/ .

دينار ، فتزوجته و تركت عبد الملك . فقال عبد الملك : أرى النساء يذهب بهن المهور و لو كان المهر واحداً ، ما وضعت امرأة نفسها إلا في الفضل و ما كانت زينب تذهب إلى فلان عني . فكتب أن لا يزداد في المهر على أربعمائة دينار " .

و تطور سوء استخدام الوصاية الفكرية و أصبح الناس يقاسون على بعض رجال الدين ، فإن وافقوهم ، كانوا مسلمين و أن لم يوافقوا أو كان لهم رأي مختلف ، كانوا زنادقة مبتدعين أي أن رجال الدين هؤلاء و أفكارهم أصبحوا هم القسيمين بين الجنة و النار ، بين الإيمان و الكفر . فقد قال أحد الفقهاء " أنا الممتحن الناس بالأوزاعي فمن ذكره بخير عرفنا أنه صاحب سنة ، و من طعن عليه عرفنا أنه صاحب بدعة " (١) . و لكي تستحكم الوصاية الفكرية الدينية مجالاً من دون نقاش ، كان لا بد من قطع الطريق على كل من يحاول مناقشتها أو الاعتراض عليها حتى من القرآن . جاء في كتاب الشريعة " قال محمد بن الحسين : ينبغي لأهل العلم و العقل إذا سمعوا قائلاً يقول قال رسول الله صلى الله عليه و سلم في شيء قد ثبت عند العلماء ، فعارض إنسان جاهل فقال لا أقبل ألا ما كان في كتاب الله عز و جل ، قيل له : أنت رجل سوء و أنت ممن حذرنا منك النبي صلى الله عليه و سلم و حذر منك العلماء . هذا قول العلماء فمن غير هذا ، خرج عن ملة الإسلام و دخل في ملة الملحدين ، نعوذ بالله تعالى من الضلالة بعد الهدى " . يعني بكل بساطة ممنوع النقاش و لا بأي شكل من الأشكال و إن الشريعة تؤخذ و بكل بساطة من فم البشر و ليس من الله و لا يجوز الاعتراض عليها حتى بكلام الله . و لكن رسول الله (ص) له رأي مخالف لرأي لذلك الشخص المجهول ؟؟؟ إذ روى الإمام الشافعي (٢) " سعد النبي (ص) المنبر ، فخطب الناس و قال : إن الحديث سيفشو عني فما أتاكم موافق للقرآن فهو عني و ما أتاكم مخالف القرآن فليس عني " " و أيما حديث بلغكم عني تعرفونه بكتاب الله فاقبلوه و أيما حديث بلغكم عني لا تجدون في القرآن موضعه و تعرفون موضعه فلا تقبلوه و أيما حديث بلغكم عني تتشعرون منه جلودكم و تشمئز منه قلوبكم و تجدون في القرآن خلافه ، فردوه " و هو ما يقع على الحديث الأول الذي يكفر الناس و يخرجهم من ملة الإسلام و النتيجة هي القتل و سفك دمائهم و سلب أموالهم ، إذا قارنوا بين كلام أحد من البشر و بين كلام الله (قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ قُلِ اللَّهُ يَهْدِي

(١) المصدر نفسه ، ج ٣٥ / ص ٦٧٦ / .

(٢) مفتاح الجنة ، ج ١ / ص ٢٢ / .

لِلْحَقِّ أَفْهَمَ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمَّنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَى فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ) (يونس: ٣٥) . و جاء أيضاً "قال رسول الله (ص) إنها ستكون رواة من بعدي يروون عني الحديث فاعرضوا حديثهم على القرآن فما وافق فخذوا به و ما لم يوافق القرآن فلا تأخذوا به" (١) . كذلك استندت الوصاية الفكرية الدينية على مبدأ عدم الجدل و النقاش خوفاً من أن تفتح على نفسها باب يصعب إغلاقه . حدث الفريابي قائلاً " إن رجلاً من أصحاب الأهواء قال لأيوب السخيتاني : يا أبا بكر أسألك عن كلمة . فولى أيوب و جعل يشير بإصبعه : و لا نصف كلمة " و قال أيضاً " دخل رجلان على محمد بن سيرين فقالا : يا أبا بكر نحدثك بحديث . فقال : لا . قالوا فنقرأ عليك آية من كتاب الله عز و جل ؟ قال : لا ، لنقومن عني أو أقوم أنا " و جاء أيضاً " عليك بآثار من سلف و إن رفضك الناس و إياك و أراء الرجال و إن زخرفوا لك القول " . و جاء أيضاً " أخبرنا أبو زكريا بن عيين قال حدثنا فلان عن فلان قال : رأيت صفوان بن محرز و أشار بيده إلى ناحية من المسجد ، و شبيهة قريب منه يتجادلون فرأيت أنه ينفض ثوبه و قام و قال : إنما أنتم حرب " .

و جاء عن الخليفة المهدي قوله " ما قطع بي إلا شيخ جيء به من المصيصة ، فمكث في السجن مدة ثم إن أبي (الخليفة الواصل) ذكره يوماً فقال علي بالشيخ . فأتني به مقيداً ، فلما وقف بين يديه سلم عليه فلم يرد السلام . فقال الشيخ : يا أمير المؤمنين ما استعملت معي أدب الله عز و جل و لا أدب رسول الله صلى الله عليه و سلم ، قال الله (و إذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها) و أمر النبي صلى الله عليه و سلم برد السلام . فقال له الواصل : و عليك السلام ، ثم قال لابن أبي داود سلمه . فقال الشيخ : يا أمير المؤمنين أنا محبوس معبد أصلي في الحبس بنميم و قد منعت الماء ، فمر بقيودي تحل و مر لي بماء أتطهر و أصلي ثم سلني . فأمر فحلت قيوده و أمر له بماء فتوضأ و صلى لله . فقال الخليفة لأبي داود سلمه . فقال الشيخ : المسألة لي فأمره أن يجييني . فتوضأ و صلى فقال سل . فأقبل الشيخ على بن أبي داود و سأله فقال : خبرني عن هذا الأمر الذي تدعو الناس إليه شيء دعا إليه رسول الله (ص) ؟ قال : لا . قال : فشيء دعا إليه أبو بكر الصديق (رض) بعده ؟ قال : لا . قال : فشيء دعا إليه عمر ابن الخطاب (رض) . قال : لا . قال فشيء دعا إليه عثمان بن عفان (رض) بعدهم ؟ قال : لا . قال فشيء دعا إليه علي بن أبي طالب (رض) بعدهم ؟ قال : لا .

(١) سنن الدارقطني ، حديث / ٤٥٢٩/ .

قال الشيخ : فشيء لم يدعُ إليه رسول الله (ص) و لا أبو بكر و لا عمر و لا عثمان و لا علي (رض) ، تدعو أنت إليه الناس ، ليس يخلو أن تقول علموه أو جهلوه ، فإن قلت علموه و سكتوا عنه و سعنا و إياك من السكوت ما وسع القوم ، فإن قلت جهلوه و علمته أنت ، فيا لكع ابن لكع يجهل النبي (ص) و الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم شيئاً و تعلمه أنت و أصحابك ؟ قال المهتدي : فرأيت أبي وثب قائماً و دخل الحيرى و جعل ثوبه في فيه و ضحك (و في رواية أخرى ضحك حتى استلقى) ثم جعل يقول : صدَقَ .. ليس يخلو من أن يقول علموه أو جهلوه . ثم قال لابن أبي داود : أعط هذا الشيخ نفقته و أخرجه عن بلدنا .

كما جاء التشديد في ذلك لكي يكون الأمر محكماً " حدثنا أيوب عن أبي قلابة قال " ما ابتدع الرجل من بدعة إلا استحل السيف " .

خلاصة القول ، و من خلال ما تقدم ، فإن الوصاية الفكرية الدينية التي جاءت بعد عصر الرسول (ص) و عصر الخلفاء الراشدين (رض) ، كانت وصاية انحصرت بفئة معينة تغيرت حسب تغير الزمان و المكان و الأحداث . و هذه الفئة حصرت بيدها كل شيء و حددت مجال التفكير و العمل للناس ضمن حدود معينة ، و كل من يتخطى هذه الحدود فإنه معرض للقتل و التصفية . و هذه الفئة حلت لنفسها أي شيء تراه مناسباً لها و لمصالحها و قامت بتصفية خصومها السياسيين الدينين على طريق و منهج الوصاية الفكرية الدينية التي وضعتها . و هذه الفئة ليست فئة متجانسة أو واحدة ، بل هي متغيرة بحكم الظروف و الأحداث السياسية الانقلابية الحاصلة في التاريخ العربي الإسلامي . فتارة تكون هي صاحبة الوصاية الفكرية الدينية ، و تارة تكون خاضعة لوصاية غيرها . و لكن الأسلوب الوصائي الفكري الديني هو ذاته لم يتغير . فأين هؤلاء من الخليفة عمر بن الخطاب (رض) حين قال له أحدهم و هو يخطب على المنبر " اتق الله يا عمر " فتذمر أصحابه و هموا بالرجل ، فصاح بهم عمر " صه .. لا خير فيهم إن لم يقولوها و لا خير فينا إن لم نقبلها منهم " ^(١) . و هو الذي قال للمرأة التي عاتبته في قضية معينة ، على الملاء " قد أصابت المرأة " ، فأين الوصاية الفكرية في موقفه؟؟ . و الملاحظ أيضاً أن أشخاص و رجال الوصاية الفكرية الدينية ، كانوا دائماً يتكلمون على الله في أعمالهم و يتحدثون باسمه و نيابة عنه . و أن هذه الوصاية الفكرية لم تستخدم العقل و المنطق دفاعاً عن مبررات وجودها و مصداقية خطابها و منهجها ، بل كانت في مجمل

(١) الدر المنثور ، ج ١/ ، ص ٥٧٥/ .

الأحوال تستخدم القوة و الإكراه المادي القسري . و أدواتها المفضلة في ذلك هي السيف . كما أن هذه الوصاية لم تأل جهداً كبيراً في إقناع من يخضعون لها بشروطها ، بل لم تكن مهمة بذلك أبداً ، بل كانت تكتفي بالفرض المادي و الإكراه القسري و لم تكن مهمة بالنقاش ، بل كان شعارها الأساس يحمل يافطة كبيرة تقول (نفذ و لا تعترض ، حتى في مخيلتك) .

و قد بلغ الإرهاب الفكري القسري قسوته في هذه الوصاية الفكرية الدينية عندما كان القتل يتم لمجرد كلمة أو فكرة أو شبهة ، من دون نقاش . و لعبت الوصاية الفكرية الدينية على وترين متناقضين هما (الله - الكفر) و في الوقت ذاته قامت عليهما . و الملاحظ في سياق الأحداث التاريخية أن أي تطرف أو عمل اندرج في نطاق تطبيق هذه الوصاية ، اعتمد هذين الأمرين معاً . فلكي يتم تطبيق العقوبة على شخص معين نتيجة لرأي أو غاية معينة ، يجب أولاً أن تطرح الجهة صاحبة الوصاية نفسها على أنها ممثلة الله على الأرض بغض النظر عن مدة مشروعيتها الإلهية و الدينية و مدى تطبيقها للتعاليم الشرعية . و ثانياً يجب أن يكون الطرف المطبق عليه العقوبة ، مخالف بشكل قطعي لتعاليم الله . و يبقى الوسيط الثالث الذي لا بد منه لكي يتم تنفيذ العقوبة و هو فكرة أن مخالفة الله أو أشخاص معينين بأبسط أشكالها ، تستوجب القتل و التصفية . و هي أئاف أو عوامل لم تكن لتجد لنفسها سبيلاً في حياة الرسول (ص) و لا في القرآن . و إذا تأملنا مدى صحة و مشروعية و مصداقية هذه العناصر الثلاثة ، لرأينا أنها تكاد تكون شبه معدومة أو ضئيلة في أحسن أحوالها . فمن خلال الأحداث و الصور السابقة الأنفة الذكر نرى الآتي :

— أولاً : إن الجهة صاحبة الوصاية الفكرية و التي ادعت تمثيلها لله في أرضه و ادعت حرصها على تطبيق تعاليمه ، كانت هي أول من يخرق هذه التعاليم و بشكل سافر كما في قضية المهدي و الرشيد و عبد الملك بن مروان و ابنه الوليد و غيره من الخلفاء . و لعل الخليفة معاوية بن أبي سفيان كان الأخف وطأة من كل هؤلاء إذ لم يظهر في تاريخه كله أنه كان صاحب وصاية فكرية دينية على الناس و لم يطبقها بشكل عام على خصومه ، الذين كان يحاربهم فقط من مبدأ منازعتهم إياه السلطة . و نادراً ما كانت التصفيات في عهده تتم على الرأي أو الرأي المخالف (دينياً) . و كلامه الصريح الذي عبر فيه للناس أنه لا يقاتلهم على دينهم بل لأجل منازعتهم إياه السلطة ، يدل على ذلك ، و له مقولات شهيرة أخرى تعبر بوضوح وصراحة عن هذا الأمر منها " إني لا أحول ما بين الناس و بين ألسنتهم ما لم يحولوا بيني و بين ملكي " و مقولته الشهيرة " إني لا أضع سيفي حيث يكفيني سوطي ، و لا سوطي

حيث يكفيني لساني " . و قانونه الشهير الذي لا يزال يعتبر مدماك من مداميك السياسة إلى الآن و المسمى بـ (شعرة معاوية) الذي يتبنى فكرة مسايرة الناس و المرونة معهم إلى أقصى حد .

— ثانياً : الطرف المتهم بالكفر أو الزندقة و مخالفة تعاليم الله لم يكن حقيقة كذلك في كثير من الأحيان . و يتضح من الروايات التاريخية السابقة و غيرها أنهم كانوا أصلاً رجال دين يقومون بكل واجباتهم الدينية و كل ما يتطلبه الإسلام و الإيمان من أركان و فروض . لا بل كان فيهم أئمة مشهورون كالإمام أحمد بن حنبل و كذلك الإمام الشافعي و حتى الإمام أبو حنيفة الذي توفي في سجن أبي جعفر المنصور الخليفة العباسي . و قصة ذلك الشيخ مع الخليفة الواثق المذكورة آنفاً ، تعطي تعبيراً صريحاً عن انتفاء المصادقية و جسامة الشبهات في اتهام الخصوم . فالرجل قضى رداً طويلاً من الزمن في سجن الخليفة الواثق ، يتعرض لسوء المعاملة و المهانة . و عندما وضعه الواثق في مناظرة فعلية مع وزيره ابن أبي داود ، غلبه بالحجة و المنطق مما اضطر الواثق لإخلاء سبيله . كذلك الشيخ الدمشقي الذي لم يعجب كلامه الخليفة المأمون فحاربه بقضية لا علاقة له بها و هي قضية خلق القرآن . و قصة خالد ابن يحيى مع الخليفة الهادي الذي كانت تهمته هي تهمة سياسية بامتياز و لكنها حولت إلى دينية .

— ثالثاً : قضية أن مخالفة أبسط التعاليم الإلهية الدينية أو آراء أشخاص معينين و لو بالفكرة ، تستوجب أقصى العقوبات و أقساها إلا و هي القتل ، هي قضية مستتكرة و موضع للشبهات و لا تمتلك أدنى مقومات الشرعية لا في كتاب الله و لا في سنته و ما أنزل الله بها من سلطان ، لا بل على العكس من ذلك جاءت كل التعاليم الشرعية الأساس و الأدلة و الآيات القرآنية لتحض على العفو و التسامح و حرية الرأي و الفعل ، و هي واضحة و صريحة بشكل قاطع في هذا المجال بالإضافة إلى الآيات التي أعطت قانون حرية الإيمان و الكفر بالمجمل . ونذكر من ذلك على سبيل المثال لا الحصر

(وَمِنْهُمْ مَّنْ يُؤْمِنُ بِهِ وَمِنْهُمْ مَّنْ لَا يُؤْمِنُ بِهِ وَرَبُّكَ أَعْلَمُ بِالْمُفْسِدِينَ * وَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ لِي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ أَنْتُمْ بَرِيئُونَ مِمَّا أَعْمَلُ وَأَنَا بَرِيءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ) (يونس: ٤٠ - ٤١) .

(وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَن فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ)
(يونس: ٩٩) .

(أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا) (الفرقان: ٤٣) .

(قُلْ لِّمَن مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلْ لِلَّهِ كَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةُ ...) (الأنعام: ١٢) .

آيات واضحة تمام الوضوح و لا تحتاج إلى تفسير أو تأويل ، فبأي وجه حق يأتي شخص ليقول إن من يخالف بالرأي (و نشدد على الرأي) في أمر ما في مكان ما و زمان ما ، شخصاً ما ، هو زنديق و كافر يستحق القتل و إباحة الدم و استلاب المال و الممتلكات ، فلا حول و لا قوة إلا بالله .

لقد وهب الله سبحانه و تعالى العقل للإنسان الذي ميزه عن باقي المخلوقات و الكائنات الحية بواسطة هذا العقل . و بموجب هذا العقل ، أصبح الإنسان داخلاً في نطاق العقوبة أو المثوبة الإلهية و في الوقت ذاته ، التكليف الإلهي من واجبات و فروض و طاعة ، و الله (تعالى) الذي من صفاته العدل و انتفاء الظلم كما عبر عن ذاته في القرآن و الأحاديث القدسية .

(ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ) (ال عمران: ١٨٢) .

(مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ) (فصلت: ٤٦) .

و كذلك الحديث القدسي " يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي و جعلته محرماً بينكم فلا تظالموا " .

إن ما يستوجب مفهوم انتفاء قضية الظلم لدى الله (تعالى) بالإضافة إلى عدم محاسبة الإنسان فوق طاقته (لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاعْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا) (البقرة: ٢٨٦) . هو مرتبط حتماً بمفهوم و منطق العقل الذي وهبه الله للإنسان و الذي هو مبرر و أساس الحساب (بك أحاسب و بك أثيب) .

و مما سبق سرده من آيات و أحاديث آتفة الذكر ، يعطي صورة واضحة عن حتمية الاختلاف بالرأي بمقدار النظر للأمور و المفاهيم و الأحكام من قبل الناس . ويستوجب أيضاً حقيقة منطقية ذكرها الله (تعالى) في محكم كتابه ، و هي انتفاء المحاسبة (الدنيوية طبعاً) بانتفاء

العقل و المنطق و القدرة على التحليل لدى شخص ما ينحدر إلى مستوى الحيوانات في تفكيره (وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْعَافِلُونَ) (الأعراف: ١٧٩) .

(أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا) (الفرقان: ٤٤) .

هاتان الآيتان أكثر صراحة و وضوحاً و تحديداً في حتمية وجود أناس لا يعقلون و يفقهون من مبدأ انتفاء القدرة على المحاكاة العقلية و المنطقية لديهم ، إما بسبب فطري وراثي أو بسبب طارئ نتيجة لأمراض و عيوب نفسية (غرور - عجرفة - حسد .. الخ) أو نتيجة لإتباعهم وصاية فكرية فرضت عليهم أو فرضوها هم على أنفسهم و لا يقبلون النقاش بغيرها أبداً (وَإِنِّي كُلَّمَا دَعَوْتُهُمْ لِتَغْفِرَ لَهُمْ جَعَلُوا أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ وَاسْتَغْشَوْا ثِيَابَهُمْ وَأَصْرُوا وَاسْتَكْبَرُوا اسْتِكْبَارًا) (نوح: ٧) . هؤلاء لم يجعل الله (تعالى) للناس سبيلاً إلى محاسبتهم و القصاص منهم في الدنيا و لا حتى للرسول (ص) حينما وجه إليه الخطاب (أفأريت من اتخذ إلهه هواه) (أفأنت تكره الناس) و من هذه الآيات تتضح قضية خطيرة جداً و هي (حسب رأينا طبعاً) .. إن الله لا يريد أهلاً في الجنة .. و لا شخص فرض على نفسه قيود فكرية و وضع نفسه في أتونها و حصر ذاته و عقله ضمن أطرها .

و في ذات الوقت حض الله سبحانه و تعالى على إعمال العقل و الفكر في أي شيء و محاكاة أي شيء ، عقلياً و منطقياً . وقد عبر الله سبحانه و تعالى عن نفسه بأنه يقبل الحجة و البرهان في أية قضية ، ويفتح باب النقاش و الحجة و الرأي للطرف الآخر حتى في مجال المضممار الديني . و قمة الروعة في التعبير عن ذلك هي في الآيات القرآنية التي تقول

(وَقَالُوا لَن يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ) (البقرة: ١١١) .

(أَمْ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ آلِهَةً قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ هَذَا ذِكْرُ مَن مَّعِيَ وَذِكْرُ مَن قَبْلِي بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ الْحَقَّ فَهُمْ مُّعْرِضُونَ) (الأنبياء: ٢٤) .

(أَمَّنْ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَمَنْ يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَلَيْلَهُ مَعَ اللَّهِ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ) (النمل: ٦٤) .

فإذا كان الله سبحانه وتعالى بكل جلاله و جلالة قدره و تعاليه عما يصفون علواً كبيراً ، و الذي ليس كمثله شيء و الذي لا تدركه الأبصار و الذي يقول للشيء " كن فيكون " ، يقبل الحوار و النقاش مع الطرف الآخر و يقبل الاستماع إلى حججه و منطقته ليتخذ القرار بالتعامل مع ذلك الشخص سواء بالخير أو بالضرر ، و ذلك كله حسب منطقية الرد و مبرراته و الحجج التي يسوقها ذلك الشخص لتثبيت و دعم وجهة نظره في أمر و قضية ما . و الله لا يتخذ قراراً أو حكماً حتى في معصية تبدي اتجاهه أو لأمره المباشر ، بل يسأل عن السبب قبل اتخاذ القرار تماماً كما حصل مع إبليس عندما امتنع عن السجود لأدم و عصى أوامر الله المباشرة ، فبادر الله (تعالى) بسؤاله و الاستفسار منه عن ذلك قائلاً (قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ) (الأعراف ١٢) . (فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ * إِلَّا إِبْلِيسَ اسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ * قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِإِيدِيَّ اسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْعَالِينَ * قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ) (ص ٧٣ - ٧٥) .

الآيتين الأخيرتين تحملان مفهوماً و فكراً ، من الأولى و الأجدر أن يوضعا موضع التحليل و المناقشة ، فقد تم عصيان أوامر الله المباشرة و مع ذلك فقد كان تعامل الله سبحانه و تعالى مع هذا العصيان و التمرد من منطلق أمرين اثنين أولاً هو أنه سبحانه و تعالى قد اعتمد مبدأ السؤال .. لماذا؟؟ ما هي أسبابك؟؟ ما هي مبرراتك؟؟ و ثانياً هو أنه تم إرجاء تنفيذ العقوبة بناء على طلب من إبليس بإرجائها إلى يوم القيامة (قَالَ فَأَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ * قَالَ إِنَّكَ مِنَ الْمُنظَرِينَ) (الأعراف ١٤-١٥) .

إذن فإن العقل الذي زرعه الله سبحانه و تعالى في البشر ، هو في النهاية يصب في مبدأ قبول النقاش و التحليل . فإذا كان الله و في قضايا خطيرة جداً تتعلق به ، يطلب بالحجة و بتقديم الدليل و البرهان العقلي المادي المقنع ، فهل هناك برهان من دون عقل و منطق؟؟!!

إن كلمة برهان تعني بالضرورة عقلاً و منطقاً و هو ما نراه حتى في علوم الرياضيات و الفيزياء و غيرها من علوم تطبيقية تبنت مفهوم البرهان الرياضي العلمي كأداة أساس وحيدة لتثبيت النظريات العلمية الحديثة . و العقل و المنطق اللذان أخرجنا البرهان إلى حيز الوجود

و القبول ، مرتبطان أساساً بالتفكير و التحليل و البحث عن الحقيقة ، فلا برهان من دون عقل و منطق ، و لا عقل و منطق من دون تفكير و تحليل و مناقشة حتى و لو كانت ذاتية . ذلك كله يُلاحظ ارتباطه بمفهوم آخر تبناه القرآن و اعتمده و أخذ به و هو مفهوم و مصطلح المجادلة و النقاش للوصول إلى الحقيقة . و الجدل هو الآلية و الأداة المحركة لكل من التعابير الثلاث الآنف الذكر و هي البرهان - العقل و المنطق - التفكير و هو ما حض عليه القرآن الكريم (اذْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ) (النحل:١٢٥) . و يتضح من القصص التي أخبرها القرآن الكريم أن الأنبياء السابقين كانوا يتبعون أسلوب الجدل و المناقشة كل مع قومه منهم النبي نوح (ع) (قَالُوا يَا نُوحُ قَدْ جَادَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدَالَنَا فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ) (هود:٣٢) . و الآية التي تقول أيضاً (هَأَنْتُمْ هَؤُلَاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا) (النساء:١٠٩) . (وَلَقَدْ صَرَّفْنَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ لِلنَّاسِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جِدَلًا) (الكهف:٥٤) . الآية الأخيرة هذه تحديداً ، هي آية ملتبسة بين مفهوم الذم و الاستنكار و بين مفهوم الأمر الواقع أو المحبذ . أي بما معناه هل تم طرح قضية الجدل كأمر مستهجن أو كأمر واجب الحصول و من المستحسن القيام به ، أو في أحسن الأحوال ، أمر واقع مكتوب ؟؟ و لكن و بكل الأحوال فإن الجدل و النقاش هو أمر موجود كصفة فطرية بديهية من صفات الإنسان .

بالعودة إلى تاريخ الوصاية الفكرية الدينية في الفترات التي تلت عصر الرسول (ص) و عصر الخلفاء الراشدين ، يتضح أن هذه الوصاية قد استهدفت مباشرة مفهوم العقل و مفهوم الجدل و النقاش و الحوار لدى الإنسان ، فهي قد احتكرت هذه المفاهيم كلها لنفسها و أخذت وكالتها الحصرية لها . و هي لم تكن لتستمر لولا أن استهدفت هذين المجالين ، العقل و النقاش ، و حرهما تماماً . إذ أنه لا وصاية فكرية سلبية من دون تحجر عقلي و قفل باب النقاش و الجدل .

إن التحريم الوحيد للجدال المسموح به و الذي يمكن قبوله و تفهمه ، هو الذي جاء ليحرم الجدل العقيم الذي لا فائدة منه و الجدل المصطبغ بصبغة النية الهدامة السيئة أو بصبغة

الجهل و الحمق و الغرور . و هو الذي عبرت عنه الآيات القرآنية (وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَانٍ مَّرِيدٍ) (الحج:٣) .

(وَمِنَ النَّاسِ مَن يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُّنِيرٍ) (الحج:٨) .

(مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَا يَغْرُوكَ تَقْلُبُهُمْ فِي الْبِلَادِ) (غافر:٤) . لقد حددت الآيات القرآنية الجدل المذموم ، و يتضح من سياقها أيضاً أنه الجدل الذي يبحث في الذات الإلهية . و تأتي منطقية الذم و النهي و الاستهجان هنا ، من كون الله سبحانه و تعالى حسب التعريف القرآني (شديد المحال) (ليس كمثله شيء) (لا تدركه الأبصار) . و من هذا المنطلق جاء الاستهجان و النهي . و تبعاً لذلك يمكن أن نشق المفهوم العام للجدل ، إلى نوعين .. نوع محمود واجب ، هدفه الوصول إلى الحقيقة و تصحيح الأخطاء و تمييز الحق من الباطل و الخطأ من الصواب ، هو النقاش و البحث و هو الذي حض الله (تعالى) عليه في مواضع من القرآن الكريم ذكرنا أمثلة منها . و نوع مذموم مستهجن نابع من الجهل الإنساني ، و هدفه التعتن و الغرور و هو المراء و الهوى . روي أن الإمام علي بن أبي طالب (ع) قال يوماً : سلوني قبل أن تفقدوني ، فقام إليه شخص يدعى ابن الكواء و قال له ما السواد في القمر ؟ فأجابه الإمام : ويحك .. سل تفقهاً و لا تسل تعنتاً ألا سألت عن شيء ينفك في أمر دنياك أو آخرتك ؟ ثم قال له : ذاك هو محو الليل .

لقد تبنى القرآن الكريم الجدل المنطقي الهادف إلى الوصول للحقيقة و تبيان الصحيح من الخاطئ و كشف الالتباس و الإشكال الفكري في قضية معينة تختص بجانب أو منحى ديني فقهي معين و ذلك بالاستناد إلى مرجع تاريخي أو مرجع موثوق أو بناء على ثقافة و خبرة معينة و دراية يتمتع بها الشخص أو حجة منطقية يقبل بها العقل و يقرها . (و من الناس من يجادل في الله بغير علم و لا هدى و لا كتاب منير) . إذاً الجدل مسموح ضمن هذه الشروط و ما عداها فهو مستكر . و يلاحظ أن الجدل قد اختص بالله وحده و لم تقل الآية مثلاً (و من يجادل في الدين) ، فحتى الجدل في الله مسموح ضمن هذه الشروط الواردة و هي العلم - الهدى - الكتاب المنير . هذه القضية و الآية التي تدعمها ، متوافقة و متلازمة تماماً مع مفهوم السؤال و الاستفهام و طلب المبررات قبل الحكم على أي تصرف خاطئ أو عصيان بحق الله ، و هو المفهوم الذي تبناه القرآن الكريم .

أما النوع الآخر من الجدل و الذي رفضه القرآن الكريم و لم يسلم به ، فهو الجدل العقيم الذي يتضح افتقاره لأي منطق أو نية في الوصول إلى الحقيقة و افتقاره إلى منهج الطرح السليم المقبول ، و هو الذي عبرت عنه نفس الآية السابقة (و من يجادل في الله) .

و بالأحوال كافة و من سياق الأحداث التي تم استعراضها يتضح أن الوصاية الفكرية الدينية قد استهدفت الجدلين معاً ، المنطقي و غير المنطقي ، العقلي و غير العقلي ، المسموح به إلهياً و الغير مسموح . لأن منطق هذه الوصاية الفكرية الدينية هو بمجمله منطق ضعف ، فمجرد اعتماد قضية فكرية معينة أو نظرية أو إيديولوجية ما على منطق القوة و الجبر و الإكراه القسري أو التهريب و القتل و الإبادة لمجرد الرفض ، هو سبب كاف لتجريد هذه الفكرة أو الإيديولوجية من أية مصداقية و نسفها فكرياً و جعلها عرضة فيما بعد للرفض و اقتلاعها من جذورها مهما طال الزمن ، و في أحسن الأحوال إهمالها و إبطال مفعولها و تأثيرها . كما أن تحريم منطق التفكير العقلي و أعمال العقل و التحليل في أية قضية أو وجهة نظر ، هو الآخر بدوره كاف للتدليل على هشاشة و ضعف الفكرة المحاطة بسياج ضد العقل و التدبر و التحليل و النقاش . فمنع شيء ما ، هو بشكل غير مباشر تعبير عن الخوف منه ، و الخوف منه هو تعبير بشكل غير مباشر عن ضعف اتجاهه و نقيض لمضمونه و مكنونه . من هذا المنطلق .. و برأينا .. فإن منطق القوة في القرآن الكريم و منطق الإعجاز فيه ، نابع من تجنبه لهذه المحاذير جميعاً و منبع القوة فيه أنه كتاب لم يعتمد أي مبدأ لوصاية فكرية دينية فيه ، بل على العكس من ذلك حلل المحلات و حرم المحرمات و ترك الباب واسعاً أمام الإنسان ليختار السبيل الذي سيسلكه في هذا المضمار . كما أن القرآن لم يعتمد مبدأ الإكراه المادي و الجبر القسري في مخالفة الأفكار و التعاليم التي نادى بها ، بل ترك الأمر سيان للشخص و كما أن مفهوم القتل لأتفه الأسباب ، لم يجد له سبيلاً في مواضع و آيات القرآن الكريم ، لا بل جاء القتل بعموميته و أشكاله محرماً بالقرآن إلا في حدود صارمة واضحة (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَّةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٌّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدْيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا) (النساء: ٩٢) . الخطاب الإلهي واضح تماماً ، فلا يجوز القتل إلا عن طريق الخطأ ، ليس ذلك فقط بل حتى للأعداء

المخالفين ماداموا ليسوا في حالة الهجوم أو التهديد بالخطر (فإن كان من قوم عدو لكم و هو مؤمن ف تحرير رقبة) .

(وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا) (النساء: ٩٣) . (قُلْ تَعَالَوْا أَنُلِ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِمَّنْ إِمْلَاقَ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكَمْ وَصَاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ) (الأنعام: ١٥١) .

الآية الأخيرة تعطي دلالة واضحة على حرمة إزهاق النفس الإنسانية إلا تحت شروط صارمة تمس كيان المجتمع و الأمن و السلم الأهلي كحالة المجرمين و القتلة و قطاع الطرق

(إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ) (المائدة: ٣٣) .

الهرطقة و محاكم التفتيش^(١) :

لقد وجدت الوصاية الفكرية حضورها في الديانة المسيحية عبر سلسلة تاريخية طويلة و هي شأنها شأن مثيلاتها من الوصايات الفكرية للأديان الأخرى ، تأرجحت بين الحفاظ على المعتقدات الدينية و التعاليم التي نادى بها يسوع المسيح (ع) ، صافية بأقل الشوائب الممكنة ، و بين إتباع الأمر السياسي السائد و الحالة الاجتماعية و المصالح الشخصية النفعية . و قد تمثلت الوصاية الفكرية الدينية في هذا المجال عبر تاريخها الطويل بأشكال و مظاهر و مفاهيم عدة ، أشهرها مفهوم الهرطقة و محاكم التفتيش . و إذا كان مفهوم الهرطقة قد اتخذ

(١) المادة التاريخية : تاريخ الكنيسة المسيحية - قصة الحضارة

مظهراً ملتبساً بعض الشيء ، بين المصلحة الحقيقية و المصلحة النفعية المرتبطة بالأمر السياسي أو التنافس على السلطة ، فإن محاكم التفتيش قد لازمتها سمعة سيئة الصيت . فالهرطقة في تعريفها ، هي كلمة مشتقة من اليونانية من مصطلح يدعى (hairesis) و التي تعني الاختيار . و لكنها فيما بعد أصبحت صفة تطلق اصطلاحاً على كل بدعة أو خروج عن المعتقد الديني المتعارف عليه . و بحسب هذا التعريف فإن المسيحية في تاريخها قد اصطدمت بحوادث و وقائع كثيرة وصفت من قبلها (أي الكنيسة) على أنها هرطقة . و ما يبعد مفهوم و مصطلح الهرطقة نوعاً ما عن شبهة الوقوع كضحية للوصاية الفكرية الدينية ، هو انه كان متعلقاً أساساً بقضية جوهرية تمس صميم الديانة المسيحية و تتعلق بطبيعة و شخصية يسوع المسيح أو ما يعرف بـ (ألوهية المسيح) . و الهرطقة كمفهوم و ظاهرة أو مصطلح ، هي أقدم من محاكم لتفتيش التي جاءت كرد فعل على الهرطقة في فترات زمنية لاحقة و طويلة نسبياً .

كانت أولى الهرطقات في تاريخ الكنيسة المسيحية ، هي الآريوسية نسبة إلى أريوس الراهب المصري ، و المونوفيزية . و ما يقرب كل من الهرطقة بشكل عام و محاكم التفتيش بشكل خاص من مفهوم الوصاية الفكرية ، هو أنهما بالأساس حاربتا تعدد الآراء . و كان المنشأ الأساس لظهورهما ، هو الآراء المتباينة التي تناولت صلب العقيدة المسيحية . و لكن و بعد مرور الوقت ، تطورت لتطول الاختلاف مع ما تم تفسيره و تأويله لآيات الكتاب المقدس من قبل الكنيسة أو بعض رجال الدين أو حتى بعض الأباطرة . و ما يعزز وجود الوصاية الفكرية في تلك الهرطقات ، هو تباين الآراء حولها من قبل كبريات الكنائس المسيحية الرئيسية ، مضافاً إلى ذلك أن ما يسمى بالهرطقات ، كان أصحابها و القائلون بها ، بالأساس رجال دين مسيحيين كبار !!!! .

ففي القرون الأولى للكنيسة المسيحية ظهرت آراء و تفسيرات عدة للكتاب المقدس من قبل قساوسة و أساقفة كنائس إقليمية تناولت بمجملها شخصية السيد المسيح . ولكن الكنيسة في روما كانت ترد على هذه الأفكار و الآراء بالدعوة إلى اجتماعات بشأنها ، عرفت باسم المجامع ، حيث يُصار إلى مناقشتها و إصدار الأحكام بحق أصحابها . و هذه المجامع كانت على نوعين ، نوع عرف باسم المجامع المسكونية التي كانت تضم كل رؤساء الكنائس ، و نوع يعرف باسم المجامع المكانية أو الإقليمية . و أهم هذه المجامع كان :

(١) - مجمع نيقية المنعقد سنة / ٣٢٥ م . لمحاكمة راهب مصري يدعى آريوس كان أسقف كنيسة الإسكندرية و الذي قال بأن المسيح ليس إلهاً ، ولكنه إنسان مخلوق . أو قال بطبيعتين للمسيح ، طبيعة إلهية و أخرى إنسانية . و قد لاقت دعوته هذه انتشاراً كبيراً أثار بلبلة و تحدياً كبيرين لتعاليم الكنيسة القائلة بأن الله واحد في جوهره بالرغم من كونه مثلث الأقانيم و هي (الأب - الابن - الروح القدس) و هم إله واحد ، والابن من ذات جوهر الله و مولود منه و أن الله قد ظهر في جسد المسيح . و كان الداعي لهذا المجمع أو المؤتمر ، هو الإمبراطور الروماني قسطنطين الذي كان أول إمبراطور روماني يعتنق المسيحية و هو الذي جعلها الديانة الرسمية للدولة . و كانت الغاية من عقد ذلك المجمع بالنسبة لقسطنطين ، هي منع حدوث انشقاق في الكنيسة يؤثر على وحدة الإمبراطورية السياسية و الجغرافية و يمتد أثره إليها . فتمت دعوة جميع رؤساء الكنائس ، و كان رئيس المجمع ، البابا الكسندروس ، ومكانه هو مدينة نيقية . و كان من نتائج هذا المجمع أن تم حرمان آريوس (معاقبته بالحرم الكنسي) و وضع مؤلفات فكرية جديدة تفند مزاعمه الدينية . و من هذه الأفكار ، النشيد الذي يقول " بالحقيقة نؤمن بإله واحد ، نؤمن برب واحد يسوع المسيح ابن الله الوحيد المولود من الأب قبل كل الدهور ، نور من نور إله و حق من إله حق ، مولود غير مخلوق ، مساو للأب في الجوهر و ليس لملكه انقضاء " .

(٢) - المجمع المسكوني الثاني و هو مجمع قسطنطينية و قد انعقد في سنة / ٣٨١ م و سبب انعقاده هو بدعة مكدونوس و هو أسقف قسطنطينية . و قد قال هذا الرجل بأن الروح القدس هو مخلوق مثل الملائكة . و هو ما يتنافى مع عقيدة الكنيسة ، فقام الإمبراطور تاودسيوس الكبير بعقد هذا المجمع الذي ترأسه البابا ثيموثاوس . و اتخذ هذا المجمع قرارات عدة أهمها إلقاء الحرم الكنسي على مكدونوس و تحريم جميع تعاليمه و حرق كتبه .

(٣) - المجمع المسكوني الثالث : و قد عقد في مدينة أفسس سنة / ٤٣١ م و كان سبب انعقاد هذا المجمع ، هو تعاليم راهب مسيحي يدعى نسطور . و قد كان هو الآخر بدوره أسقفاً لكنيسة القسطنطينية . و قد قال هذا الرجل بأن المسيح ليس إلهاً كاملاً و أن مريم العذراء لا يمكن لها إلا أن تلد جسداً ، و ما يولد من جسد لا يعدو كونه إلا جسداً ، أما ما يولد من الروح فهو روح . وطبقاً لهذا فإن مريم العذراء (حسب رأيه) قد ولدت بشراً هو عبارة عن آلة اللاهوت و أن المسيح ليس إلهاً في حد ذاته ، بل هو إنسان مملوء بالبركة و هو إنسان ملهم من الله لم يرتكب خطية ، على عكس تعاليم و اعتقاد الكنيسة التي قالت بأن المسيح " هو إقنوم واحد ذو طبيعة واحدة بعد الاتحاد من دون اختلاط و لا امتزاج و لا استحالة " . و طبقاً لذلك فقد قام الإمبراطور ثاؤدسيوس الصغير بالدعوة لهذا المجمع الذي ترأسه البابا كيرلوس الكبير . و قد اتخذ المجمع قرارات عدة من بينها محاكمة الراهب نسطور و إلقاء الحرم الكنسي عليه و تحريم تعاليمه و حرق كتبه و وضع تعاليم في شكل أناشيد دينية مضادة لما اعتقده هذا الرجل ، جاء فيها " نعظمك يا أم النور الحقيقي و نمجذك أيتها العذراء القديسة يا والدة الإله " .

(٤) - المجمع المسكوني الرابع : و قد عقد في مدينة أفسس عام / ٤٤٩ م و كان سبب انعقاده هو التماس الراهب الأسقف أوطاخي استئناف الحكم الصادر يحقه من مجمع عادي عقده فلابيوس أسقف القسطنطينية . و قد كان أوطاخي رئيس الدير في القسطنطينية ، و كان من المخالفين لنسطور و من محاربيه . و لكنه ابتعد كثيراً حسب الكنيسة في ردوده إلى حد المغالاة و التطرف إذ قال أن جسد المسيح ليس مساوياً لجسد الإنسان في الجوهر لأن " الطبيعة الإلهية تماهت مع الطبيعة البشرية و هذا معناه أن اللاهوت قد اختلط و امتزج مع الناسوت " و هو أمر اعتبرته الكنيسة غير وارد لأن اللاهوت بحسب رأي الكنيسة قد اتحد بالناسوت و لكن بغير اختلاط و لا امتزاج و لا تغيير . و عندما تراجع أوطاخي عن مغالاته تلك و إدعاءاته و عاد إلى ربة الكنيسة الأورثوذكسية الأم معترفاً بقرارات المجمع

السابقة ، قرر المجمع تيرنته و إعادته إلى الكنيسة و احتفاظه بمنصبه و لكنه في ذات الوقت قام بإلقاء الحرم الكنسي على أسقف القسطنطينية باعتباره كان يؤمن بأن المسيح بعد تجسده كان له طبيعتان و مشيئتان . و الالفت للنظر أن كلا من الكنيسة اليونانية و الكنيسة في رومة لم تعترفا بهذا المجمع .

و لكن قضية الهرطقات و محاكمة المهرطقين تطورت فيما بعد لتطول أي تفكير يخالف رأي كنيسة إقليمية بمكان ما ، قد توافق عليه كنيسة أخرى و بالأخص بعد أن ظهر ما يعرف بـ (انقسام الكنائس) و هي ظاهرة وجدت طريقها إلى المسيحية في القرون اللاحقة لنشأتها و أدى ذلك إلى ظهور محاكم التفتيش . فلم تعد الهرطقة تمثل خروجاً عن طبيعة و شخصية يسوع المسيح ، بل أصبحت تمثل أي اختلاف بالرأي عن مذهب من مذاهب المسيحية المشكلة ، أو كنيسة محلية معينة ، و بالتالي أصبحت عقائد معينة معترفاً بها و شرعية بالنسبة لمذهب ، تمثل هرطقة بالنسبة لمذاهب أخرى .

أما محاكم التفتيش كمصطلح تعريفي^(١) فهي " مؤسسة قضائية بابوية ، كانت مهمتها في الأصل اكتشاف الهرطقة و التنكيل بالهرطقة و بالمشتغلين بالسحر و الكيمياء . و قد ميز المؤرخون بين ثلاث مؤسسات حملت هذا الاسم و هي ديوان التفتيش الوسيطى medieval inquisition الذي أنشأه البابا غريغوريوس التاسع عام / ١٢٣١ / م لمكافحة الهرطقة . و ديوان التفتيش الإسباني الذي أنشئ في إسبانيا بإجازة من البابا سيكستس الرابع عام / ١٤٧٨ / م لمطاردة اليهود أو المسلمين الذين أعلنوا دخولهم في النصرانية ، و لمطاردة المتهمين بالاشتغال بالسحر أيضاً . و ديوان التفتيش الروماني الذي أنشأه البابا بولس الثالث عام / ١٥٤٢ / م لمقاومة الحركة البروتستانتية . و قد اتسمت أحكام دواوين أو محاكم التفتيش كلها بالقسوة و بالتفنن في ضروب التعذيب حتى الموت " .

و قد اتفق معظم الباحثين و المؤرخين على أن محاكم التفتيش كانت نقطة سوداء في تاريخ أوروبا إذ أنها اتسمت بكل أشكال القسوة و الوحشية و استخدام أساليب خارج نطاق ما حضت عليه الديانة المسيحية ، يضاف إلى ذلك نقطة ثانية أعطت محاكم التفتيش تلك الصفة و هي أنها حاربت في بعض المفاصل التاريخية ، العقل و التفكير العقلي و المعرفي المنطقي و

(١) دائرة المعارف البريطانية .

أشكال البحث و العلم و التجريب التطبيقي كافة ، لدرجة أنها ناقضت حقائق علمية ثابتة تم اكتشافها و البرهان عليها بالمنطق و العلم و البديهة . و حاربت أصحابها من العلماء و المفكرين و المخترعين الذين لم يكن همهم بالأساس الدين و لم يتطرقوا في أبحاثهم و اكتشافاتهم إلى الأفكار و العقائد التي نادت بها المسيحية و لم يناقشوها البتة . و هو ما ميزها في هذه النقطة عن المجامع الدينية التي كانت تعقدها الكنيسة في السابق لمحاكمة المهرطقين و التصدي للهراطقات . فهناك كان يتم مناقشة أولئك المهرطقين بالعقل و المجادلة مع السماح لهم بالدفاع عن أنفسهم . و كان يحضر المحاكمة في المجمع المئات من القساوسة و الشماسية و الرهبان . و لم تكن تصدر أحكام بالموت و القتل بحق هؤلاء ، بل إن أقصى ما كان يتم اتخاذه من قرارات و إجراءات بحقهم هو إلقاء الحرم الكنسي عليهم و منع كتبهم من التداول . و يمكن تفسير ذلك ربما بأن محاكم التفتيش قد جاءت في فترة زمنية تشعب فيها الأمر السياسي و تعقد كثيراً ، نتيجة لانفلاش الإمبراطورية الرومانية و انقسامها إلى عدة دول و ممالك ، يضاف إلى ذلك عامل انشقاق الكنائس و المذاهب (البروتستانتية) و ما تعرضت له أوروبا من تغيرات سياسية و اقتصادية اجتماعية و بداية ظهور المخاض لعصر التنوير فيها . فظهرت فيها حركات و معتقدات جديدة كانت بالدرجة الأولى نتاج لحالة الظلم الاجتماعي و القهر و انتفاء العدالة و المساواة ، و الفساد الذي ساد في عصر الإقطاع في القرون الوسطى . إذ أن بعض الحركات و الأفكار الثورية الناشئة ، لم تكن بالدرجة الأولى تستهدف الكنيسة ، بل كانت ضد الأمراء و الإقطاع و الملوك . و لكن التباس الأمر الديني بالأمر السياسي آنذاك و تمازج رجال الدين مع رجال السياسة و الذي تجلى بمفهوم حق الملوك الإلهي أو الملكية المطلقة و حكم الكنيسة ، هو ما كان يضع هذه الحركات و الأفكار السياسية بشكل تلقائي على خط المواجهة المباشرة مع الكنيسة و رجال الدين . و مثال ذلك الأسقف الإيطالي أرنولد رايشي الذي حارب الظلم و الفساد في إيطاليا و قاد ثورة تبعه فيها معظم سواد الشعب ، و قام بتحويل بعض المقاطعات إلى ما يشبه الجمهورية ، فاستغاث البابا بملك ألمانيا فريدريك و اعداً إياه بمنحه لقب إمبراطور إن هو ساعده في القضاء على رايشي ، فقام هذا الأخير بمهاجمة إيطالياً مجرداً جيشاً كبيراً لأجل ذلك . فانتصر على جيش رايشي و ألقى القبض عليه ليتم بعدها حرقه حياً بتهمة الهرطقة .

بعد ذلك بخمس سنوات قامت حركة أخرى بزعامة بيترواليدو الذي راعه مظاهر الفساد و الظلم بأشكالها كافة الاقتصادية و الاجتماعية ، فطالب بالعودة إلى مبادئ الإنجيل و تطبيق

تعاليمه ، فكان أن قام البابا بإلقاء الحرم الكنسي عليه و توجيه تهمة الهرطقة له و قتل كل من يلقي عليه القبض من أتباعه .

بعد ذلك جاءت حركة الكارثيين التي كانت مشابهة من حيث المبدأ لمثيلاتها . فقامت الكنيسة بمهاجمتها و قتل من يقع في قبضتها من أتباعها . و تصادف أن طلب البابا من حاكم إحدى المقاطعات الفرنسية ، مطاردة الكارثيين و قتلهم ، فلما تلكأ الرجل بذلك ، قام البابا بإلقاء الحرم الكنسي عليه و على مواطنيه جميعاً ثم جرد عليهم حملة عسكرية استمرت حوالي العشرين عاماً كان من نتائجها تخريب مقاطعات جنوب فرنسا و تدميرها و القيام بحملة إبادة بشرية مروعة ، و كان من نتائج هذا العمل أن انتشرت محاكم التفتيش في كل مكان . و قد وضع أحد رجال الدين الكبار التابعين للكنيسة و هو الراهب الدومينيكاني (برنارد جوي) و كان قائماً على محاكم التفتيش ، وضع قانوناً لهذه المحاكم حدد فيه صفات عضو محكمة التفتيش و صفاته و كيفية قيامه بعمله و أداء واجبه باستئصال المخالفين بالرأي ، على أكمل وجه . و مما جاء فيه أنه يجب على هذا العضو أن " يتمتع بقلب قاس لا يعرف الرحمة و لا الشفقة و لا يضعف أمام التوسلات و التضرعات التي يظهرها المعتقلون " .

أما الخطوات و الآلية التي اعتمدتها محاكم التفتيش في أدائها لعملها ، فكانت كالتالي :

(١) - إعطاء مواطني المدينة أو البلدة التي يشتبه بأن فيها من يخالف آراء الكنيسة ، فترة سماح تمتد لشهر لكل من يعترف أمام هيئة المحكمة بالتهمة المنسوبة إليه .

(٢) - تطلب المحكمة من المتهمين القسم ، ثم يتم قراءة ذنوبهم عليهم ، فإذا اعترفوا و تابوا أمام المحكمة ، تكون عقوبتهم مصادرة الممتلكات و السجن المؤبد .

(٣) - إذا رفض المتهم الاعتراف و أنكر ما نسب إليه ، يخضع لعملية تعذيب شديدة ، فإذا أصر على موقفه ، يتم إعدامه بأن يحرق حياً أمام مرأى الجمهور و تتم مصادرة ممتلكاته و أمواله و توزيعها مناصفة بين الحاكم و الكنيسة . و لم يكن يسمح لورثته الحصول على أي شيء منها ، إي كانوا يحرمون بدورهم معه .

هذه العملية المتمثلة بالخطوات السابقة ، كانت تطول الأفراد أو البلدات أو حتى مدن بأكملها حيث كانت عمليات القتل و التصفية تتم بالجملة . و كانت الأحكام في معظمها تؤخذ على

الشبهة و الظن . و أية وشاية من قبل أي شخص لشخص آخر أمام محاكم التفتيش ، كانت كافيته لسوقه أمام المحكمة و تنفيذ الحكم فيه ، مما جعلها أداة سياسية و نفعية بامتياز للتخلص من الخصوم بأشكالهم كافة . يضاف إلى ذلك انتفاء المحاكمة العادلة للمتهم ، فلم يكن يحق له معرفة من اتهمه بذلك و لا مواجهته و تنفيذ مزاعمه ، كما لم يكن يحق له طلب الشهود لمصلحته . و مما يعزز الشبهة النفعية و المصلحية و انتفاء المصادقية لتلك المحاكم ، هو أن المخبر الذي كان يدلي بمعلومات لمحكمة التفتيش عن شخص ما ، كان يمنح مقداراً معيناً من أموال و ممتلكات هذا الشخص بعد الحكم عليه من دون التأكد من مصداقية هذا المخبر و مدى صحة أقواله ، مما فتح الباب واسعاً لجعل تلك المحاكم أداة للتكسب و الرزق على حساب الغير^(١) .

و لعل التمرد الكبير و الذي ترك شخراً أساساً في الكنيسة و أدى إلى ظهور ما عرف بالمذهب البروتستانتي الذي اعتبره البعض حالة إصلاحية للكنيسة ، يعطي صورة واضحة عن مفهوم الوصاية الفكرية الدينية .

نشأت الحركة الإصلاحية الدينية في أوروبا على يد راهب أوغسطيني يدعى (مارتن لوثر)^(٢) الذي ولد عام / ١٤٨٣ / م و منذ صباه دخل المجامع الدينية . و عندما شب عن الطوق ، قام بدراسة الكتاب المقدس و دراسة كتاب (رجال الصوفية المسيحية) . و لما أصبح كاهناً ، ذهب إلى رومة و هنالك فوجئ بانحرافات كثيرة و فساد من قبل بعض رجال الدين مما أثار انقلاًباً في عقائده و هزة عنيفة في كيانه النفسي . و لكن القشة التي قصمت ظهر البعير ، كانت صكوك الغفران التي قام البابا (لاون العاشر) بسبب اضطرابه للمال ، ببيعها و أعطى وكالتها الحصرية إلى رئيس أساقفة ماينسك الذي أنشأ فروعاً و وكالات في البلدان المجاورة لأجل ذلك . و قام أحد وكلائه الحصريين و يدعى (تنسيل) الدومينيكاني ببيع هذه الصكوك في مسقط رأس لوثر و في حانوت تجاري ، مما أثار حفيظة لوثر و جعله يقوم بحملة منظمة ضد الكنيسة . و بدأ نجمه يسطع و أخذ الناس يتأثرون به و يتبعونه و منهم ملوك و أمراء . و سرعان ما نشبت الحرب بينه و بين الكنيسة التي اعتبرت أن آراءه و كتبه و مؤلفاته تهددها بخطر عظيم . فأصدر البابا (لاون العاشر) مرسوماً كنسياً اعتبر فيه أن

(١) المصادر السابقة .

(٢) تاريخ الكنيسة المسيحية ، ص/٦١١ و ما بعد - موسوعة تاريخ أوروبا - قصة الحضارة .

لوثر مهرطقاً و أمر بحرق كتبه و مؤلفاته و إلقاء الحرم الكنسي عليه . و لكن هذه المرة لم ينصَح الكثيرون لذلك و لم تحرق مؤلفات (لوثر) إلا في مناطق محدودة فقط ، يضاف إلى ذلك أنه تمتع بحماية من أمبراطور جرمانيا و انضم إليه رجال دين كثر . و قام لوثر بالرد على قرارات البابا بتأليف كتاب مضاد أظهر فيه فساد رجال الدين و تصرفاتهم المخالفة للشرع ، فتم إحراق المرسوم البابوي بحقه ، علناً عام / ١٥٢٠ / و بدأ لوثر بجولة في أوروبا ينشر فيها أفكاره ، مما أحدث انشقاقاً في الكنيسة ، فألغيت خدمات بعض القساوسة و أخذ الكهنة يتزوجون ، و ترك بعض الرهبان أديارهم و البعض الآخر طرحوا الأيقونات خارج الكنيسة . و يبدو أن شرارة هذا التمرد الديني قد تحولت إلى تمرد اجتماعي نتيجة الظلم و الجور و الفقر ، فانتهبت مناطق عدة من أوروبا بالتزامن مع إصلاح (لوثر) الديني الذي قال بأن الإنسان لا يمكن أن ينال البر و الخلاص بقوته الخاصة ، بل يتبرأ و يخلص بالإيمان وحده . كما رفض كل الوسائل في عمل الخلاص و الرئاسة و الأسرار ، وأن الكنيسة " ليست خزانة مواهب النعمة ، بل هي جمعية بشر فقط يؤمنون إيماناً واحداً بالمسيح . و خدمة الرئاسة لا لزوم لها لأن كل شخص يتم خلاصه بلا واسطة ، و الكهنوت يختص إجمالاً بكل واحد من المؤمنين " و إن المصدر الوحيد للإيمان هو الكتاب المقدس وحده و أن مهمة تفسيره تقع على عاتق كل شخص مؤمن . و كان من نتيجة ذلك أن أنشأ جمعية خاصة أسماها (اللوثرية) و أصبح أتباعه يسمون بالمحتجين أو (البروتستانت) و نتيجة لمحاولات الكنيسة في رومة تطبيق وصايتها الفكرية الدينية بالقوة على البروتستانت الذين انتشروا في مناطق شاسعة من أوروبا و مقاومتهم العنيدة لهذه الوصاية ، نشبت حروب دموية طويلة ، و مذابح و مجازر وحشية بين الفريقين طال أمدتها نسبياً في أوروبا و راح ضحيتها الملايين .

و لكي نفهم سبب و مبررات بروز الكنيسة في القرون الوسطى كقوة دينية هائلة ، علينا أن ندرك أن عصب الوصاية الفكرية الدينية لهذه الكنيسة تبدى في احتكارها لتفسير الدين و شرح قواعده و أصوله ، ليس ذلك فقط ، بل أنها وصلت إلى درجة منعت فيها الناس من قراءة الكتاب المقدس دون إشراف رجال الدين التابعين لها حصراً^(١) . فهي لم تكتف بالتفسير أو التأويل و التخريج ، إنما مجرد القراءة فقط ... أي أن مجرد قراءة الكتاب المقدس لا تتم إلا بالرجوع إليها . و مرد ذلك بنظرنا يعود إلى الخوف من تشكل رأي معين قد يلج إلى تلايف

(١) تاريخ أوروبا ، المجلد الثاني ، ص/٤١٨ .

مخ القارئ للكتاب المقدس و يبقى مخفياً في طياته . و هذه قمة الوصاية الفكرية و التسلط الفكريين^(١) .

إن كل ما سبق ذكره يندرج الآن و في الفترة الحالية المعاصرة ، تحت إطار و بند ما يسمى (التكفير) الذي هو الخط المتقدم و الوجه القبيح للوصاية الفكرية الدينية .. هو منهج النفي من الوجود أو المقاطعة أو الحرب ، و في أحسن الأحوال التخريج من دائرة الإسلام لمجرد الاختلاف بالرأي في قضية معينة تكون غالباً من الفروع و ليس من الأصول . و ربما كانت من فروع الفروع أو حتى لمجرد الاختلاف النظري مع شخص عاش مع الرسول (ص) أو بعد وفاته ، في فكرة ما أو نظرة أو رأي . لا بل وصل التكفير الآن إلى درجة وقوع الخلاف بالرأي مع رجل دين معاصر أو عاش في فترة قريبة لا تتجاوز في أقصاها بضعة قرون من الزمن الحالي .

لقد ارتبط التكفير الديني الحالي بوصاية فكرية قائمة على القهر و الظلم و هي لأشد ما تكون مشابهة من حيث الشكل و المضمون للوصاية التي تفرض على السفیه أو القاصر أو المختل عقلياً ، لأنها بالدرجة الأولى تقوم على محور و شعارات أساس هي .. عدم القول بالرأي ، أو مصادرة الرأي و التفكير و أن القول بالرأي خطأ و حرام و يستوجب التوبة و الكفارة و إلا تعرض الشخص لتهمة الزندقة و التكفير و الارتداد عن الدين ، و ذلك ما يستوجب ربما القتل أو النفي و التشريد أو التفريق و ما إلى هنالك .

فالشخص العادي بعرف هذه الوصاية هو غير قادر على التفكير و الإدلاء برأي معين لأن تفكيره هو قاصر عن معرفة ما يعرفه بعض أرباب الوصاية الذين لهم وحدهم حق التفكير و التأويل و التدبر تماماً كما كان ذلك الشخص الذي كان يفكر عن الجماعة قديماً . و غالباً ما نسمع هذه العبارة التي تطن في آذاننا بأن (بعض كتب الدين بحاجة إلى من يفسرها و يشرحها للناس) و كأن الناس لا يفقهون شيئاً و لا يعقلون مع أن فيهم المثقف و الجامعي و الأكاديمي و الباحث و القارئ و المطلع ، مع أن هذه الكتب هي واضحة و صريحة في مضامينها و مدلولاتها ، أما بعضها (كالقرآن الكريم مثلاً) ففيه الواضح (المحكم) و الغامض (المتشابه) ، فهو ذاته يخبر الناس بذلك بكل صراحة و يدعو الناس للأخذ بالواضح و ترك المتشابه لأجله و حين معرفته في الوقت المناسب حسب طبيعة التطور المعرفي

(١) تجدر الإشارة هنا إلى أننا نتكلم عن الكنيسة حصراً في تلك الفترة و ليس بعدها .

الإنساني و تطور الوسائل التقنية لدى البشر (هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ) (آل عمران:٧) . الآية واضحة في التعبير عن مفاهيم و كلمات و معان في كتاب الله ، هي غير مفهومة للبشر و هي غيب الله وحده و إن تأويل الكتاب بشكل كامل لا يعلمه إلا الله . أما عبارة (الراسخون في العلم) فهي عائدة بكل وضوح للفعل (يقولون آمنا) أي أن الراسخون في العلم يؤمنون بهذا الكتاب كما هو . كذلك الآية التي تقول (وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ) (الإسراء:٣٦) . هنا لا يخفى موقف الخليفة أبو بكر الصديق (رض) الواضح في هذا المجال حينما سأله أحدهم عن الآية القرآنية التي تقول (وفاكهة و أبا) فقال : أي سماء تظلني .. و أي أرض تقلني ، إذا قلت في كتاب الله ما لا أعلم ^(١) . و هي ميزة كبيرة تحسب لهذا الخليفة الراشدي و ليس العكس ، لأنه برأينا .. فإن الرجل كان قادراً و بكل بساطة على أن يقول أي معنى من عنده و لن يخالفه أحد من الحاضرين الرأي بذلك فهو صاحب رسول الله (ص) و رفيقه من أول دعوته للإسلام ، فلو قال مثلاً : الفاكهة هي الأناناس و الأب هو برج في الجنة يدعى الأب . فمن كان سيقول له : لا ؟؟ و ما يثبت ذلك الكلام هو أنه بعد كلامه ذلك لم يخرج له أحد و يقول له : و لكن يا أمير المؤمنين لقد سمعت مرة أن رسول الله (ص) قد فسر الآية بكذا و كذا . علماً أن الحضور كان جلهم من أصحاب الرسول (ص) . و لكن الخليفة أبو بكر ، أثر أن يطبق كلام الله الوارد في الآية السابقة من سورة آل عمران ، تماماً و يتقيد بها و لا يخرج عنها و يعلن موقفه ذلك أمام الناس بكل جرأة و وضوح و من دون حرج ، و هو أمر يضعف من سطوة الوصاية الفكرية لأبي بكر الصديق (رض) على الجمهور و مع ذلك تفوه به ، وهو دليل على ضعف مفهوم و سيطرة الوصاية الفكرية في العهد الراشدي و في العهد النبوي إذ حتى الرسول (ص) لم يكن في حياته و تاريخه و تاريخ دعوته للإسلام ، ممن يصادرون حرية الرأي و الفكر عند الأشخاص . و له حوادث كثيرة في هذا الصدد لا يتسع لها الكتاب ، منها على سبيل المثال ، حادثة صلح الحديبية الذي كان من أبرز بنوده أن يرد الرسول (ص) من أتاه من قريش مسلماً

(١) تفسير القرطبي ج/١٩ ، ص/٢٢٣ - ابن كثير ج/١ ، ص/٦ - فتح الباري ، ج/٦ ، ص/٢٩٦ .

و ألا تفعل قريش ذلك ، أي لا ترد من يردت إليها كافرًا من المدينة^(١) . و مع ذلك قبل الرسول (ص) بهذا . بينما كان موقف قريش هو تطبيق لوصاية فكرة متفتتة نابعة بالأساس من موقف ضعف . و حين أملى الرسول (ص) على الإمام علي بن أبي طالب (ع) كتابة وثيقة صلح الحديبية قائلاً " بسم الله الرحمن الرحيم " قال له سهيل بن عمرو : بل اكتب بسمك اللهم . فوافق الرسول (ص) على ذلك دونما أدنى تذمر و اكتراث . و حينما أملى أيضاً بكتابة العبارة القائلة " من محمد رسول الله " اعترض الشخص المذكور نفسه قائلاً للرسول (ص) " لو عرفناك رسولاً لأطعناك و اتبعناك ، و لكن اكتب بين محمد بن عبد الله و بين سهيل بن عمرو " فقبل الرسول (ص) ذلك ولم يعترض ، محترماً رأي الطرف الآخر .

لقد كان الأعرابي يأتي من غياهب الصحراء و على راحلته ، و كذلك النصراني و اليهودي و المجوسي و غيرهم من ملل مختلفة ، إلى الرسول (ص) و يسألونه في بعض الأحيان أسئلة عجيبة غريبة ، قد لا تكون متوافقة مع منطق الإسلام ، و لكنها بالنسبة إليهم مقبولة في أديانهم أو أعرافهم أو ثقافتهم و تراثهم و معترف بها . فلم يكن الرسول (ص) يعبس في وجوهمهم و يقمعهم أو يكفرهم ، بل كان يحاورهم بالعقل و المنطق حتى يدخلوا في الإسلام أو على الأقل يأخذون عنه فكرة غير تلك التي في أذهانهم . و كان هنالك من يأت إلى الرسول (ص) لكي يسلم ، و لكن بعد نقاش و جدال ، يعود أدراجه من دون أن يقتنع ، و يبقى على ملته أو عقيدته و اعتقاده . و لم يكن الرسول (ص) يتخذ أدنى تصرف أو فعل بحقه ، بل يتركه على سجيته و هواه إلى أن يعود إليه في وقت لاحق و يعلن قناعته و إسلامه من تلقاء نفسه ، أو لا يعود أحياناً ، و ذلك كله تطبيقاً للآية (أرأيت من اتخذ ألوهه هواه أفأنت تكون عليه وكيلاً) و يستدل على ذلك أيضاً من موقف الخليفة أبو بكر الصديق (رض) حين خطب في الجيش الذي أرسله لصد الروم " سترون رهباناً في صوامعهم فدعوهم و ما نذروا أنفسهم إليه " و هو تطبيق لمنهج السماح بحرية الرأي و العقيدة و الفكر .

بالعودة إلى قراءة المنهج القرآني قراءة واعية حيادية مستتيرة ، نرى أن مفهوم تصارع الأفكار و إزاحة الآراء المخالفة ، و مفهوم التسابق بين الأفكار للتربع على قمة التتويج لنيل قصب السبق أو كأس الفوز ، هي أمور لم تطرح أبداً في القرآن الكريم ، و يبرز بدل ذلك مفهوم حرية الرأي و الفكر و العقيدة و مفهوم أن الفكر المنطقي السليم هو الذي سيسود في

(١) انظر السيرة النبوية و غيرها .

النهاية . فالخطاب الإلهي في القرآن الكريم ، يحض على إتباع منهج الحق المبعوث مع الرسول (ص) و المكلف بإيصاله للناس كافة المستوجب طاعة الناس لله من خلال طاعة الرسول و إتباع الفكر الذي جاء به . فالناس أحرار بالبقاء على معتقداتهم و آرائهم و أفكارهم . و المنطق و المنهج الإلهي هو منهج حق ، فلا يتبع سبيل الإكراه المادي و الجبر القسري . و الآية التالية توضح ذلك الأمر خير إيضاح (قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ) (النور: ٥٤) . لاحظ الآية الأخيرة التي ختمت الآية (و ما على الرسول إلا البلاغ المبين) . أنا مكلف أن أبلغك رسالة محددة و أنت بعد ذلك حر بقبولها أو عدمه . هذه القضية تقودنا إلى مفهوم آخر تنبأه القرآن الكريم و عبر عنه و هو الكفر أو الشرك ، فالقرآن طرح الكفر كحقيقة قائمة موجودة و حذر منها و أمر بتجنبها ، و لكنه لم يدع لاستئصالها و محاربتها بالأداة المادية السياسية إلا للدفاع عن النفس . و الآية التي تقول (هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُّؤْمِنٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ) (التغابن: ٢) . و سورة الكافرون التي جاءت في خواتم القرآن الكريم ، تعطي الدلالة السابقة ذاتها (قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ * لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ * وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ * وَلَا أَنَا عَابِدٌ مَا عَبَدْتُمْ * وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ * لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ) . لاحظ التكرار المتعمد و المقصود في الفصل بين العبادات (لا أنا أعبد ما تعبدون و لا أنتم تعبدون ما أعبد) . و لاحظ كلمة (قل) في بداية السورة التي تدل على الأمر الإلهي (نفذ الأمر .. قل .. افعل .. اعمل) . و لاحظ الإقرار الإلهي بحرية و فصل الدين و العقيدة في نهاية السورة (لكم دينكم و لي دين) . و لا يسعنا أن نختم هذا الفصل إلا في الآيات القرآنية التالية :

(لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا) (الأحزاب: ٢١) .

(لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَمَن يَتَوَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ * عَسَى اللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُمْ مَّوَدَّةَ وَاللَّهُ قَدِيرٌ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ * لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ * إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ

فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوهُمْ مِّن دِيَارِهِمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَوَلَّيْكَ
هُمُ الظَّالِمُونَ (الممتحنة:٩) .

فمن له نظر فلينظر .

الوصاية الفكرية و المفهوم السياسي

السياسة هي البعد الثالث للوصاية الفكرية الذي اتخذته كأحد الأثافي الثلاث التي قامت عليها و بما يندرج ضمن إطار هذا البعد ، بعد اقتصادي داخل فيه و متأثر به بشكل كبير جداً .

و قد برزت الوصاية الفكرية في الأمر السياسي من خلال تطور الأحداث السياسية و العسكرية في العالم و بالأخص في تلك القرون المتأخرة التي نشأت فيها السياسة كعلم قائم بحد ذاته و متجانس و منفصل عن الأمرين الاجتماعي و الديني . و ازداد مفهوم الوصاية الفكرية السياسية بروزاً و تبلوراً مع ظهور النظريات السياسية و ظهور المدارس الفكرية التي نظرت أو أسست لمفاهيم سياسية عالمية نشأ عنها دول و أحزاب و جهات و تكتلات فكرية سياسية كان لها أثر بارز و معلم واضح في الأحداث و الوقائع العالمية .

و الواقع أن مفهوم الوصاية الفكرية السياسية كان في الفترات الزمنية السابقة لنشوء السياسة كعلم و مفهوم مستقل و نشوء النظريات السياسية ، كان غير واضح المعالم تماماً و مبهماً و غامضاً بالرغم من وجود السياسة كأثر محرك و عامل فاعل في تلك الفترات ، و ذلك لكونه كان مختبئاً تحت عباءة أو جبة الأمر الديني الذي كان له حصة الأسد من التفاعل و البروز و التأثير في الأحداث و الوقائع التاريخية الحاصلة في فترات القرون الوسطى و ما قبل ، حتى السياسية منها ، كونها كانت حكماً ، و بشكل مباشر أو غير مباشر ، خاضعة لسلطان و هيمنة الدين . و لكن يمكن لنا التسجيل بأن الوصاية الفكرية السياسية قد وجدت لها موطئ قدم و ظهور واضح و متبلور أحياناً في اليونان القديمة ، كنتاج للنظريات السياسية التي طرحها الفلاسفة الإغريق بشكل واضح و منهم (سقراط و (أفلاطون) و (أرسطو) و من جاء بعدهم . ولكن هذه الوصاية لم تكن لتتحول إلى أداة و آلية مفعلة و تحت حيز التنفيذ ، كونها بقيت ضمن الإطار النظري و لم تخرج إلى خارج حيز التنظير و الكلام ، لاصطدامها بجملة من العوامل الفكرية الاجتماعية و الدينية التي سبقتها إلى احتلال ساحة العقل و الفكر الإنساني في تلك المناطق و ما حولها ، و ساحة الأداء العملي الميداني الذي خضع لهيمنة دينية و موروثة فكرية اجتماعية و سياسية مبسطة ، لم تتوافق معها بحال من الأحوال إلا فيما ندر .

و لذلك بقيت الوصاية الفكرية السياسية حبيسة الأمرين الاجتماعي و الديني (و بالأخص الديني) ، و متشحة بلونهما و صبغتيهما .

و لكن و بعد الحركات الإصلاحية الدينية في أوروبا و بداية الثورة الصناعية الأوروبية و ظهور البرجوازية الصناعية و الرأسمالية و نشوء ظاهرة الاستعمار و الحركات الثورية السياسية المضادة له فيما بعد ، تم الاستغناء عن العامل الديني كمرتكز فكري لكونه أصبح غير فاعل و لا حاجة له بعد الآن و أصبح الأمر السياسي المرتبط ببعض مفاصله بالأمر الاقتصادي ، هو المتكأ الفكري و المادي الأساس في العلاقات العامة الدولية بين الأمم و الممالك و الدول . فكان لا بد من ظهور التنظير الفكري السياسي و النظريات السياسية و الاقتصادية التي قامت بتعرية الأمر السياسي عن الأمرين الديني و الاجتماعي و سحبته منهما كما يُسحب فصيل الناقة من أمه .

و أمام وطأة الأحداث المستجدة ، و التغيرات السياسية و الاقتصادية المتسارعة و بخاصة بعد اكتشاف عوالم جغرافية جديدة (القارة الأمريكية - أستراليا) ، كان لا بد من ظهور الإيديولوجية السياسية كمصطلح علمي متقدم و مفهوم مستقل بحد ذاته لتظهر معها الوصاية الفكرية السياسية كعامل ضبط و توجيه و صيانة و حفظ لكل المصالح و التكتلات و النظريات المستجدة الطارئة على الساحة الدولية العالمية .

في مجال علم السياسة المجردة ، يمكن اعتبار كتاب (الأمير) لميكافيللي ، نقطة بداية تجريد علم السياسة عن بقية العلوم و استخلاصه صافياً نقياً من كل ما لصق به و تمازج معه من مفاهيم دينية و اجتماعية و غيرها . و يعود السبب في ذلك إلى نقطة مهمة و هي أن (ميكافيللي) قد قطع كل أواصر المبادئ و الأخلاق و القيود الدينية و الاعتبارات الثقافية و الموروثات التاريخية ، مع علم السياسة . و هو لم ينف عنه كل هذه البنود ، و لكنه بشكل أدق فصلها عن مكوناته و مضامينه معتبراً إياها دخيلة عليه مكتفياً بعامل المصالح و المنافع الشخصية و الاعتبارية أو الذاتية ، سواء للحاكم أو السلطة أو الدولة بأشكالها كافة . وهو أول من أعطى علم السياسة و المفهوم السياسي توصيفه الواقعي الصحيح و الدقيق و أبان جوهره و مضمونه الحقيقيين ، فتميز بذلك عن سبقه ممن تناولوا الأمر السياسي و بحثوا فيه و نظروا له ، ومنهم الفلاسفة الإغريق ، كسقراط و أفلاطون و أرسطو . فهؤلاء تحدثوا عن مفهوم المدينة و الدولة و مكوناتها و تراتبيتها آخذين بعين الاعتبار الآلهة و الدين و الأخلاق و المبادئ العامة و القيم العليا ، جاعلين كل ذلك من أساس علم السياسة و صبغة من صباغه

التي تميز بها . و انسحب الأمر كذلك بالنسبة لهؤلاء على رجال السياسة من حكام و أمراء و ملوك غيرهم . فأعطيت لهم أشياء و أمور تستوجب أن تكون صفات تميزهم عن غيرهم من بقية الناس أو من هم خاضعون لسلطانهم ، كالعادلة و الصدق و انتقاء المراوغة و عدم إثارة الذات و التواضع لأدنى درجات حدود التواضع و التقيد بالحدود الأخلاقية الصارمة من الأفعال و التصرفات .

و لعل السبب في ذلك هو أن الأمر السياسي عند هؤلاء الفلاسفة قد انطلق بمجمله من خلال الإطار الفلسفي الأساس الذي طرحوه و الذي كان يقوم على الخيار المعرفي المتمثل بالتعريف الصحيح للأشياء و صياغتها في مصطلحات محددة ، و المنهج السامي للوصول إلى الكمال أو المثل الأعلى و المطلق . و لعل أبلغ مثال على ما تم إيراد ، هو (المدينة الفاضلة) لأفلاطون التي كانت تقوم على أساس ربط السياسة بالأخلاق في علاقة جدلية محكمة . و كان ذلك من خلال الرؤية المعرفية الأساس لأفلاطون الذي رأى بأن الفضيلة علم و معرفة ، و كذلك الأخلاق . و بالتالي فإن عدم معرفة و إدراك الفضيلة و الأخلاق و تطبيقهما ، هو جهل و رذيلة يستوجبان القصاص العادل .

نقد كانت أهم أسس المدينة الفاضلة عند أفلاطون هي :

أولاً : تطبيق العدالة و انتقاء الظلم فيما بين أفراد المجتمع و فئاته و طبقاته . و أن الحكم الصالح يقوم على أساس من العدالة عند الحاكم و أفراد الشعب بكل أطيافه . و أن النفس الإنسانية عند جميع أفراد المجتمع ، يجب أن تتمتع بالعفة و الشجاعة معاً ، و إن أفضل أنواع الحكومات هي حكومة الفلاسفة ، فإما أن " يحكم الفلاسفة أو يتفلسف الملوك " .

ثانياً : ميز أفلاطون بين عدة أنواع من الحكم ، منها الديمقراطي و الأوليغاركي و الملكي و التيموقراسي و الفردي . و قد عدد مزايا جميع أنظم الحكم تلك . و في النهاية قدم الخيار الأفضل بنظره لطبيعة و شكل الحكم ، فقال أنه هو الذي يكون مقيداً بالقوانين و القواعد الفاضلة و الصالحة بنظره و التي تتجمع كلها في إطار دستور واحد يسير بموجبه نظام المجتمع و الناس .

ثالثاً : أكد أفلاطون على أن وجود الآلهة ضروري في حسابات شكل الحكم النموذجي . و أنه يجب الاتكال على إله أو مبدع واحد خالق و مصمم لهذا الكون و يمثل قوته الأساسية و يكون الحكم من خلال الاعتماد على توجيهه و قال بهذا الخصوص " يجب أن نضرع لهذا الخالق

لكي يكون معنا و يساعدنا و يهرع لنجدتنا في الأوقات الحرجة و يمنحنا القانون السديد و العدل الصميم " .

كذلك لم تختلف القضية بحال من الأحوال مع أرسطو الفيلسوف الإغريقي الكبير الذي نظر إلى المفهوم السياسي نظرة مشابهة لما قام به سلفه أفلاطون . فقد اعتبر أرسطو أن علم السياسة و الأخلاق ، صنوان و أن علم السياسة هو من العلوم السامية كونه بنظر أرسطو يعمل على نشر الخير و الفضيلة في المجتمع و يسعى إلى فائدة الإنسان و قال بهذا الشأن أن " غاية السياسة هي الغاية العليا و هو العلم الذي تكون غايته جعل الناس كائنات ذات صفات خاصة ، أي أن تكون فاضلة و قادرة على القيام بأعمال نبيلة "(1) . و أن هدف السياسة هو خلق الناس الفضلاء . وقال عن المشرعين الذين يضعون القوانين واصفاً إياهم بأنهم " يحملون أهل المدينة على فعل الخير ليجعلوهم أختياراً ، و كل واضع ناموس ، يجب أن يكون هذا هو هدفه و قصده و إذا قصر في ذلك ، يكون فاسداً " .

و زاد أرسطو على ذلك أيضاً بأن قلل من المرونة في المفهوم السياسي و قلص من مجال المناورة فيه ، بأن اقترح أن تكون القوانين التي تحدد نطاق عمل الدولة و المجتمع ، إما أن تكون هي الأعراف الاجتماعية ذاتها أو منبثقة عنها بحال ، و ذلك كي لا تكون عرضة للتعديل عليها في كل وقت .

إذاً و بعد أن انفصل علم السياسة عن العلوم الأخرى مكوناً لنفسه أطره و أبعاده الخاصة به ، استوجب ذلك نشوء المذاهب و الأفكار و النظريات السياسية كنتاج حتمي و بديهي في آن معاً لظهور علم السياسة و الذي شأنه شأن بقية العلوم الأخرى - تطبيقية كانت أم نظرية - لا بد له من إنتاج حالات و مظاهر توصيفية مادية و معنوية يستند إليها كمرتكزات داعمة لوجوده . و تبعاً لذلك فقد ظهرت نظريات سياسية متعددة تشخص لمذاهب و حركات فكرية سياسية و تؤسس لها . و هي في معظمها تناولت مفهوم الدولة و أشكال الحكم و علاقة أفراد الشعب بالسلطة ، أي علاقة المرؤوسين بالرؤساء و طبيعتها . و من هذه النظريات :

(1) الأخلاق لأرسطو .

(١) - **نظرية الحق الإلهي (الشيوقراطية)** : قامت هذه النظرية على مبدأ أن الحاكم أو صاحب السلطة يستمد سلطانه من الله . أي أن شرعية وجوده و بقائه في السلطة ، قد أُسبغت عليه من قبل الله . و بالتالي فإن أي اعتراض على ذلك الشخص أو مناوئته ، هو بمثابة اعتراض و مناوأة لله . و قد انتشرت هذه النظرية أساساً في الحضارات القديمة كبلاد الرافدين و مصر و الهند و الصين . و في العصور الوسطى في أوروبا حيث كان شكل و نظام السلطة السائد آنذاك ، هو الملكية المطلقة . و كان الحاكم في عرف هذه النظرية ، إما إلهاً أو جزءاً من إله أو مشتقاً من إله أو مكلفاً مباشرة من قبل إله ، و هو ما ساد في الحضارات القديمة كالفرعون و حكام بلاد الرافدين . و لكن و مع ظهور الأديان السماوية التي قامت على مبدأ التوحيد الإلهي و انتفاء الشرك بالله ، طرأ تعديل طفيف على نظرية الحق الإلهي المطلق ، و وقع هذا التعديل على النقطة المتعلقة بطبيعة و شخصية الحاكم . فلم يعد يُعدّ إلهاً أو جزءاً منه أو ابناً له أو مشتقاً منه أو يتمتع بأدنى صفة الإلهية ، و لكنه أصبح يستمد سلطته من الله و هذا الأمر ظهر في الديانة و الإسلامية مجسداً بـ الخلافة الإسلامية و في الديانة المسيحية تجلى بحكم الأباطرة الرومان بدءاً من (قسطنطين) و من تلاه ، ليقوى عوده في أوروبا القرون الوسطى .

(٢) - **نظرية القوة** : و هي النظرية التي تعبر عن الحكم الفردي أو الديكتاتوري . و شرعية الحاكم هنا مستمدة من قوته^(١) . و لا تدخل بالضرورة في حسابات الوصول إلى الحكم ، اعتبارات معينة غير القوة كالعامل الديني مثلاً أو السياسي كأحزاب معينة أو برلمان ، أو اجتماعي كالشعب . و لكن لا بد من تسجيل عامل آخر قد يعتمد عليه الحكم الفردي أو الحاكم الذي يصل بالقوة إلى سدة الحكم ، و هو القضية أو السبب و الدافع القوي الذي من أجله قام الشخص باستعمال القوة للوصول إلى

(١) برأينا أن صفة الإيجابية أو السلبية لا تتعلق بطبيعة و نوع الحكم بل بالفائدة و المصلحة التي يقدمها لمن هم

تحت سلطانه ، فقد يكون الحكم الفردي أفضل من الديمقراطي في بعض الحالات .

الحكم ، سواء بالانقلاب أم بالثورة أم غير ذلك . فقد يكون هذا السبب من أجل دفع الظلم و الفساد أو الفقر أو تعرض البلاد لخطر لا تستطيع معه السلطة الحاكمة الحالية درءه أو تكون متواطئة فيه ، أو يكون السبب لتصحيح منهج خاطئ لا مناص من تغييره إلا بالقوة . و في هذه الحالة غالباً ما نجد الشعب ينحاز إلى صف ذلك الحاكم الجديد .

(٣) - النظرية الديمقراطية : نشأت هذه النظرية على أساس أن الحكم هو بالدرجة الأولى ، للشعب أو عامة الجمهور أو ما عرف فيما بعد بمقولة " الشعب هو مصدر السلطات " . و عادة ما يتم ذلك عبر مبدأ الاقتراع الذي يخرج من رحمته برلمانات أو مجالس الشعب أو المجالس التمثيلية . و تقوم هذه الأنماط السياسية بوضع الدساتير المؤقتة و الدساتير الدائمة ، و تسن القوانين العامة و الخاصة عبر ما يسمى بمندوبي أو ممثلي الشعب ، حيث يختار الشعب مندوبيه و ممثليه الذين يقومون بالنيابة عنه بهذه الغاية ، ليصار بعد ذلك إلى انتخاب حاكم للبلاد بالأسلوب السابق عينه . و يمكن أيضاً أن يتفق المفهوم الديمقراطي مع نظام الأحزاب بدلاً من حكم الشعب المباشر ، و ذلك إذا ما تم الأخذ بعين الاعتبار أن هذه الأحزاب تمثل الشعب تمثيلاً فعلياً .

و قد برزت نظريات عدة فيما بعد ، توصف للأمر السياسي . و لكن النظريات الثلاث الأخيرة بشكل عام ، بقيت هي الأساس .

بدأ مفهوم الوصاية الفكرية السياسية بالتشكل و التمايز ، باطراد مع تمايز الأمر السياسي عن اللاهوتي الروحاني الغيبي و عن الأمر الاجتماعي العرفي و المفهوم الأخلاقي المجرد . و جاءت النظريات السياسية السابقة مترافقة مع الأحداث السياسية التي تلت وقائع الإصلاح الديني و الثورة الصناعية و الاستعمار الحديث ، لتبرز الحاجة الضرورية و الماسة لهذه الوصاية الفكرية و تسبغ عليها شيئاً من الطابع الفلسفي . و لكن و بالدرجة الأولى ، فإن من ثبت النواة الصلبة للفكر الوصائي السياسي بالعموم ، كان هو الأحداث و الوقائع السياسية الحاصلة في أوروبا تحديداً دون غيرها من القارات التي كانت في حالة خمول و ركود نهضوي وسط هيمنة دينية قوية على الأمر السياسي ، أدت إلى تفاعل محكم صلب فيما بينهما ،

منع أية عملية تنظيم سياسي ضمن إطار منفصل . و كل ما قبل عن منظرين سياسيين لوضع مشابه كما هو عليه الحال في أوروبا ، هو محض هراء ، فكله كان مرتبطاً بالأمر الديني بشكل أو بآخر .

و نستطيع القول أن أول ظهور علني واضح لمفهوم الوصاية الفكرية السياسية ، كان في بداية الثورة الفرنسية الكبرى التي كانت الأداة الفعلية الأولى لفصل الدين عن السياسة و فصل السياسة عن بقية العلوم الأخرى بالإضافة إلى إلغاء نظام الملكية المطلقة أو الحق الإلهي ، و استبدالهما بالنظام الجمهوري الديمقراطي للمرة الأولى .

و بالرغم من أن هذه الثورة قد سبقتها في إنكلترا ثورة مصغرة نسبياً بقيادة (كرومويل) إلا أنها لم تعمر طويلاً و تترك آثاراً واسعة الطيف كما هو الحال في الثورة الفرنسية الكبرى التي كانت بالدرجة الأولى تعبيراً عن حالة غليان شعبي متفاقم باطراد وصولاً إلى حالة الانفجار بسبب الفقر و الجوع و الظلم الاجتماعي و الفساد الإداري الهائل ، الذي أدى إلى بروز قطبين هائلين متصارعين ، هما حالة ثراء فاحش انحصرت في قلة من الشعب مثلت النبلاء و الأمراء و اللوردات و الإقطاع و رجال الدين ، مقابل حالة فقر مدقع مثلتها الغالبية العظمى من الشعب الفرنسي وصلت به إلى الجوع . فكان من نتيجة ذلك أن اندلعت الثورة الفرنسية في أواخر القرن الثامن عشر حوالي العام / ١٧٨٠ م . و تبدى مفهوم الوصاية الفكرية السياسية في قيام الثورة الفرنسية بالسلمات التالية :

— ظهور المنظرون السياسيون : ظهر قبل اندلاع الثورة الفرنسية و معها و بعدها ، خطباء سياسيون نظروا لهذه الثورة التي قامت في جزء غير قليل منها على أكتافهم ، و كانوا أحد دعائمها الرئيسية . هؤلاء المنظرون كانوا أساساً من كبار الأدباء و البلغاء و فطاحل الثقافة و المعرفة ، و من هؤلاء المشاهير ، (ميرابو) و (دانتو) و (فولتير) و (روبسبير) و (جان جاك روسو) و غيرهم . و كانت غاية هؤلاء الأساس هي إلهاب حماسة الجمهور و الثوار و رفدهم بالأفكار السياسية التي توضح نهج الثورة و خطها و أسباب قيامها و غاياتها .

و شكلت تلك الأفكار و الآراء و النظريات الإطار النظري العام للثورة و كذلك مضمونها النظري الذي قام عليه الجانب العملي الديناميكي . فكل الأحداث و الوقائع و العمليات التي قامت بها الثورة (كإعدام الملك و الملكة)^(١) و تصفية الأغنياء و اللوردات و أصحاب

(١) هو الملك الفرنسي لويس السادس عشر و زوجته النمساوية الأصل ماري أنطوانيت .

الامتيازات و سقوط الباستيل و غيرها . و بما أن الثورة الفرنسية قد استهدفت بالأساس النظام السياسي حيث غيرت نظام الحكم من الملكي المطلق إلى الجمهوري . و كذلك غيرت جميع وسائل الحكم السياسي الإدارية التراتبية ، من أعلاها إلى أدناها ، فوضعت الدساتير و النظم الفكرية السياسية و المؤتمرات و الجمعيات التشريعية التي انطوت كلها تحت لواء الديمقراطية ، فإنها استمدت كل ذلك من أفكار هؤلاء الخطباء و المنظرين التي أضحت بمثابة قوانين ثورية سامية واجبة التطبيق و الاحترام و التبجيل . و هي نفسها التي حولت الثورة الفرنسية إلى ثورة عقائدية استحوذت على عقول الفرنسيين و سعت إلى تصدير نفسها إلى خارج الحدود الفرنسية . و كان من أهم نتائج لها ، هو مبادئ حقوق الإنسان التي لاقت صداها القوي في أوروبا كلها .

— **عهد الإرهاب** : مر تاريخ الثورة الفرنسية بمراحل عدة ، عرفت إحداها بمرحلة الإرهاب . و تميزت هذه المرحلة ببروز ظاهرة العنف السياسي القائم على القتل و تصفية الخصوم لمجرد الخلاف معهم بالرأي و ذلك كله كان تحت شعار حماية الثورة و حماية فرنسا و حماية الجمهورية الحديثة العهد .

و ابتدأ عهد الإرهاب هذا ، بتصفية الخصوم السياسيين و خصوم الثورة من النبلاء و الأغنياء و الإقطاعيين و الأمراء بوصفهم أعداء الثورة و أعداء الشعب و يخططون لإعادة نظام الملكية إلى فرنسا عبر الحرب و الاستعانة بالدول المجاورة لفرنسا و منها النمسا و بروسيا و انكلترا ، و هي دول ذات نظام ملكي ، فنشأت طبقاً لذلك المحاكم الثورية .

و لكن التصفيات السياسية تلك ، امتدت فيما بعد لتطول أبناء الثورة الفرنسية ذاتها ، وقادتها ، و بخاصة عندما تسلم ما عرف بـ (اليعاقبة) زمام الأمور ، و على رأسهم (روبسبير) الذي قاد حملة تطهير منظمة ضد زملائه ، فأعدم الكثير منهم بالمقصلة . ولم ينج هو نفسه من ذلك حيث تم إعدامه هو الآخر من قبل بعض أصدقائه السابقين و منافسيه على السلطة ، ليأتي بعد ذلك ما عرف بحكومة المديرين .

— **التصدير العقائدي للخارج** : جرت محاولات عدة من قبل قادة الثورة الفرنسية لتصدير أفكارها إلى خارج حدود فرنسا و نشرها في جميع البقاع الأوروبية . و هي أفكار قد لاقت قبولها على وجه العموم في تلك المناطق . و تم الترويج لها بكل سهولة ، كونها كانت تنادي بالعدالة الاجتماعية و حقوق الإنسان . و لكن و بالرغم من توفر عوامل السلاسة و المنطقية و التعطش لعموميات هذه الأفكار السياسية ، فإنه كان لا بد لها من أن تصاغ ضمن قالب علمي

و فلسفي و ضمن إطار منهجي يشرعن وجودها و يثبتها في عقول الناس و يحولها إلى عقيدة في أذهانهم . و ذلك لا بد له من أن يتلبس بلبوس الوصاية الفكرية ، لأنه في الأصل كان عملاً يندرج تحت عنوان التأسيس النظري و التنظير الفكري السياسي .

هذه القضية كانت تستوجب في حثيائتها ، أن تولي النخبة الفكرية الفرنسية ، عناية أكبر لصياغة الأفكار الثورية الجديدة و بلورتها بما يتلاءم مع عقل و تفكير و منطق الإنسان الأوروبي بشكل عام ، و قولبتها بما يضمن قبولها و سلاسة و سهولة مرورها عبر الحدود الإقليمية و الدينية في أوروبا . فكان ذلك أيضاً بمثابة التأسيس لنواة وصاية فكرية سياسية ، و شرعنة في الوقت ذاته لهذه الوصاية .

لقد كانت الثورة الفرنسية الكبرى بنظرنا ، منعطفاً تاريخياً مهماً جداً اشتمل على أكثر من محور . فاندرج ضمن هذه الواقعة التاريخية الكبيرة ، منعطف سياسي و منعطف فكري و منعطف جيوسياسي و اقتصادي في ذات الوقت . فهي قد أسست لبروز و ظهور نظريات سياسية جديدة مثلت مجمل ألوان الطيف السياسي اللاحق لهذه الثورة . فكما أدى الإصلاح الديني المسيحي إلى ظهور إصلاح ديني مضاد تبنته و قامت به الكنيسة الكاثوليكية كخط دفاع رديف و متقدم ، كذلك أدت الأفكار و النظريات الثورية الفرنسية و الفلسفة العقائدية السياسية و الاجتماعية التي تبنتها هذه الثورة و حاولت نشرها في الدول المجاورة ، إلى ظهور فلسفة مضادة لها و إصلاح سياسي و اجتماعي في هذه الدول ، ظهر متزامناً مع الرد العسكري المضاد للثورة الفرنسية ، الذي تجلّى بهجوم جيوش كل من النمسا و بروسيا و إنكلترا على فرنسا . كذلك أسست الثورة الفرنسية لظاهرة الاستعمار الأوروبي لمعظم دول العالم بشكل رسمي و الذي تجلت أولى بداياته الرسمية بحملة نابليون (صنيع الثورة الفرنسية) على مصر و ما تبعته من تغيرات ديموغرافية سياسية على القارة الأوروبية ، استوجب في معرض ضبط تبعاته ، ظهور نظرات سياسية و اجتماعية و اقتصادية تقوم بضبطه و لجمه و تشذيبه ليتلاءم مع متطلبات الوضع آنذاك .

و من خلال الأفكار العقائدية الجديدة للثورة الفرنسية و ما تلاها من فتوحات نابليون بونابرت المنفلتة في القارة الأوروبية و ما لاقته من ردات فعل عنيفة من قبل الدول الأوروبية الخاضعة للهيمنة الفرنسية ، ومن ثم خسائر فرنسا (بونابرت) في روسيا و من بعدها في (واترلو)⁽¹⁾

(1) المعركة الأخيرة لنابليون مع الإنكليز و حلفائهم ، و قد هُزم فيها هزيمة شنعاء .

و انعقاد مؤتمر فيينا بدعوة من المستشار النمساوي (مترلنخ) حيث تم في هذا المؤتمر تحديد و تأطير العلاقات و الضوابط السياسية و تقاسم التركة الفرنسية ، كان من البديهي ظهور و تشكل مفاهيم و مصطلحات سياسية جديدة تحتاج إلى وصاية فكرية سياسية تثبتتها في عقول الجمهور و تقنعهم بها و تردعهم من الشطحات أو الشذوذ و الميل عنها . لقد كانت أهم خصائص علم السياسة بعد أحداث معركة (واترلو) و مؤتمر فيينا ، تجميع و توصيف العقائد و النظريات السياسية و بخاصة تلك التي ارتبطت بالأحداث السياسية و العسكرية و الصراعات و الحروب التي تلت تلك المرحلة ، سواء الداخلية منها (داخل حدود الدولة) أم خارجها (صراع الدولة مع دول مجاورة أو بعيدة) و يبدو أن النظريات السياسية في بعضها قد قامت على شقين رئيسين ، أحدهما توصيفي تحليلي و الآخر خدمي تنظيمي ، و في بعض جوانبه نفعي و مصلحي . و من هذا الأخير تشكلت الوصاية الفكرية السياسية . و الوجه الآخر المقابل الذي تعكسه الصورة ، هو وجود نظريات و إيديولوجيات سياسية ذات طابع توصيفي تحليلي بحث و ذات غايات نبيلة سامية تأخذ بعين الاعتبار من وجهة نظر أصحابها ، تحقيق المنفعة العامة و المصلحة الوطنية العادلة و التي ينتقي فيها الظلم الاجتماعي أو القهر و الاستغلال و سلب الحقوق لبني البشر . و لكنها تتعرض لسوء الاستخدام أو الابتذال من قبل بعض السياسيين أو ذوي المواقع السياسية و الذين هم بحاجة إلى تكوين حياة سياسية بأسلوب حرق المراحل أو الانتكاء على إيديولوجية مقبولة و معتبرة ، لتثبيت أنفسهم ، و ذلك لإدراكهم مدى قوة و تأثير الأفكار في عقول العامة و انصياعهم لمضامينها .

و عادة فإن من يتولون القيام بذلك هم من الذين يفتقرون إلى البعد التاريخي السياسي أو إيجاد ترابط عفوي سليم و مقبول بينهم و بين القواعد الشعبية . و لذلك فهم لا مناص أمامهم سوى تبني وجهات نظر معينة أو إيديولوجيات سياسية إستراتيجية و شاملة من الناحية الفكرية ، و فرضها من باب وصاية فكرية سياسية .

و بالأصل فإن مفهوم الوصاية الفكرية السياسية قد برز أساساً كمحاولة لفرض تصورات سياسية و فكرية معينة . على إننا في عجلة هذا السرد التحليلي ، لا نستطيع إنكار أن الأفكار و الإيديولوجيات التي تنطوي تحت يافطة المبادئ الإنسانية السامية و العامة ، قد تأسس أيضاً لنشوء وصاية فكرية سياسية حتى من دون وجود غايات مصلحية أو نفعية أو أهداف خارج نطاق المصلحة القومية أو الوطنية العامة . و الغاية الأساس من جراء ذلك هي ضمان خضوع الأفراد و لو بالإكراه لقواعد و قوانين و نظم سياسية معينة بغض النظر عن غاياتها و

مصادقيتها و أخلاقياتها ، و هو أمر غالبا ما يتوفر في الدولة التي تطبق السياسات الشمولية المطلقة ، و تقوم على مبدأ الأحزاب الشمولية ، كحالة البلدان التي تعتمد النظام الشيوعي حيث لا يسمح إلا لحزب واحد بالوجود . و هي الحالة الثانية من حالات و نماذج الوصاية الفكرية السياسية التي نتناولها في هذا الكتاب .

قامت الثورة الشيوعية الأولى في التاريخ ، في روسيا القيصرية ، مطيحة بنظام القيصر و منشئة نظاماً اشتراكياً صارماً و متزمتاً . ثم تمكنت بعد ذلك و عبر المعارك الحربية من بسط نفوذها خارج روسيا و الانتشار أساساً في البلدان المجاورة لها تماماً ، مشكلة نظام سياسي شيوعي عرف بـ (الاتحاد السوفييتي) الذي ما لبث أن تحول إلى أقوى دولة عظمى في العالم إلى جانب الولايات المتحدة الأمريكية . ولم يلبث الفكر الشيوعي أن انتشر في معظم قارة آسيا ، بعد أن تحولت الصين إلى الشيوعية أيضاً . و بعد الحرب العالمية الثانية التي لعب فيها الاتحاد السوفييتي دوراً هاماً و رئيساً في محاربة و هزيمة ألمانيا النازية و المحور الذي أنشأته بالتعاون مع اليابان و إيطاليا التي كانت آنذاك تحت ما عرف بالحكم الفاشي ، تنامي الفكر الماركسي إلى قارة آسيا منتشراً في أوروبا و أمريكا و إفريقيا .

لقد تبنى النظام الشيوعي مفهوم العدالة الاجتماعية و المساواة الطبقية ، و لكن من الجانب الآخر قام هذا النظام بسانده الفكر الماركسي ، بتطبيق وصاية فكرية سياسية صارمة و متزمتة كانت في إحدى معالمها و ميزاتها ، أنها اتخذت منهج الصراحة و الصدق في مجال التعبير عن تبنيها لهذه الوصاية الفكرية ، بل تبنيها للمفهوم كله بالمعنى الشمولي العام . فإلى جانب إقصائه لأية حركة أو تيار سياسي آخر و عدم قبوله بمشاركة الحكم و السلطة مع أي نظام سياسي آخر مختلف عنه فكراً ، حتى من باب الوجود ، فإنه قد أسس نظرياً لهذه الغاية و اعتمد على عدة قضايا فقهية سياسية ، كان من أهمها ، نظرية أو مفهوم (ديكتاتورية البروليتاريا dictatorial ship of the proletariat) الشهير و معاداته الواضحة و الصريحة (حتى من ناحية الأدبيات السياسية) لمبدأ أو مفهوم الديمقراطية و لو بأبسط أشكاله .

و مفهوم ديكتاتورية البروليتاريا يعني في مضمونه استيلاء طبقة العمال و الفلاحين على السلطة السياسية ، و هو حق طبيعي و حالة تاريخية حتمية (بالنسبة للمنظور الماركسي طبعاً) تأتي بعد سقوط النظام الرأسمالي البورجوازي أو تكون الأداة و السبب في سقوطه . و مما

جاء في تعريف (ديكتاتورية البروليتاريا)^(١) " هي الحالة التي تسود فيها سلطة البروليتاريا و التي تقام في أعقاب إزالة النظام الرأسمالي و تدمير أداة الدولة البورجوازية . و ديكتاتورية البروليتاريا هي المحتوى الأساس للثورة الاشتراكية و شرط لازم لها و النتيجة الرئيسية لانتصارها . و لهذا السبب فإن ديكتاتورية البروليتاريا هي القسم الأساسي في النظرية الماركسية اللينينية . إذ تستخدم البروليتاريا سلطتها السياسية لقمع مقاومة المستغلين و لدعم انتصار الثورة و لإحباط أية محاولات لإعادة الحكم البورجوازي و لضرب الأفعال العدوانية الرجعية الدولية . و مع ذلك فليست ديكتاتورية البروليتاريا عنفاً فحسب و ليست عنفاً بالأساس ، فمهمتها الأساسية مهمة خلاقة و بناءة إذ تساعد الديكتاتورية طبقة البروليتاريا على كسب جماهير الشعب العامل و على جذبهم إلى داخل البناء الاشتراكي بهدف القيام بعملية إعادة البناء الثوري في جميع مجالات الحياة الاجتماعية - الاقتصاد و الثقافة و الحياة اليومية و التربية الشيوعية للشعب العامل و بناء المجتمع اللاتبقي الجديد . و ديكتاتورية البروليتاريا هي الأداة الرئيسية في بناء الاشتراكية و الشرط اللازم لانتصارها . و المبدأ الأساسي و الأعلى لديكتاتورية البروليتاريا ، هو تحالف الطبقة العاملة و الفلاحية تحت قيادة الأولى و يتسع الأساس الاجتماعي لديكتاتورية البروليتاريا و يكتسب استمراره و دوامه من خلال عملية البناء الاشتراكي مما يفضي إلى تكون الوحدة السياسية الاجتماعية و الإيديولوجية للأمة . و الحزب الشيوعي بوصفه طليعة الطبقة العاملة - هو القوة الأساسية القائدة و الموجهة في نظام ديكتاتورية البروليتاريا . و يضم نظام ديكتاتورية البروليتاريا ، منظمات جماهيرية عديدة : هيئات الشعب التمثيلية و نقابات العمال و التعاونيات و روابط الشباب و غيرها ، و هي تقوم بدور الرابط بين الدولة الاشتراكية و الجماهير . و قد كانت كومونة باريس / ١٨٧١ / م أولى ديكتاتورية للبروليتاريا في التاريخ و أسهمت بخبرة بالغة القيمة للماركسية و مكنت ماركس من أن يحدد شكل الدولة في المجتمع الاشتراكي المقبل . و السوفيات شكل جديد من ديكتاتورية البروليتاريا اكتشفه لينين عن طريق دراسته للثورتين الديمقراطيتين البورجوازيتين في روسيا ، ثورة أعوام / ١٩٠٥ - ١٩٠٧ / و ثورة فبراير عام / ١٩١٧ / . و مما جاء أيضاً بشأن مفهوم (ديكتاتورية البروليتاريا)^(٢) " فيما يتعلق بالظفر بسلطة الدولة و ضرورة ثورة اشتراكية و طبيعة العمالية و دلالة ديكتاتورية البروليتاريا ، يكمن الفرق الأساسي بين

(١) موسوعة الماركسية .

(٢) مجلة المناضل - ع .

الإصلاحيين و الوسطيين بكل تنويعاتهم من جهة و الماركسيين الثوريين أي البلاشفة اللينينيين من جهة ثانية ، في النقاط التالية :

(١) - يفهم الماركسيون الثوريون طبيعة الطبقة لجميع الدول كما هي ، أدوات حفاظ على السلطة الطبقة . و جميع الدول هي وفق هذا الفهم ديكتاتوريات . والديمقراطية البورجوازية هي أيضاً ديكتاتورية طبقية .

(٢) - يدافع الاصلاحيون عن وهم أن الديمقراطية و مؤسسات الدولة الديمقراطية تعلو على الطبقات و الصراع الطبقي . و يرفض الماركسيون الثوريون هذا الوهم " .

لسنا في وارد الغوص في تفاصيل مفهوم (ديكتاتورية البروليتاريا) حسب الرؤية الماركسية التي اعتبرته مفهوماً من مفاهيم الحرية و الديمقراطية و تحقيق العدالة الاجتماعية ، بالرغم من اختلافنا العميق مع هذه الرؤية . و لكن الحديث هنا هو عن مفهوم الوصاية الفكرية الذي تبدى من خلال طرح فكرة ديكتاتورية البروليتاريا ، إذا أن الثورة البلشفية قد طرأت قضية الديكتاتورية و السيطرة على جهاز الدولة و السلطة و أدوات الحكم بالعنف و القوة و إقصاء الغير و التفرد بالسلطة و القرارات . كل هذا تم طرحه من خلال فقه و أدبيات و نظريات سياسية و اجتماعية طرحت نفسها هي الأخرى كخيار أوحده للإتباع و التنفيذ ، وفرضت نفسها على العقلية السياسية للإنسان الواقع ضمن منظومة اتحاد السوفييتي أو بقية البلدان الشيوعية بشكل عام سواء كمنهج للتطبيق أو حتى كمجال للتنظير و الاجتهاد الفكري السياسي . فحتى موضوع أو قضية أو مفهوم كمفهوم الديمقراطية مثلاً ، يجب أن يناقش ضمن هذا الإطار و لا يجوز له أن يتعداه ، بالرغم من كونه كمصطلح و مفهوم ، مختلف تماماً من ناحية الإطار العام و العنوان العريض ، مع المفهوم البلشفي .

و لعلنا نلاحظ في التعاريف السابقة لمفهوم (ديكتاتورية البروليتاريا) كيف أن هذه الديكتاتورية نفت حتى الجانب الاشتراكي الوسطي أو المعتدل و اعتبرته في خانة الأعداء . و مما يزيد في دعم هذا التوجه في النظر إلى النظام البلشفي كبؤرة و مرتع خصب للوصاية الفكرية السياسية ، هو أنه و بنظرنا ، على طرفي نقيض تام مع المفهوم الليبرالي الذي ينأى بنفسه بشكل عن مفهوم الوصاية الفكرية . و بالرغم من تماهي المفهوم الليبرالي و قدرته على استيعاب نظائر و مذاهب سياسية فكرية متعددة ، و بالرغم من قبوله بإمكانية تعدد مصادره الفكرية ، فإنه بنظرنا لا يمكن له أن يلتقي مع النظام و الفكر الشيوعي البلشفي ، الذي برزت

فيه روح الإكراه و طابع القسر و الإجبار بالقوة على ولوج مسلك واحد لا ثاني له ، و هو أمر تم تطبيقه عملياً حتى ضمن المجال الاجتماعي و الطبقي في المجتمع البلشفي ، حيث مُنع التعدد الطبقي في المجتمع و تمت محاربة و استئصال حتى الجناح المعتدل و المنفتح في الحزب البلشفي نفسه ، ولعل قضية (تروتسكي)^(١) ، إحدى الصور على ذلك .

إن النظرية الماركسية البلشفية باعتبارها مفهوم المجتمع الواحد الكلي و الشمولي و اعتباره الغاية الأساسية و الحل الوحيد لمشاكل المجتمع و البشرية ، لا مناص أمامها من اعتماد وصاية فكرية سياسية قوية جداً و لها أثر بالغ و تمتد في عناصر و مقومات المجتمع و الدولة و الاقتصاد كافة ، حتى في الفكر و التراث الأدبي ، لأن مفهوم و فكرة المجتمع الشمولي المثالي عبر التاريخ قد أثبتت صعوبة تحقيقها و عجزها عن الاستمرار لفترة زمنية طويلة ، و هي تشكل من هذه الناحية توافقاً و قاسماً مشتركاً مع مفهوم المدينة الفاضلة لأفلاطون . و لذلك حاول المنظرون البلاشفة الكبار ، صهر ما أمكنهم من مصطلحات و مفاهيم و حركات ضمن البوتقة الماركسية الشمولية .

لقد كانت التعددية الاجتماعية و السياسية ، العدو اللدود للبلشفية الشيوعية و الهدف الرئيس الذي تناولته الثورة البلشفية في روسيا و قضت عليه ، لا بل قامت بتطهير نفسها^(٢) من العناصر التي مالت نحو قبول شيء و نوع من التعددية . و من المعروف أن مفهوم التعددية السياسية و الاجتماعية هو مجال عسير نوعاً ما لقبول مبدأ الوصاية الفكرية ، و تربة غير خصبة لنموها و استفعالها .

إن إقصاء حقوق الأفراد الشخصية في المجتمع و إلغاء قسم كبير من حرياتهم ، لا يستقيم قبوله منطقياً لدى هؤلاء الأفراد إلا بوصاية فكرية صارمة و محكمة تكون الرديف و الظهير الخلفي لآلة القوة و حفظ النظام في هكذا مجتمعات . و هي هنا أقرب إلى الحالة الدينية التي تعتمد نظام وصاية فكرية دينية يلغي تفكير المرء و يحيله إلى أناس و أشخاص يفكرون عنه ، و هم وحدهم الذين يتمتعون بصلاحية التفكير و الاجتهاد و الفتيا .

(١) أحد أساطين الثورة البلشفية و مؤسسها ، كانت له نظرة مختلفة عن نظرة ستالين الذي قام بإبعاده و نفيه و

القضاء على أتباعه و من ثم التخلص منه هو نفسه .

(٢) بعد العهد اللينيني .

إن مفهوم الوصاية الفكرية السياسية في منظومة الدول الشيوعية أو ما سمي بـ (الستار الحديدي) برز أساساً من اعتماد نظام الحكم فيها على الإيديولوجية التي كانت أساس و عماد و روح المجتمع التوتاليتاري ، فبدءاً من أعلى قمة الهرم و حتى أصغر مواطن و شخص ، كان كل فرد مشبعاً حتى النخاع بروح الإيديولوجية ، تماماً كما هو الحال في المجتمع الديني المتمت . و قد بلغ من شدة ارتباط النظم التوتاليتارية بالإيديولوجية ، أن أصبح هنالك علوم نظرية حديثة و معاصرة عدداً بعض المفكرين أنها خرجت في بداياتها و جذورها الأولى من رحم الماركسية أو كان للماركسية أثر كبير عليها كعلم السياسة الحديث و كذلك علم الاجتماع و الأنثروبولوجيا المعاصرين و هي ميزة هامة تصب في صالح الماركسية ، يضاف إلى ذلك علم (الديالكتيك) أو (المادية الديالكتيكية) التي أنتجته الماركسية من عناصر سابقة و استأثرت بها فيما بعد لتتحول إلى فلسفة قائم بحد ذاتها .

الباب الآخر الذي برزت منه الوصاية الفكرية في الفكر الماركسي ، هو اعتبار الماركسية أن أهم شرط من شروط القيام بالثورة التي يكون من نتائجها خلق المجتمع الشيوعي ، أن يكون جميع مواطني المجتمع أو القاعدة العامة الثورية ، على علم تام بقوانين التطور التاريخي للمجتمعات و على معرفة فكرية تامة بالأوضاع الاجتماعية و الاقتصادية التي تفرزها البورجوازية . هذه القضية استوجبت أن تدخل الماركسية في صراع إيديولوجي كبير مع الإيديولوجية البورجوازية و الرأسمالية و غيرها من نظريات و إيديولوجيات أخرى و منها المفهوم الديني برمته الذي مثل أمامها جلود صخري هائل من الفكر ، لم يكن من السهل عليها زحزحته أو التأثير فيه .

إزاء كل تلك المعطيات ، كان لا بد من إنشاء وصاية فكرية سياسية متطورة و قائمة بشكل علمي و منهجي و لذلك كانت الماركسية مدركة لأهمية وصاية فكرية سياسية و اجتماعية قوية و مبرمجة تضمن لها البقاء و الاستمرار في بحر هائج بأعماق متلاطمة من الإيديولوجيات . و نستطيع القول بأن الماركسية و ما تلاها من أفكار و مفاهيم و أفعال قامت بها الثورة البلشفية في روسيا ، كانت أول من أظهر مفهوم الوصاية الفكرية السياسية بشكله الحقيقي و العلمي المصقولين و وضعت له أسس عملية للتطبيق و أخرى نظرية .

لقد كانت دول المنظومة الشيوعية مثلاً قاسياً و صارماً و مترمناً لأبعد حد في تطبيق الوصاية الفكرية و بالذات في الشق السياسي منها . و معظم المفاهيم و الأفكار التي طرحتها الماركسية و الثورة البلشفية لناحية التطبيق الديمقراطي ، لم تجد لها سبيلاً للتنفيذ حتى مفهوم (ديكتاتورية

البروليتاريا) الذي تم طرحه بصورة التطبيق الديمقراطي^(١) . و يعزى السبب في ذلك لأمر عدة منها :

(١) - لقد أثبتت الأحداث و الوقائع التاريخية أن السمة الرئيسة الغالبة في أنظمة الحكم البلشفية ، كانت المركزية شبه المطلقة في الحكم .

(٢) - قيام البلاشفة الأوائل بتصفية ذوي الميول المعتدلة قليلاً ، منهم و بطريقة دموية لم تعرف المهادنة ، لمجرد بعض الخلافات بالرأي علماً أنهم بلاشفة مثلهم . و كذلك الأمر مع المناشفة^(٢) الذين قالوا بإتباع الطرق التدريجية في الوصول إلى الاشتراكية الكاملة و لكنهم تعرضوا بدورهم للتصفية بسبب ذلك .

(٣) - حكم (ستالين) الذي مثل قمة الديكتاتورية السياسية و الحكم الفردي المطلق و التصفية لمجرد الخلاف بالرأي ، حتى مع أعضاء حزبه .

(٤) - إقامة هذه المنظومة ، طوقاً منيعاً حول البلدان التي دخلت في محورها ، حرّمت الدخول إليه أو الخروج منه و منعت أية ثقافة أو فكر خارج الفكر الشيوعي البلشفي من مجرد الدخول إلى أراضيها . كذلك منعت مواطنيها من الاطلاع على أية ثقافة أو فكر أو حتى صناعة أو إنتاج خارجي . و تبعاً لذلك ، فقد صحت التسمية أو اللقب الذي أطلق عليها إلا و هو (دول الستار الحديدي) .

و ما يصح قوله لدى البحث المقارن ، بين الوصاية الفكرية السياسية و نظيرتها الدينية ، هو أن الوصاية الفكرية السياسية غالباً ما تبقى و في مجمل الأحوال ، ظاهرة للعيان و مكشوفة لدى مريديها و أتباعها ، عند حجم معين .. و بحجم و مستوى أكبر منه ، تكون مكشوفة للخارجين عن نطاق سيطرتها أو المعارضين لها و لأفكارها و للمنظومة السياسية التي تبناها .

(١) و ذلك على أساس أن هذا المفهوم هو سيطرة الأكثرية العمالية أو الكادحة على السلطة و حكمها بشكل ديمقراطي جماعي عن طريق المجالس .

(٢) تيار انشق بالرأي عن الثورة الروسية و حمل أعضاؤه اسم المناشفة أي صغار السياسيين .

و في سقف التشخيص و قمة التوصيف لمحدداتها و أطرها الفكرية و التنظيمية ، فإنها تتلبس صفة السلبية من قبل من يعانون من آثارها أو المتموضعون في خانة العداء لها ، و تقع عليهم ردود أفعال نخبتها و جنودها . إذا توصم من قبل هؤلاء بالفهر و الظلم و الديكتاتورية أو الرجعية و ما نحو ذلك .

هذه القضية لا يمكن سحبها و إسقاطها على محمل الوصاية الفكرية الدينية بهذه السهولة ، و على وجه الخصوص من قبل مريديها أو الواقعون تحت تأثيرها . و يعزى السبب في ذلك إلى تواربها خلف المفهوم العقائدي الإيماني المتمثل بالإيجاب و القبول أو المبادرة من قبل أفرادها و من هم ضمن نطاق تابعيتها و تماهيا مع الفكر الإيماني . هذا من جهة ، أما من جهة أخرى فإن الوصاية الفكرية الدينية قد أتاح لها المفهوم الديني بكامل أبعاده و خطابه ، الاتكاء على مبدأ التقييم الأجل أو اللاحق ، و هو ما عبرت عنه أفكار محددة وقعت في صلب المفهوم الديني و العقيدة الإيمانية ، كيوم القيامة أو يوم الدينونة أو الحساب أو البعث أو الآخرة .. الخ . و هي أمثلة قد تواجدت بكثرة في الخطاب الديني و في صلب مصادره المتمثلة بالكتب الدينية المقدسة . و منها على سبيل المثال لا الحصر ما جاء في التوراة [أما أولاد الزناة فلا يبلغون أشدهم و ذرية المضجع الأثيم تنقرض / إن طالبت حياتهم فإنهم يحسبون كلا شيء و في أواخرهم تكون شيخوختهم بلا كرامة / و إن ماتوا سريعا فلا يكون لهم رجاء و لا عزاء في يوم الحساب / لأن عاقبة الجيل الأثيم هائلة] (سفر الحكمة ٣ / ١٦ - ١٩) . و جاء أيضاً [فنسمع ختام الأمر كله اتق الله و احفظ وصاياه لان هذا هو الإنسان كله / لأن الله يحضر كل عمل إلى الدينونة على كل خفي إن كان خيرا أو شرا] (الجامعة ١٢ / ١٣ - ١٤) . كما جاء أيضاً [و الذين يتقونك يكونون أعزة عندك في كل شيء / الويل للأمة القائمة على شعبي الرب القدير ينتقم منهم و في يوم الدينونة يفتقدهم] (يهوديت ١٦ / ١٩ - ٢٠) . يتضح مما سبق ، الإرجاء و تأجيل البت في أعمال و تصرفات الناس إلى يوم الدينونة و هو ما يعادل يوم القيامة في الشريعة الإسلامية .

و في المسيحية جاء ما مفاده [و لكن الذي يصبر إلى المنتهى فهذا يخلص / و يركز ببشارة الملكوت هذه في كل المسكونة شهادة لجميع الأمم ثم يأتي المنتهى] (متى ٢٤ / ١٣ - ١٤) . و جاء أيضاً [طوبى للودعاء لأنهم يرثون الأرض] (متى ٥ / ٥) . و أيضاً [فيخرج الذين فعلوا الصالحات إلى قيامة الحياة و الذين عملوا السيئات إلى قيامة الدينونة] (يوحنا ٥ : ٢٩) .

و في الإسلام ورد التأجيل إلى يوم القيامة أو الحساب في القرآن الكريم (وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخَّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ) (إبراهيم ٤٢) . (وَقُلْ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ) (التوبة ١٠٥) . (وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِظُلْمِهِمْ مَا تَرَكَ عَلَيْهَا مِنْ دَابَّةٍ وَلَكِنْ يُؤَخَّرُهُمْ إِلَى آجَلٍ مُّسَمًّى فإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ) (النحل ٦١) . (قَالَ فَأَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمٍ يُعْثُونَ * قَالَ إِنَّكَ مِنَ الْمُنْظَرِينَ) (الأعراف ١٤ / ١٥) .

في الواقع إن قضية الحكم الإلهي الآجل الذي تنكئ عليه الوصاية الفكرية الدينية^(١) ، يؤدي بطبيعة الحال إلى توافر مبررات التأجيل للتقييم الذاتي لتلك الأنواع من الوصاية الفكرية مما يشل فعالية أي عملية نقد أو تقييم أو احتجاج لهذه الوصايات أو محاولة احتوائها على الأقل من قبل المنخرطين في أتونها و الخاضعين لسلطانها بحكم الظروف التاريخية و تراكم عوامل التثبيت العرفي لمفرداتها و مقوماتها و عوامل وجودها يضاف إلى ذلك الأعراف الاجتماعية و التقاليد الشعبية التي لازمتها و النصقت بها من خلال تلك المراحل .

إن الوصاية الفكرية السياسية خاضعة بحكم ظروف نشأتها و ظروف الأحداث السياسية المهيئة لظهورها و وجودها ، إلى عملية النقد بشقيه ، الذاتي الذي يخرج من رحمها ، أو الخارجي الذي يطراً عليها . طالما هي ضمن المجال السياسي لا تتعدى حدوده إلى مجالات اجتماعية أو دينية أو تقوم لنفسها بعملية تطعيم من أفرع تابعة للمفهومين السابقين .

و ما يمكن إيراد من مثال لذلك هو المفهوم الديمقراطي الذي هو مفهوم سياسي بالدرجة الأولى و خارج من رحم السياسة نفسها و يشكل مفردة أساس في قاموسها الفكري . هذا المفهوم يتيح بشكل بديهي تلقائي ، عملية التعارض و الاختلاف في المجال السياسي ، و يبرر منطقياً و عقلاً إمكانية وجود الخل و الخطأ في الأداء و السلوك السياسيين . و الأهم مما سبق أن الديمقراطية كمفهوم و نظرية محدثة مطورة اكتسبت الكثير من السمات التعريفية في العصر الحالي .. قد قامت على مبدأ أوحده و هو مبدأ الاختلاف بالرأي و الحرية الفكرية ، و هو ما ينقض تماماً مفهوم الوصاية الفكرية و آليات عملها .

(١) نلحظ بداهة أن المقصود هو سوء استخدام الوصاية الفكرية الدينية لهذه القضية ، و ليس القضية ذاتها .

إن مبدأ المعارضة السياسية ، هو مبدأ مقبول في الأعراف السياسية ، لا بل إنه مبدأ ثابت و أساس في العملية السياسية المعتمدة في معظم دول العالم المتحضرة أو التي تتحو نحوها الآن . و لا يمكن بحال من الأحوال عزل المعارضة السياسية عن نسيج المجتمع بل يتاح لها المشاركة بالعملية السياسية ، فهي لها حضورها بالبرلمان و الوزارة و غيرها من دوائر الدولة . و يلحق بهذا التوصيف مقولة أن المعارضة أو السلطة هما بالعرف السياسي خاضعان للنظام الديمقراطي الذي يمثل الشعب أو الجمهور مرجعيته الأساس . ففي تعاقب العمليات الانتخابية قد تتبادل السلطة و المعارضة الأدوار فيما بينهما . و في هذه الحالة فإنه من المؤكد أن مفهوم الوصاية الفكرية السياسية يكون إلى حد كبير فاقداً ميزتي التسلط و الإكراه بشقيهما المادي و المعنوي الاعتباري . و هو بدوره ما لا يمكن سحبه و إسقاطه على مفهوم الوصاية الفكرية الدينية التي لا تقبل إطلاقاً بمبدأ التعارض و الاختلاف و تقوم بأحسن الأحوال تاريخياً برفض التيار المعارض ، من رحمها إلى خارج جسمها و اعتباره كائناً غريباً دخيلاً^(١) فتقوم بلفظه ليواجه مصيرين أحدهما محتم :

الأول : أن يتم لفظه مبكراً دون اكتمال مقومات نشأته و وجوده و قيام روح الحركة و التعاطف فيه ، فيكون كالجنين الذي يولد ميتاً و لم تكتمل أعضائه أو يولد حياً و يلقي به في الشارع دونما اكتمال مقومات بقائه ليموت من الجوع و العطش و البرد .

الثاني : أن يلفظ متأخراً بعد اكتمال أعضائه و بث روح الحياة فيه و لا يتم الاعتراف به من قبل من طرحه ، تماماً كالطفل اللقيط أو ابن السفاح الذي ينمو في المجتمع . و لكنه بعد ذلك يجد من يتبناه و يكتسب شرعيته فيما بعد .

هذه المقولة تشهد لها الحوادث التاريخية السالفة و التي تمخض عنها نشوء تيارات و فرق دينية . فالوصاية الفكرية الدينية ، هي بالعرف و الفقه الدينيين متحررة من وجود مفردة الخطاب أو المفهوم الاختلافي التعارضى ، حيث لا وجود له في قواميسها الفكرية . و لا يقف الأمر عند هذا الحد بل هي تستعير سلاحاً قوياً من مفردات الخطاب و الفقه الدينيين يتمثل بمفردات مثل (الكفر — الزندقة — الهرطقة — الفسق — الفجور — المروق — الخروج عن الجماعة — الـ ... إلـ ... الخ) . و لعلنا نلاحظ أن الحركات الانشقاقية في بعض التيارات

(١) بغض النظر عن احتمال منهما جانب الخطأ أو الصواب .

السياسية ، قد بقيت محافظة على اسم و مبادئ التيار أو الحزب الأصليين و تقاطعت معهما بقواسم مشتركة كثيرة ، و هو ما لا نجده في المجال الديني بمجمل أحواله .

على أن أسوأ ما قد تقوم به الوصاية الفكرية السياسية إذا استثنينا منها العامل الديكتاتوري الدموي ، هو مبدأ تجميد الميراث السياسي الذي قد يؤدي (المبدأ) إذا ما تم تفعيله ، إلى جمود الفكر السياسي و حصره في أتون مصطلحات و مفردات سياسية ثابتة لا يمكن تخطيها على مدار الزمن ، ما يؤدي إلى حالة جمود في الحراك السياسي في بلد أو منطقة ما ينسحب أثره على عامل التطور في البلد ككل ، سواء لجهة التقانة أو الاقتصاد أو غيرها ، تماماً كما حصل في منظومة البلدان الاشتراكية التي اضطرت في نهاية المطاف إلى تغيير مفرداتها السياسية بالإجمال و تغيير نظمها و هياكلها الإدارية و إتباع نظم و هياكل سياسية و اقتصادية أخرى .

في المحصلة فإن الوصاية الفكرية السياسية قد برزت في الأساس كنتيجة لعوامل متعددة أهمها :

(١) - نشوء علم السياسة الحديث في القرون الأخيرة السابقة .

(٢) - تطور الأحداث السياسية و بالأخص بعد اكتشافات الجغرافية العالمية و التي

أحدثت تغيراً دراماتيكياً في المفاهيم و العلاقات البشرية و الاقتصادية و التجارية ،

كالكشف القارة الأمريكية على يد (كريستوف كولومبوس) ، و المنافذ البحرية

كراس الرجاء الصالح على يد (فاسكو دي غاما) .

(٣) - نشوء ظاهرة الاستعمار الأوروبي في آسيا و أمريكا و إفريقيا .

(٤) ظهور النظريات السياسية لسد الثغرات الناتجة عن مفاعيل و آثار البنود الثلاثة

السابقة و مواكبة نتائجها و مفرزاتها ، كالماركسية و غيرها .

(٥) - تشكل الدول و الأحزاب و قيام الثورات و الانقلابات و التيارات و التكتلات

السياسية الناشئة جميعها عن وجود البنود الأربعة السابقة .

و في محصلة المحصلة ، فإن الوصاية الفكرية السياسية بنظرنا ، كان أساس وجودها هو

تثبيت حدث سياسي ما في مكان ما ، سواء أكان هذا الحدث ثورة أم دولة أم نظرية أم حزب . و

هي كانت حاجة ضرورية لأية متغيرات سياسية و بالأخص الطارئة و الخاطفة منها و التي كانت تحدث خلخلة في موازين القوى السياسية و الاجتماعية و الاقتصادية و من ثم الثقافية ، و لكن باحتمال ضعيف . ذلك لكي تضبط نتائج و آثار و تفاعلات تلك التغيرات و تكون بمثابة ضابط إيقاع و وتد تثبیت لها و منعها من الانفلاش و الانفلات خارج السيطرة . و هي هنا أشبه بالسد الذي يقوم بحجز المياه خلفه منعاً لحدوث الفيضانات .

الوصاية الفكرية .. خلاصة و تصور

لا يمكن من خلال استقراء التاريخ البشري بكل مفرزاته و مفاصله و أحداثه و تطوراته ، إلا أن نتحصل على نتيجة مفادها أن الوصاية الفكرية قد استُخدمت بالدرجة الأولى للسيطرة على بني البشر و التحكم بهم . و بغض النظر عن الماهية التي تضمنتها تلك الوصاية ، و المبررات التي أوجدتها لنفسها أو وجدت لأجلها ، فإنها حتماً كانت من حيث الغاية و الهدف لأجل السيطرة و التحكم و سلاسة القيادة و ضمانة الانقياد . ولا يمكن توصيفها إلا ضمن هذه الخانة .

من خلال الاستقراء السابق نفسه ، برزت الوصاية الفكرية أيضاً كأداة للإكراه الفكري و حجره ضمن أتون محدد لا يجوز تجاوزه بغض النظر عن مضمونه و مصداقية وسلامة مكوناته و مبرراته المنطقية العقلانية فيه . كما برزت هذه الوصاية أيضاً كمدخل و تهيئة للإكراه المادي و المعنوي و الفعلي (للاحية الأداء و التصرفات) بالارتكاز إلى الإكراه الفكري إياه .

و قد استخدمت الوصاية الفكرية أيضاً كأداة و مبرر في ذات الوقت لتطبيق العقوبات و إنزال أقصاها بحق المخالفين لقوانينها و أعرافها . و في حيثيات هذه النقطة بالذات نقول : أنه كلما كانت الوصاية الفكرية متماهية مع مبدأ الغموض و اللاعقلانية و المصلحة الآنية الشخصية و النفعية الذاتية و مرتبطة بغرائز عاطفية و منافع سياسية أو اقتصادية أو شهوة نفسية و تستقي مبرراتها و مقوماتها الفكرية من منبع أحادي ، كلما كان الظلم و الاضطهاد و الخطأ متزايدين باطراد معها . و كلما كانت بعيدة عن العوامل السابقة الأنفة الذكر و قريبة عما يعاكسها من مفاهيم ، كلما كانت بعيدة عن الظلم و الحيف الاضطهاد و الخطأ . و المقولة هنا لا تعني بالضرورة أن تكون مصادر الوصاية الفكرية السلبية البعيدة عن العدالة و الشفافية و الصواب ، أن تكون مصادر غير عقلانية ، بل على العكس من ذلك ، فكثير من الوصايات الفكرية المستبدة و الظالمة و اللاعقلانية عبر التاريخ ، كانت تتوارى خلف ستار الأفكار العقلانية و تحتمي وراء واجهة من المبادئ السامية الأخلاقية و الدينية . و هي قضية باعتبارها واقعة الحدوث تاريخياً في فترات و مفاصل زمنية عدة ، فإنها تقودنا إلى اعتبار أن الوصاية الفكرية

يمكن أن تتعلق بمفهوم تختلف معه تمام الاختلاف و لا تعكس حيثيات و غايات بنوده و مضامينه الأساس ، و لكنها لا تستطيع أن ترتبط معه تمام الارتباط .

وكي لا نعقد الأمور أكثر ، فإننا نعبر عن ذلك بصور تاريخية عدة ، منها على سبيل المثال القتل و الظلم و التسلط باسم الدين - الظلم باسم العدالة - قيام الباطل باسم الحق . و في الواقع فإن إشكالية هذه المعضلة لا يمكن تفسيرها إلا من خلال اعتماد و تبني وجود حلقة وسيطة بين تلك الوصاية و بين مناهل الحق و العدل و القيم و الأخلاق السامية . و هي ليست حلقة مفقودة بقدر ما هي حلقة غامضة و ضبابية نوعاً ما . إنها و بكل الأحوال تقوم على مبدأ تشويه الحقائق و تفريغ المفاهيم من مضامينها الحقيقية و الفعلية و تحويلها إلى شكليات جوفاء و تحوير المصطلحات و المفردات القائمة بتلك المثل و حرفها عن مسارها بدرجات و زوايا معينة حسب خطورة كل مفردة و أهميتها و مدى تأثيرها في القوم و تقبلهم لها و تفاعلهم معها .

و أمام كل ما سبق تصبح هذه الحلقة واجهة كل هذه المثل و القيم و المبادئ و المفاهيم فتحورها حسب ما يرتأي أصحاب الوصاية الفكرية . و لا يسعنا تشبيه ذلك إلا بالنظارة التي توضع على عيني شخص ما . و حسبما يكون عليه لونها ، سيرى الوقائع الخارجية أمامه فإذا كان لون النظارة أحمر ، فسيرى الدنيا كلها حمراء أمامه و هكذا . و الوصاية الفكرية من منظورها شبيهة بمبدأ النظارة مع فارق بسيط و هو أنها توضع على عقل الشخص بدل عينيه هو . و بالتالي سوف ينظر إلى الأشياء و المفاهيم و المصطلحات و الأفكار حسبما تكون عليه هذه النظارة . و يمكن و الحالة هذه أن تكون جميع موبات الأرض حلالاً . و جميع قيمها و مبادئها و مثلها العليا بالنسبة له حراماً أو عاراً أو ضرباً من الجنون أو مجانبة للحق و الصواب .

إن الوصاية الفكرية لا تدخل في نطاق التفعيل الذاتي ، ما لم تتصف بشيء من صفات المؤسسة و لو في أدنى مستوياتها ، و ما لم تكتمل مجمل مقوماتها الفكرية ، إلا إذا استعارت بنودها الفكرية من أيديولوجيات تمثل في التاريخ الإنساني الديني و السياسي و حتى الفكري ، أمهات الأفكار الثابتة و المعتمدة ، و استقت من أدبياتها الفكرية بعض أو كل مقوماها و دعائمها . لتطرح نفسها بعد ذلك كأحد أفرع هذه الإيديولوجيات أو امتداد لها .

و لعلنا نلاحظ عبر المراحل التاريخية أن الثورات السياسية أو الدينية أو التي تمخضت عن نظم فكرية ثورية ، كانت في بداية عهد وصولها إلى السلطة ، تطرح على الفور مبادئها كوصاية فكرية ، بدءاً من أنصارها مروراً بمن لا يتبعون لها و انتهاءً بمن يعارضونها . ذلك

لكونها قد استحوذت على سلطة الإكراه المادية و المعنوية . و تبعاً لذلك فإن الوصاية الفكرية - أياً كانت - طالما لم تستحوذ على قدرات سلطوية مادية (جيش - ثوار - رئاسة وزارة - برلمان - ... الخ) تخولها فرض أفكارها ، فإنها تبقى في نطاق التبشير و الدعوة السلبية (حتى بين أفرادها) إلى حين بلوغها حد الاكتمال الفكري على الأقل في أعرافها هي . و نلاحظ في مجمل السياق ذاته أن الآية القرآنية (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا) (المائدة ٣) . قد تم استخدامها في بعض المراحل التاريخية و بعض مفاصل التشريع الفقهي الديني ، كأداة وصائية فكرية لمنع الاجتهاد أو التجديد أو إبطال القياس و الاكتفاء بما جاء و اعتباره شرحاً وافياً كافياً لكل إشكالية حتى و لو جاءت في زمن متأخر ، و من ثم التكفير لكل من يسعى إلى طرح مفاهيم فكرية جديدة تواكب زمناً معيناً مع مستجداته الفقهية أو التشريعية ، بالرغم من أن القرآن كما مر معنا في فصل سابق ، قد عارض تماماً مبدأ الوصاية الفكرية القهرية . جاء في الأحكام للأمدى ^(١) وذلك أن إكمال الدين إنما يكون باشتمال الكتاب والسنة على تعريف كل ما لا بد من معرفته وعلى هذا فالقياس لا حاجة إليه بعد ذلك " .

لعل ما دلل على شدة نفي القرآن الكريم لمفهوم الوصاية الفكرية و انتفاؤها تماماً من نصوصه و بنود تعاليمه التي أنزل بها هي تلك الآية التي تعبر عن ذلك الحوار الذي دار بين الله جل جلاله و بين إبليس بعد أن رفض السجود لآدم و التي تم تناولها في فصل سابق من هذا الكتاب ، لكن هنا في هذا السياق نطرح من وجه آخر انتفاء الوصاية الفكرية و السماح بحرية التصرف و يتبدى ذلك في رد إبليس على الله ، إذ قال له حسب الآية القرآنية (قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغَوِّيَهُمْ أَجْمَعِينَ) (ص ٨٢) . و في آية أخرى (قَالَ فَبِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ * ثُمَّ لَا تَجِدُ لَآئِنَهُمْ مِّنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ) (الأعراف ١٦ - ١٧) . و بالرغم من ذلك لم يمنعه الله مادياً و هو سبحانه كلي القدرة . إنه لأمر كبير مخيف أن يقال لله سبحانه و تعالى بشكل مباشر (سأغوي كل عبادك و أضلهم و أمنعهم عنك و أجعلهم يحدونك) أي سيتم إدخال أفكار أخرى غير الأفكار و المفاهيم التي وضعها الله سبحانه و تعالى للخلق كقوانين و نوااميس سامية و منافية

(١) الأحكام للأمدى ، ج / ٤ ، ص / ٣٩ . و انظر تفسير البيضاوي ج / ٢ ، ص / ٢٥٩ و إرشاد

الفحول ج / ١ ، ص / ٢٩٦ .

و مضادة لها . و مع هذا لم يحجر الله على إبليس أو يتخذ حياله أي موقف مادي سوى الإبعاد و الوعيد الآجل فيما بعد بالحساب بل منحه المهلة التي طلبها . و لم يتخذ حياله و حيال من يتبعه أية وصاية فكرية و لم يجرّد له السيف متهماً إياه بالزندقة و الكفر و المروق و يقضي عليه أو يحقه من الوجود .

إن الحرية الفكرية تجلت بأقوى سماتها بالموقف بالحادثة السابقة بين الله تعالى و إبليس ، التي أوردتها القرآن الكريم و من هنا و بناء عليه و عليه بناء يمكننا القول للذين يخرجون علينا في المنابر و الفضائيات و يتحدثون عن أول ما خلقه الله ، تارة التوبة و تارة النار و مرة العقل و أخرى فلان و فلان . نقول إن أول ما خلقه الله بالنسبة للحياة الدنيا و للإنسان هو .. الحرية الفكرية .

و من نافلة القول أنه من المنظور التاريخي المادي ، فإن القوانين الوضعية البشرية اجتماعية كانت سابقة للقوانين و التشريعات الدينية و هذه الأخيرة و بالذات السماوية منها ، قد راعت حسب ما نرى تلك التشريعات و نأت بنفسها عنها لا بل و دعمتها كونها كانت تمثل جانباً أخلاقياً بحثاً يحمل بعداً خيراً و ذا منفعة للمجتمع ككل . و ربما هو ما تحدث عنه الآيات القرآنية و اعتبرته مستمداً من الله و عبرت عنه بـ (فطرة الله) . و لعل الأسماء الأولى التي علمها الله تعالى لآدم هي تعبير عن شيء من هذا القبيل . و لهذا فإن الأديان السماوية و خصوصاً المسيحية و الإسلامية ، لم تلغ القوانين الاجتماعية الأخلاقية السابقة لوجودها بل جاءت مكملتها لها و الحديث النبوي الشريف " إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق " خير شاهد على ذلك . و بناء عليه فإن الشرائع السماوية أعطت حرية كاملة للإنسان في التعامل الاجتماعي العام و لم تتدخل هي في ذلك إلا من خلال القضايا التي تؤثر بشكل مباشر على أمن و سلامة المجتمع فسنت قوانينها و أحكامها المطابقة لما سبقها كحد القتل و الزنا و السرقة و الكذب و الإساءة و ما إلى ذلك . بينما نأت بنفسها بعيدة كل البعد عن قضايا حرية الرأي و التفكير و العقيدة و ما يرتبط بها من كل ما من شأنه أن يشكل وصاية فكرية .

إن ما يمكن أن نشهد به لمفهوم الوصاية الفكرية كسمة سلبية ، هو أنها أول من أنتج و أفرز ما يعرف بعملية (غسل الدماغ) و لو أن هذه العملية لم تكتشف كمصطلح مستقل متبلور تم تعريفه كمفردة مستقلة حالياً و في غير مجال الوصاية الفكرية . إلا أنه مفهوم تم اعتماده منذ القدم ربما دون أن يُدرك من قبل مستخدميه ، و يتم استخلاصه بشكل مستقل كونه كان متوارياً ضمن مفهوم الوصاية الفكرية ، و مع هذا فإنه كان يشكل أساسها و عمادها و من

دونه لا يمكن لأية وصاية فكرية أن تلقَ دعمها و تأييدها التلقائيين ضمن حظيرة مؤيدها و أتباعها .

إن العلاقة الجدلية بين مفهوم الوصاية الفكرية و مفهوم (غسيل الدماغ) ، هي التي توضح ربما و تفسر كيفية و آلية ظهور هذا المفهوم في العصر الحديث و اكتشافه كمصطلح مستقل . و بالرغم من كونه أضحى يدخل في نطاق علم النفس أكثر منه في نطاق الوصاية الفكرية^(١) ، فإنه في تعريفه العلمي الحديث يدلل بشكل قوي على ارتباطه برحم أمه (الوصاية الفكرية) .

لقد أضحى مفهوم (غسل الدماغ) اليوم يدخل في ميادين السياسة و الاقتصاد و الدين و الاجتماع و ما غير ذلك . و محوره الأساس في ذلك هو التحكم بعقول البشر و السيطرة عليها و ربطها بشكل مباشر بإرادة القائمين على عملية الغسل هذه . حيث يصبح بالإمكان بكل سهولة توجيه الشخص الخاضع لعملية غسل الدماغ إلى حيث يريد موجهوه . فعملية غسل الدماغ تحمل في إحدى آلياتها مبدأ تفريغ العقل من كل ما يحويه من ميراث فكري إيديولوجي و استبداله بمنظومة فكرية إيديولوجية جديدة ، في وضع مشابه جزئياً إلى حد ما ، لعملية الفورمات في الحاسب الآلي .

و إذا كان موضوع (غسيل الدماغ) من الناحية العلمية و الطبية النفسية ، يدخل في مجال التوصيف العلاجي ، فإنه خارجاً عن هذا النطاق ، يأخذ بحال أو بآخر شكل المنفعة و التحزب في أفضل توصيف له . و هو شكل من أشكال التملص من القول أنه يكتسب سمعة سيئة الصيت ، إذ أنه أداة فعالة لدى منظمات و نخب و قيادات سياسية و دينية و اجتماعية معينة ، بل و حتى دول و أنظمة حكم ، و ذلك كله لتمرير أفكار و إيديولوجيات معينة لا تخدم سوى أصحابها و تحتل في مضمونها إمكانية الضرر و الأذى لحاملها و الإساءة لهم بشكل أو بآخر . و لكونه (غسيل الدماغ) يكتسب السمعة السيئة الصيت ، فهو الآن يتعمد طرقاتاً حديثة متطورة و متقدمة بلغت درجة من التموه يصعب فيها اكتشافها إلا على المختصين في هذا الشأن أو المتحصلين على ثقافة نوعية معينة تحصنهم من الوقوع ضحية هذا المفهوم .

لقد أضحت وسائل الإعلام بأشكالها كافة ، أداة فعالة لتطبيق عمليات (غسل الدماغ) بالرغم من أنه يجد وسائل أخرى للتطبيق . و مما لا شك فيه أن مفهوم غسل الدماغ قد أضحى وسيلة

(١) طبعاً ضمن المجال العلمي الاصطلاحي .

لتشكيل المذاهب و الحركات و التيارات بمختلف أنواعها . لا بل حتى يتم استخدامه في مجال الدعاية الاقتصادية و التجارية ، ليصبح فيما بعد معبراً عريضاً و باباً لتشكيل وصاية فكرية ذاتية تتحكم بأفرادها و مريديها كيفما شاءت و تستغلهم في أفضل أو أبشع استغلال .

من مضامين كل ما سبق ، يتبين أن مفهوم الوصاية الفكرية بعموميته الكلية و فروعه الجزئية، لا يمكن أن يشتمل إلا على جانب السلبية ، سواء من حيث التوصيف أو آلية العمل أو الهدف . و يمكن أن يشتمل التوصيف السلبي على الآتي من الجوانب :

(١) — الوصاية الفكرية تلغي في مضمونها مبدأ التعددية الفكرية و الثقافية في المجتمعات التي تطبق فيها ، حيث تتم صبغة المجتمع أو الجماعة أو الفئة الراضة تحت نبرها ، بصبغة و سمة عقلية و فكرية واحدة متجانسة ، تتسحب على جميع من تشملهم تلك الوصاية . و بالأخص عندما تتسم سلطة الوصاية بالشمولين الأفقي و العمودي ، حيث يتم إسقاط أية قضية أو مصطلح فكري أو علمي على محك الوصاية إياها . و لا يمكن و الحالة هذه تبني أية أفكار جديدة أو أفكار خارجة من منبت فكري آخر و تصل الحلة هذه إلى درجة من السوء عندما تلغي تلك الوصاية عملية خلق أفكار جديدة حتى من داخل رحمها هي نفسها . ما يؤدي بمجمل الحالة السابقة ، إلى بروز نوع من العداء الفكري و العقلي لكل رؤى و أفكار الآخرين . هذا النوع من الوصاية يمنع و يحظر أية عملية لتلاقح فكري أو تراوج ما بين الثقافات و الرؤى . و يمكن بكل ثقة القول أنه إذا كان هكذا نوع من الوصايات الفكرية ، ذو امتداد جغرافي كبير ، فإنه لا محالة يؤسس لصراع أو (صدام الحضارات) . و لكن هذا المعنى قد يفقد زخمه و شدة وطأته لدى الوصاية الفكرية الجزئية التي تشتمل على مجالات فكرية خاصة و محددة لدى طوائف أو مذاهب أو فئات أخرى معينة حيث يسمح للأفراد بحرية نسبية معينة تزيد أو تنقص تحت شرط الأخذ بعين الاعتبار أمور و قضايا فكرية و منهجية تقرها هذه الوصاية . و أحياناً يكون الأمر تحت يافطة .. **اعمل ما تريد و لكن دون المساس بكذا و كذا** .

(٢) — الوصاية الفكرية تقوم بتعطيل العقل ضمن معايير تتراوح بين الجزئية و الكلية . ففي المعيار الأول يتم إعمال العقل و تحريكه و الخروج منه بمقررات فكرية معينة و لكن

ذلك بمجمله يكون ضمن مجال محدد ، تماماً كما السمكة التي تسبح في حوض زجاجي صغير تجوب فيه ضمن حركة دائرية و تعتاش على نوع ثابت من العلف الذي يرمى لها ، و ليس لها حرية انتقاء غذاؤها . و لعلنا نلاحظ وجود الكثير من الكتب و المؤلفات و المجلدات المذهبة و المنمقة و المغلفة بأغلفة براقّة ، بينما تدور مضامينها حول أفكار غيبية عاطفية مركبة من أنماط فكرية بالية و عقيمة .

أما الوضع الثاني و هو الكلي ، فيتم فيه تعطيل العقل بشكل شبه كامل و يتم اعتماد الخرافات و الأباطيل المضللة على أوسع نطاق . و يتحدد ذلك بشكل تحليلي عندما يوضع المجال و التفكير العلمي المجرد ، ضمن خانة محظورات هذه الوصاية أو منفياتها . و في أحسن الأحوال البائسة ، يتم قولبته و إعادة صياغته و إنتاجه من خلال سياق و بنود الوصاية ذاتها ، ضمن قالب فارغ و إطار مزيف ، ما يعني انتقاء الرؤية العقلانية المنطقية التي تأخذ بمبدأ المقدمات و النتائج و التجارب المتجردة من أي سمة عاطفية . و هو ما يشكل نكسة حقيقية خطيرة تقود المجتمع إلى الانهيار عاجلاً أم آجلاً . لأن الجهل و التخلف هما حتماً من ضمن المفيزات الرئيسة لتلك الحالة ، كون الوصاية الفكرية تجعل العقل حبيس قمقم عاطفي عقيم و محدود . إن مفهوم و آلية الوصاية الأساس هو احتواء العقل البشري و تحجيمه بأية طريقة كانت ، و جعله بطريقة تلقائية يقوم بعملية صد كل المؤثرات الفكرية الخارجية مهما أثبتت صوابها و صحتها ، عياناً أو محاكاةً .

(٣) — الوصاية الفكرية تعيق العقل و الفكر عن الكشف عن مواطن الخلل و الخطأ و إدراك ضعف المنهجية العقلانية و قابلية التنفيذ العملي لأية أفكار و آراء . و هذا المنحى يكون في أقصى درجاته التفعيلية في حال استطاعة الوصاية الفكرية أن تأخذ الصفة الذاتية في العقل البشري . فالإنسان يرى مواطن الخلل و الضعف أو الخرافة أو الدجل و الكذب في قضية ما ، و في قرارة نفسه الباطنة يشعر بأنها غير قابلة للتطبيق في جو الواقع العملي بأية طريقة كانت . و لكنه و مع ذلك يخدّر فكره و عقله بطريقة ملتوية تقتنعه بوجود الحل بواسطة التمني و الاستعطاف أو الحل الآجل فيما بعد . و في أحسن الأحوال يقنع نفسه بأنه أدنى من مستوى إدراك الحل أو التفسير الذي

يتوهم وجوده أو يضعه في خانة الأعراف و التقاليد الاجتماعية التي ربما قد يتفاخر بها و يعتبرها تراثاً خارقاً أصيلاً أعجز العقل البشري عن استيعابه و إدراكه .

(٤) — الوصاية الفكرية تتخذ منحاً عاطفياً غريزياً في العقل البشري ، يحيل الإنسان إلى حالة من النكوص عن حل أية قضية أو معضلة مادية يصطدم بها ، و تقتل كل إرادة فيه لتلافيها و تجاوزها . فينحو إلى تجاهلها و الركون فيها ، أو يحيله لأمر ميتافيزيقية غيبية أشبه ما تكون بالشعوذة . فهو يقنع نفسه بعدم وجود مثل هكذا معضلات ، فيتجاهلها مستكيناً إلى الراحة و الخمول كما ذكرنا آنفاً . و في البعد الثاني لها تحيل المرء إلى اتخاذ القرارات و الأحكام التعسفية الظالمة أو الفارغة من مضمونها ، وجعلها لا تقبل نقاشاً أو رداً .

(٥) — الوصاية الفكرية تحمل في طياتها بذور نفي الآخر الذي يفكر تفكيراً مختلفاً . و هي بذور تجد لها منبثاً خصباً كلما اشتدت شمولية الوصاية الفكرية و ازدادت سيطرتها على أعباءها ، في علاقة تبادلية تتناسب طردأً مع ازدياد جهل أولئك الأفراد و نقص وعيهم و قلة مدركاتهم العقلية المتعلقة بالتحليل و المحاكاة . فعامل انتفاء التحليل المنطقي ، يستند إلى مقولة صحة مضامين الوصاية الفكرية سلفاً و من دون نقاش . و انتفاء المحاكاة يركز على مبدأ نفي الآخر ، ذلك أن المحاكاة كمفهوم ، تعتمد في إحدى معطياتها على أسس المقارنة مع عامل خارجي أثبت مصداقيته الواقعية ، و على التطبيق التجريدي الحيادي للمعطيات الفكرية النظرية تمهيداً لإصدار الحكم عليها من حيث قابليتها للتنفيذ العملي أم لا ، أو على الأقل قبولها منطقياً لناحية الاستنتاج النظري ، و هذا ما لا يمكن أن يكون في الوصاية الفكرية . و بناء عليه فإن الوصاية الفكرية تكتسب صفة النقوق و الصد التلقائي لما هو من غير جنسها ، كسمة سلبية إضافية تلزمها .

(٦) — الوصاية الفكرية تأخذ في ذاتها بواطن الضعف و الخوف من الآخر . الضعف لناحية المنطق و المعقولية ، و الخوف من كشف ذلك الضعف و من ثم الطعن به ، ما

يؤدي إلى إلغاء المنفعة المتحصلة لأصحابه و القائمون عليه . لأن قوة الحجة و العقل و المنطق ، لا تحتاج في مضمونها إلى أية وصاية فكرية يكون من مقوماتها الحجر على العقل . فالمبدأ العقلاني المنطقي السليم ، لا يحتاج في أساسه إلى فرض قهري تسلطي ، بل هو يفرض نفسه تلقائياً ، حال كان العقل البشري محرراً من أية موانع أو حواجز فكرية تفعل فعلها في تخديره .

ختاماً .. و انطلاقاً من التعريف الديكارتي الشهير للفكر و العقل ، القائل " أنا أفكر .. إذن أنا موجود " ، فإن الوصاية الفكرية تعرف نفسها كإفظة عامة بالمقولة التالية :
أنت تفكر.. أنت غير موجود .

- انتهى -

سعر الكتاب ١٠ دولار

القارئ المحترم .. إذا كنت قد قرأت كتابي هذا و أعجبك ، و أحببت أن تساهم بمبلغ ما .. أنت تراه مناسباً ، يمكنك مشكوراً التحويل إلى حسابي البنكي التالي مع ذكر أسباب التحويل (نزار يوسف)

INTERMEDIARY BANK : BYBLOS BANK SAL BEIRUT LEBANON
SWIFT CODE : BYBALBBX
BENEFICIARY BANK : BYBLOS BANK SA SYRIA
SWIFT CODE : BYBASYDA
BENEFICIARY A/C NO : 2200405395001 165089
BENEFICIARY NAME : NIZAR SLEIMAN YOUSEF
REASON OF PAYMENT : (needful) يُذكر سبب التحويل

العنوان أعلاه للتحويل من خارج سورية ، أما للتحويل من داخل سورية ، يُكتفى فقط برقم الحساب
ملاحظة : لا يوجد حساب آخر .

المراجع

- (١) - سوريا / ١٩١٨ - ١٩٥٨ / التحدي و المواجهة : وليد المعلم - دار بابل للنشر - دمشق / ١٩٨٥ / م .
- (٢) - قصة الحضارة : ويل ديورانت - تنفيذ هيئة الكتاب و المجموعة الثقافية المصرية - القاهرة / ٢٠٠١ / .
- (٣) - في تاريخ الشرق الأدنى القديم (العراق - إيران - آسيا الصغرى) : دكتور أحمد أمين سليم - دار النهضة العربية - بيروت لبنان - طبعة / ١٩٩٠ / .
- (٤) - تاريخ سورية و لبنان و فلسطين : الدكتور فيليب حتي - دار الثقافة - بيروت - لبنان - طبعة / ١٩٥١ / - نيويورك .
- (٥) - مغامرة العقل الأولى : فراس السواح - دار الكلمة - بيروت - لبنان - الطبعة الأولى .
- (٦) - كتاب الأحاديث القدسية - دار الهجرة للطباعة النشر - دمشق - برامكة - الطبعة الثانية .
- (٧) - مستدرك الوسائل : المحدث النوري - مؤسسة آل البيت لإحياء التراث - قم - الطبعة الأولى / ١٤٠٨ / هـ .
- (٨) - التلمود : آ. كوهين - ترجمة جاك مارتى - دار الخيال للطباعة و النشر و التوزيع - بيروت - لبنان - الطبعة الأولى / ٢٠٠٥ / م .
- (٩) - البداية و النهاية : الحافظ ابن كثير الدمشقي - مكتب المعارف - بيروت - لبنان - الطبعة الثانية / ١٩٩٠ / م .
- (١٠) - تاريخ الطبري : أبو جعفر محمد بن جريد الطبري - دار صادر - بيروت - لبنان - الطبعة الأولى / ٢٠٠٣ / م .

- (١١) تاريخ سورية الحضاري القديم (المركز) : الدكتور أحمد داود - دار المستقبل - دمشق - الطبعة الأولى / ١٩٩٤ م .
- (١٢) - تفسير القرطبي : محمد بن أحمد بن أبي بكر ابن فرح القرطبي أبو عبد الله - دار الشعب للنشر - مصر القاهرة - الطبعة الثانية / ١٣٧٢ هـ .
- (١٣) - مفتاح الجنة : عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي - الجامعة الإسلامية للنشر - المدينة المنورة - الطبعة الثالثة / ١٣٩٩ هـ .
- (١٤) - تاريخ الكنيسة المسيحية : سمير ونوف - تعريب المطران الكسندروس جـا . مطرانية الروم الأرثوذكس - حمص - سورية .
- (١٥) - موسوعة تاريخ أوروبا الحديث و المعاصر : د . مفيد الزبيدي - دار أسامة للنشر و التوزيع - الأردن - عمان - الطبعة الأولى / ٢٠٠٤ .
- (١٦) - فتح الباري : أحمد بن علي بن حر أبو الفضل العسقلاني الشافعي - دار المعرفة - بيروت - تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي - / ١٣٧٩ هـ .
- (١٧) - تفسير ابن كثير : إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي - دار الفكر - بيروت - لبنان - ط / ١٤٠١ هـ .
- (١٨) - الدر المنثور : عبد الرحمن بن الكمال جلال الدين السيوطي - دار الفكر - بيروت - ط / ١٩٩٣ م .
- (١٩) - تاريخ الوقائع و الأفكار الاقتصادية : د. إسماعيل سفر - مديرية الكتب و المطبوعات الجامعية - ١٩٨٨ م .
- (٢٠) - فلسفة العلم في القرن العشرين - د. يمنى طريف الخولي - سلسلة عالم المعرفة - عدد / ٢٦٤ / كانون الأول ٢٠٠٠ م .
- (٢١) - الإحكام في أصول الأحكام - المؤلف : علي بن محمد الأمدي أبو الحسن - الناشر : دار الكتاب العربي - بيروت - الطبعة الأولى ، ١٤٠٤ - تحقيق : د. سيد الجميلي .



إن الوصاية الفكرية تشتمل في الواقع على حالات عدة ، و يمكن عموماً تعريفها على أنها تحديد أفكار و آراء و عقائد و إيديولوجيات معينة ، تفرض من قبل جهة ما على شريحة أو فئة معينة من الأشخاص للتعامل معها و بها حصراً

لقد أضحت الوصاية الفكرية في مراحل مختلفة من التاريخ ، حاجة أساسية ملحة للقائمين على المجتمعات و الدول ، كأداة سهلة تزيج عن كاهلهم عناء القهر المادي و القمع الجسدي حيث لم يكونوا مضطرين أو قادرين على فعل ذلك . و أيسر السبل و أقصرها للوصول إلى القيادة و السيطرة . وكونها إضافة إلى ذلك ، أداة فعالة و نواة مهمة في تشكيل التكتلات و الأحزاب ، بل و حتى في إنشاء الدول و الممالك و الإمبراطوريات . و مع تطور استخدامها ، أضحت تتناول مختلف نواحي الحياة الاجتماعية و تطول معظم مفاصلها بدءاً من الأسرة و الهينات الاجتماعية الاعتبارية و غير الاعتبارية